الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليـــــم العـــالي والبحـــــث العلـــــمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد وتسيير المؤسسة

التعاونيات الفلاحية ودورها في تشجيع صادرات المنتوجات الفلاحية

حالة ولاية الوادي

إعداد الطلبة:

رابحي العيد

بوشارية كمال

بده زكري يوسف

تحت إشراف الأستاذ/ الدكتور:

عقبة خضير

لجنة المناقشة

علي ذهب	أستاذ مساعد أ بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	رئيسا
عقبة خضير	أستاذ محاضر أ بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	مشرفا ومقررا
مصعب بالي	أستاذ محاضر أ بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	ممتحنا

السنة الجامعية: 2022/2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليـــــم العـــالي والبحـــــث العلـــــمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد وتسيير المؤسسة

التعاونيات الفلاحية ودورها في تشجيع صادرات المنتوجات الفلاحية

حالة ولاية الوادي

إعداد الطلبة:

رابحي العيد

بوشارية كمال

بده زكري يوسف

تحت إشراف الأستاذ/ الدكتور:

عقبة خضير

لجنة المناقشة

علي ذهب	**أستاذ مساعد أ بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي**	**رئيسا**
عقبة خضير	**أستاذ محاضر أ بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي**	**مشرفا ومقررا**
مصعب بالي	**أستاذ محاضر أ بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي**	**ممتحنا**

السنة الجامعية: 2022/2021

الى:

الوالدين الكريمين لكل مننا حفظهم الله وأطال في أعمارهم

الزوجات الكريمات اللواتي قاسمننا متاعب هذا العمل

أبنائنا قرة عيوننا

كل الأهل والأحباب والأصدقاء

نهدي ثمرة جهدنا

نتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور: **خضير عقبة**، على ما قدمه لنا من نصائح وتوجيهات وإرشادات خلال إعداد هذه المذكرة.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من مد لنا يد العون لإنجاز هذا العمل.

ملخص الدراسة

إن الجزائر من بين الدول التي تعتمد على قطاع المحروقات في أغلب صادراتها، فهي تحاول تنويع هذه الصادرات بتشجيع عمليات التصدير خارج قطاع المحروقات. لذلك قامت بتوجيه اهتمامها إلى قطاع الفلاحة، وذلك نتيجة لما حققه من نمو في الإنتاج وفي كثير من مناطق الوطن مثل ولاية الوادي. كما لعبت التعاونيات الفلاحية مساهمة مشجعة في تنويع الصادرات الفلاحية إلى كثير من الدول حول العالم.

لقد قامت الجزائر بوضع قوانين وبرامج تساعد على النهوض بالتعاونيات الفلاحية على أمل تحقيق التنوع الاقتصادي والتأثير إيجابيا على مختلف جوانب التنمية الاقتصادية من جهة، والرفع من حجم صادراتها التي لم ترق إلى المستوى المطلوب من جهة أخرى. وفي هذا الاتجاه قمنا بدراسة مدى مساهمة ودور التعاونيات الفلاحية في تصدير المنتجات الفلاحية وركزنا على واقعها ونشاطها بولاية الوادي والتي تعتبر تجربة رائدة في الاهتمام بالنشاط الفلاحي وتحقيق نتائج غير مسبوقة في الجنوب الجزائري خاصة والوطني عامة، ومدى مساهمة هذه التعاونيات في حركة الصادرات، وحتى وإن كانت بسيطة إلا أن لها آفاق واعدة إذا لقيت دعما واهتماما كبيرا.

الكلمات المفتاحية: تعاونيات فلاحية، تصدير، تجارة خارجية، تنظيمات مهنية.

Abstract:

Algeria is among the countries that depend on the hydrocarbon sector for most of its exports. It is trying to diversify these exports by encouraging exports outside the hydrocarbon sector. Therefore, it directed its attention to the agricultural sector, as a result of the growth in production and in many regions of the country, such as the Wilayat of El-Oued. The agricultural cooperatives also played an encouraging contribution in diversifying agricultural exports to many countries around the world.

Algeria has put in place laws and programs that help promote agricultural cooperatives in the hope of achieving economic diversification and positively affecting various aspects of economic development on the one hand, and increasing the volume of its exports, which did not live up to the required level, on the other hand. In this direction, we have studied the extent of the contribution and role of agricultural cooperatives in the export of agricultural products, and we focused on their reality and activity in the Wilayat of El-Oued, which is a pioneering experience in interest in agricultural activity and achieving unprecedented results in the Algerian south in particular and the national in general, and the extent of the contribution of these cooperatives to the movement of exports, even if they are Simple, but it has promising prospects if it receives great support and interest.

Keywords: agricultural cooperatives, export, foreign trade, professional organizations.

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
إهداء	
شكر وتقدير	
ملخص الدراسة	I
فهرس المحتويات	II
فهرس الجداول	V
فهرس الأشكال	VI
مقدمة عامة	أ
الفصل الأول: التصدير والتجارة الخارجية	01
تمهيد	02
المبحث الأول: مفاهيم أساسية في التجارة الخارجية	03
المطلب الأول: تعريف التجارة الخارجية	03
المطلب الثاني: أهمية وأسباب قيام التجارة الخارجية	04
المطلب الثالث: العوامل التي تتحكم في التجارة الخارجية	07
المطلب الرابع: النظريات المفسرة للتجارة الخارجية	09
المبحث الثاني: ماهية التصدير	13
المطلب الاول: مفهوم التصدير. اهميته وانواعه واهدافه:	13
المطلب الثاني: اهم نظريات التصدير	17
المطلب الثالث: خطوات واجراءات التصدير للقطاع الفلاحي في الجزائر	19
المطلب الرابع: مشاكل وتحديات التصدير بالجزائر واساليب تفاديها	20
المبحث الثالث: التصدير والزراعة في الجزائر	26
المطلب الأول: تطور القطاع الفلاحي في الجزائر	26
المطلب الثاني: إمكانيات التصدير للقطاع الفلاحي بالجزائر	29
المطلب الثالث: اجراءات ترقية الصادرات الفلاحية:	31
المطلب الرابع: جهود الجزائر في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	34
خلاصة	39
الفصل الثاني: التعاونيات الفلاحية	40
تمهيد	41

المبحث الاول: انواع التنظيمات المهنية في قطاع الفلاحة الجزائري	42
المطلب الأول: الجمعيات الفلاحية	42
المطلب الثاني :النقابات الفلاحية	43
المطلب الثالث :الغرف الفلاحية	45
المطلب الرابع :التعاونيات الفلاحية	46
المبحث الثاني: ماهية التعاونيات الفلاحية	49
المطلب الأول: مفهوم التعاونية الفلاحية	49
المطلب الثاني: تأسيس التعاونية الفلاحية	49
المطلب الثالث: تسيير ودعم التعاونيات الفلاحية	52
المطلب الرابع: أهمية عمل التعاونيات الفلاحية	55
المبحث الثالث: واقع التعاونيات الفلاحية وآفاق تنشيطها	58
المطلب الأول: واقع التعاونيات الفلاحية	58
المطلب الثاني: الإجراءات اللازمة لتفعيل دور التعاونيات الفلاحية	58
المطلب الثالث: استراتيجية تعزيز دور التعاونيات الفلاحية	59
المطلب الرابع: الحد من الآثار السلبية للمحيط على التعاونيات الفلاحية	60
خلاصة	63
الفصل الثالث: التعاونيات الفلاحية والنشاط الفلاحي بولاية الوادي	64
تمهيد	65
المبحث الأول: التعاونيات الفلاحية بولاية الوادي	66
المطلب الأول: التعريف بولاية الوادي	66
المطلب الثاني: النشاط الفلاحي بالولاية	68
المطلب الثالث: تطور تعداد التعاونيات الفلاحية	69
المبحث الثاني: تقييم عمل التعاونيات الفلاحية	72
المطلب الاول: دور التعاونيات الفلاحية في التنمية	72
المطلب الثاني: معيقات تنمية التعاونيات الفلاحية	73
المطلب الثالث: دعم التعاونيات الفلاحية	74
المبحث الثالث: التعاونيات الفلاحية وأثرها في تنمية اقتصاد بولاية الوادي	76
المطلب الأول: مساهمة التعاونيات الفلاحية في توفير مناصب العمل بالوادي	76
المطلب الثاني: مساهمة التعاونيات الفلاحية في صادرات المنتجات الفلاحية بالوادي	77

المطلب الثالث: إجراءات تصـــدير المنتجات الفلاحية للتعاونية متعددة النشـــاطات النخلة بالوادي	80
خلاصة	83
خاتمة عامة	84
قائمة المراجع	86
الملاحق	92

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الإنتاج النباتي بالولاية	68
02	الإنتاج الحيواني بالولاية	69
03	تطور تعداد التعاونيات الفلاحية بولاية الوادي	70
04	مناصب العمل للعمال الدائمين بالتعاونيات	75
05	مناصب العمل للعمال الموسميين بالتعاونيات	76
06	صادرات منتجات الفلاحية لسنة 2019	77
07	صادرات منتجات الفلاحية لسنة 2020	77
08	صادرات منتجات الفلاحية لسنة 2021	78
09	صادرات منتجات الفلاحية لسنة 2022	78
10	إجمالي صادرات المنتجات الفلاحية	78
11	تصدير التعاونية لمادة البطاطا والبصل واليقطين	80

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	تطور تعداد التعاونيات الفلاحية بولاية الوادي	71
02	مناصب العمل للعمال الدائمين بالتعاونيات	75
03	مناصب العمل للعمال الموسميين بالتعاونيات	76
04	إجمالي صادرات المنتجات الفلاحية	79

مقدمة عامة

مقدمة:

إن للتجارة الخارجية أهمية بالغة في التنمية الاقتصادية لما لها من دور إجابي في تحريك عجلة النمو الاقتصادي، كما تعد القناة الرئيسة التي تسمح بتدفق السلع والخدمات وانتقال رؤوس الأموال بين البلدان، مما يسمح بزيادة الدخل واحتياط الدولة من العملة الصعبة.

تعد الجزائر من البلدان التي اهتمت بالتجارة الخارجية وهذا بالنظر إلى جملة الاصلاحات الاقتصادية التي باشرت فيها من الثمانينات، خاصة فيما يتعلق بالتصدير باعتباره وسيلة لإخراج السلع والخدمات خارج الحدود الدولية.

وبما أن صادرات الجزائر تتميز بخاصية عدم التنوع، أحادية التصدير لكون 95 بالمئة من الصادرات نفطية، وهذا ما ألزم الدولة البحث عن مجموعة من البرامج والاصلاحات الهيكلية التي تخفف من الاعتماد على تصدير مورد واحد، ومع عدم استقرار أسعار البترول تطلب من الجزائر ترقية صادراتها خارج المحروقات، ولهذا اتبعت عدة اجراءات لتحفيز تصدير السلع من غير المحروقات، تحفيزات جمركية ومالية، ولهذا أنشأت مؤسسات تساهم وتقوم بتسهيل عملية الاستيراد والتصدير.

وقد كان للقطاع الفلاحي في الجزائر الدور الهام في التجارة الخارجية، وذلك لما له من قيمة مضافة في التطور الاقتصادي والاجتماعي، ولكي يتمكن القطاع الفلاحي من تحقيق هذا الدور انتهجت الدولة الجزائرية لصنع مناخ ملائم للاستثمار في عالم الزراعة للتقليل من الواردات الزراعية والغذائية (كبح الواردات)، وتشجيع ودعم الصادرات الفلاحية (صادرات خارج المحروقات)، وكان ذلك عن طريق توظيف الموارد الطبيعية والبشرية بحيث يترتب عن ذلك ارتفاع في حجم الناتج الزراعي والانفتاح على التصدير واقتحام الاسواق الخارجية.

وقد أدى انتهاج هذه السياسة لانتعاش عالم الاستثمار الزراعي، فكان السبب لظهور ما يسمى بالتعاونيات الفلاحية، حيث طرحت هذه الاخيرة نفسها كفاعل أساسي لا يمكن تجاهله، فهي موجودة في جميع البلدان كأداة رئيسة لمكافحة الفقر والجوع، كما جاءت التعاونيات لمساعدة المنتجين الصغار في البلدان النامية، فهم في كثير من الأحيان بعيدين كل البعد عما يحدث في الأسواق الوطنية والدولية، لتتحول بعد زمن إلى هيكل أساسي وبديل نشيط في عمليات الاستيراد والتصدير.

طرح الاشكالية:

ومما سبق ذكره في التوطئة يمكن صياغة الإشكالية التالية:

ما هو دور التعاونيات الفلاحية في عملية تصدير المنتجات الفلاحية؟

تساؤلات فرعية:

- ما علاقة التجارة الخارجية بالقطاع الفلاحي؟
- أين يكمن دور التصدير في إنعاش قطاع الفلاحة؟
- ماهي التعاونيات الفلاحية وما أهدافها؟

- كيف تساعد التعاونيات الفلاحية في تطور الاقتصاد المحلي والوطني؟
- ما مدى فعالية التعاونيات الفلاحية في عملية التصدير؟

الفرضيات:

- للتجارة الخارجية دور هام في النشاط الاقتصادي خارج المحروقات.
- اعتماد قطاع الفلاحة على تصدير المنتوجات الفلاحية.
- تساهم التعاونيات الفلاحية في عملية التصدير وتطويره.
- للتعاونيات الفلاحية الدور الفعال في تنمية الاقتصاد.

مبررات اختيار الموضوع:

- الموضوع يخدم مجال التخصص.
- الرغبة الشخصية للتطرق لهذا الموضوع.
- نقص الدراسات في المجال الزراعي.
- إضافة مرجع جديد في هذا الميدان.

أهمية الدراسة:

تكمن اهمية الدراسة في كونها تسلط الضوء على موضوع بالغ الأهمية يتعلق بتحقيق التنمية الاقتصادية، حيث أن قطاع الفلاحة يساهم مساهمة كبيرة في زيادة الناتج الوطني، وأيضا في تحقيق موارد جديدة للخزينة العمومية، كما يمكن ان تكون المنتجات الفلاحية البديل الذي يقوم بترقية الصادرات خارج المحروقات، حيث يساهم في تغطية جزء مهم من العجز في ميزان التجاري.

كما يسلط الضوء أيضا على التعاونيات الفلاحية ودورها في تعزيز عمليات التصدير، كما يبين مدي أهمية التعاونيات الفلاحية في إرساء فكر النهوض بتنويع ايرادات الجزائر من العملة الصعبة.

أهداف الدراسة:

يهدف البحث إلى ما يلي:

- الوقوف على أهم المشاكل والمعوقات التي تعاني منها التعاونيات الفلاحية بالجزائر.
- التعرف على السياسات المنتهجة من طرف الدولة في مجال التصدير.
- تشخيص واقع التجارة الخارجية.
- معرفة التحفيزات المقدمة من طرف الدولة في مجال الصادرات الفلاحية.
- إبراز الدور الذي يلعبه الاقتصاد الزراعي في التنمية الاقتصادية.
- معرفة مدى مساهمة الصادرات الفلاحية في ترقية الصادرات خارج المحروقات.

الدراسات السابقة:

1- سياح عبد الله وقرافي عثمان (واقع تصدير المنتجات الفلاحية في الجزائر) مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة احمد دراية ادرار، 2017/2016. تطرق الباحث الى الحديث عن التصدير في الجزائر، وكذلك عن الامكانيات التي تذخر بها الجزائر، وتطرق الى بعض العوائق والمشاكل التي تواجه القطاع الفلاحي مع اهم الاصلاحات التي قامت بها الجزائر ومنه الحديث عن تصدير المنتوجات الفلاحية.

2- على عبابه (تأهيل القطاع الزراعي الجزائري في ظل استراتيجيات تنوع الصادرات خارج المحروقات) اطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر3، 2019/2018. تطرق الباحث الى الحديث تنوع الصادرات خارج المحروقات التي هي كبديل عن الصادرات النفطية، وتطرق الى السياسات والاستراتيجيات للتنمية الزراعية تماشيا مع المتغيرات الدولية.

3- بريبش حمزة وشاوش كريمة (ملاءمة المحاسبة الزراعية في التعاونيات الفلاحية الوادي CASAP دراسة حالة التعاونية الفلاحية متعددة النشاطات) مذكرة مكملة تدخل ضمن متطلبات لنيل شهادة الماستر في علوم مالية ومحاسبية 2021/2020. تناولت الدراسة واقع ملاءمة المحاسبة الزراعية في التعاونيات، ثم المفاهيم المتعلقة بكل من المحاسبة الزراعية والنشاط الزراعي وكذا المعيار المحاسبة الدولي، والاعتراف والقياس والافصاح المحاسبي للأصول البيولوجية، وفي الجانب التطبيقي تطرقت الى دراسة حالة التعاونية الفلاحية المتعددة النشاطات بالوادي.

4- سمير عز الدين (دور القطاع الفلاحي في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر) أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية 2018/2017.

تناول البحث التجارة الخارجية واجراءات تحريرها في المجال الفلاحي، كما تطرق الى واقع وتطور هيكل الصادرات خلال الفترة 2017/2000، ثم الى واقع القطاع الفلاحي في الجزائر ليصل في الاخير الى معوقات صادرات القطاع الزراعي في الجزائر وآفاق ترقيتها.

5- حجاج يوسف سارة (دور القطاع الزراعي في ترقية الصادرات خارج المحروقات) اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير 2019/2018. تطرق البحث الى تطور القطاع الزراعي الجزائري ثم تحليل تطور الصادرات ومكانتها في الاقتصاد الجزائري وفي الخير تطرق الى دراسة قياسية لتأثير القطاع الزراعي على ترقية الصادرات خارج المحروقات بالجزائر.

6- علي معطى الله (التنظيمات المهنية الفلاحية في الجزائر) بحث لنيل شهادة الماجستير في القانون الإداري جامعة الجزائر. تطرق الباحث الى التنظيمات المهنية الفلاحية، ثم الى تحليل الوضعية الحالية للحركة المهنية في قطاع الفلاحة الجزائري، ثم تطرق الى برنامج عمل لتنشيط دور التنظيمات المهنية في قطاع الفلاحة.

7- منال منصور (إشكالية تنمية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر دراسة مقارنة مع تونس والمغرب)، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري 2019/2018. وقد تطرقت الباحثة في دراستها الى الصادرات في الفكر الاقتصادي وتنمية الصادرات، ثم بعد ذلك الى اشكالية اللعنة النفطية ومدي انعكاساتها على الاقتصاد الجزائري، ثم تطرقت الى تحليل الموقف التنافسي لصادرات الدول محل الدراسة.

الإطار المكاني والزماني:

الحدود المكاني: دراسة حالة التعاونيات الفلاحية متعددة النشاطات بالطالب العربي بولاية الوادي

الحدود الزمنية السداسي الثاني 2022/2021

المنهج والادوات المستخدمة:

تقوم كل دراسة على منهج واسلوب يتماشى مع طبيعة الموضوع، وللوصول إلى نتائج البحث والاجابة عن كل التساؤلات، اخترنا المنهج الوصفي عند التعرض للمفاهيم حول التجارة الخارجية، وأيضا إلى ما تطرقنا اليه في الحديث عن التصدير ومفاهيمه، وانتهجنا نفس المنهج في التطرق إلى مفاهيم عامة حول التعاونيات، ومنهجا تحليليا عند دراسة بعض المعطيات والاحصائيات المتعلقة بالتعاونيات ودورها في عمليات التصدير والمساهمة في تطويره.

صعوبات البحث:

- نقص الدراسات التي تناولت الموضوع.
- نقص المؤسسات والتعاونيات الفلاحية التي قامت بعمليات تصدير.
- نقص المصادر العلمية والاحصائية الحديثة المتعلقة بالصادرات الفلاحية.

محتوى البحث:

وحسب الموضوع والأهداف المتعلقة به فقد تم التطرق إلى محتوى البحث بتقسيمه إلى ثلاث فصول، حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى المفاهيم المتعلقة بالتجارة الخارجية والتصدير ومفاهيمه، وفي الفصل الثاني تعرضنا إلى التعاونيات الفلاحية عموما وفي الجزائر على وجه الخصوص والسياسات والاستراتيجيات المتاحة، أما الفصل الثالث والأخير فتطرقنا فيه الى النشاط الفلاحي بولاية الوادي مع التطرق لبعض التعاونيات التي تزاول نشاطها بالولاية وعلاقتها بالتصدير الفلاحي.

الفصل الأول

التجارة الخارجية والتصدير

تمهيد:

تسعى مختلف الدول حول العالم لتطوير اقتصادها وذلك بتعزيز مداخيلها من العملة الصعبة من خلال تنشيط تجارتها الخارجية وتوسيعها لتشمل عديد الأنشطة التجارية، حيث أصبحت التجارة الخارجية تشكل انشغالا مهما للدول من أجل توسيع وتشجيع صادراتها من جهة وتحقيق الرفاه الاقتصادي من جهة أخرى.

إذا كانت التجارة الخارجية تعتمد على التبادل التجاري فإن الوجه الإيجابي لها يكمن في صادرات الدولة من مختلف المواد والأنشطة لما تحققه من عوائد بالعملة الصعبة ما يجعل الدولة في أريحية وتعافي اقتصادي ينعكس على مواطنيها وتحسين ظروف المعيشة، ويجعل مواقف الدولة مستقلة في اتخاذ قراراتها.

إن الجزائر وغيرها من دول العام تسعى لتنشيط تجارتها الخارجية لاسيما حركة صادراتها من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني وتحقيق الاستقرار الاقتصادي المنشود. فبعد تصدير المنتجات النفطية بدأت الجزائر ومنذ وقت طويل التوجه نحو القطاع الفلاحي من أجل تنويع صادراتها غير النفطية، بعد القفزات الكبيرة التي حققها هذا القطاع خاصة في السنوات الأخيرة.

لذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: مفاهيم أساسية في التجارة الخارجية
- المبحث الثاني: ماهية التصدير
- المبحث الثالث: التصدير والزراعة في الجزائر

المبحث الأول: مفاهيم أساسية في التجارة الخارجية

تعتبر العمليات التجارية من العوامل المدرة للثروة بين الأفراد وبين الدول، فإذا انتعشت هذه التجارة بين الأفراد حققوا حاجياتهم واستقروا في معيشتهم، وإذا كانت بين الدول حققوا استقرارهم الاقتصادي وحسنوا ظروف معيشة سكانهم طبعا إذا كان التبادل عادلا، هذه الأخيرة هو ما يطلق عليه بالتجارة الخارجية، حيث تبرز أهميتها وأسباب قيامها والعوامل التي تتحكم فيها من مختلف وجهات النظر المختلفة.

المطلب الأول: تعريف التجارة الخارجية

إن التعاريف المتعلقة بالتجارة الخارجية متعددة وهذا من خلال المدارس والمفكرين والزاوية التي ينظر لها كل طرف، فلقد عرفت تاريخيا بأنها " أهم صور العلاقات التي يجري بمقتضاها تبادل السلع والخدمات بين الدول في شكل صادرات وواردات"[1]

وهذا التعريف ركز على إبراز العلاقة التاريخية المتمثلة في الجانب الاقتصادي، غير أنه لم يتطرق لمكونات التجارة الخارجية. واقتصر على الإطار العام لمفهوم التجارة والمتمثل في تبادل الصادرات والواردات.

كما عرفت التجارة الخارجية أيضا "بأنها عملية التبادل التجاري للسلع والخدمات وغيرها من عناصر الإنتاج المختلفة بين عدة دول بهدف تحقيق المنافع المتبادلة لأطراف التجارة "[2]

حيث ركز هذا التعريف على أهم العناصر المكونة للصادرات والواردات من السلع والخدمات، وأيضا مدخلات الإنتاج من خلال إضافة عناصر الإنتاج. كما تطرق إلى الهدف من التجارة الخارجية والمتمثل في تحقيق جملة من المنافع المتبادلة بين الدول المصدر والمستوردة لهذه السلع والخدمات.

وعرفت التجارة الخارجية كذلك بأنها: "التجارة الخارجية هي حركات السلع والخدمات بين الدول المختلفة. بحيث تشمل الحركات الدولية لرؤوس الأموال"[3]

وهنا شمل هذا التعريف كذلك على عنصر رأس المال حيث اعتبر من أحد أهم المكونات الأساسية للتجارة الخارجية وهذا من خلال الاستثمارات لرؤوس الأموال.

كما تعرف التجارة الخارجية "على أنها فرع من فروع علم الاقتصاد الذي يهتم بدراسة الصفقات الاقتصادية والتبادل التجاري الذي يتم بين الدولة والعالم الخارجي، في صوره الثلاث المتمثلة في انتقال السلع والخدمات والأفراد ورؤوس الأموال". وقد تتحول التجارة الخارجية إلى داخلية والعكس التجارة الداخلية إلى خارجية وهو المفهوم العادي لها. إذن التخصص الدولي والإنتاج وتقسيم العمل الدولي هما أصل التجارة الدولية الخارجية".[4]

ومن خلال هذا التعريف نلاحظ أن التجارة الخارجية هي فرع من فروع علم الاقتصاد يهتم بالصفقات الاقتصادية والتبادل التجاري بين الدول. وهذا التبادل يتمثل في الصور التالية:

---

[1] حسام علي داوود وآخرون، اقتصاديات التجارة الخارجية، دار المسيرة، عمان، 2000، ص 13

[2] حمدي عبد العظيم، اقتصاديات التجارة الدولية، مكتبة الزهراء الشرق، القاهرة، 1996، ص 13

[3] حسام علي داوود وآخرون، مرجع سابق، ص 14

[4] موسى سعيد وآخرون، التجارة الخارجية، دار الصفاء، عمان، ط1، 2001، ص 13 –ص 16

1- تبادل الدولي للسلع والخدمات.

2- انتقال الأيدي العاملة من دولة إلى أخرى.

3- حركة رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية بين الدول.

المطلب الثاني: أهمية وأسباب قيام التجارة الخارجية

1-أهمية التجارة الخارجية:

تسعى الدولة لتلبية الحاجيات المختلفة لمواطنيها وذلك بتوفير كل السلع والخدمات وتحاول تفادي النقائص لكي يسود الاستقرار وتزداد ثقة المواطن بدولته. هذا السعي من طرف الدولة يقابله في بعض الأحيان عدم المقدرة على توفير هذه المتطلبات وفي أحيان أخرى ارتفاع تكلفتها الأمر الذي يؤدي بالدولة إلى محاولة ضرورة تلبتها من دول أخرى، وهنا يأتي دور التجارة الخارجية.

إن أهمية التجارة الخارجية تكمن في إمكانية حصول الدول على حاجياتها المختلفة من المنتجات أو الموارد المختلفة بأسعار أقل أو بكميات تلبي الاحتياجات المتزايدة لمواطنيها.

كما أن بعض الدول تقوم بتحصيل أموال كثيرة بفضل التجارة الخارجية من خلال البحث عن أسواق كثيرة لبيع منتجاتها وبالتالي تحقيق قيمة كبيرة من هذه التجارة وبالتالي تحقيق الرفاه للمواطن من خلال الاستغلال الأمثل للعائدات، هذا من جهة، ومن جهة أخرى جعل الدولة وجهة للاستثمارات الأجنبية للحصول على جزء من السوق النشطة في هذه الدولة الأمر الذي يزيد من استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية وتحسين الحركة التجارية داخل الدولة وبالتالي توفير مناصب عمل كثيرة تمتص نسبة معتبرة من البطالة وهذا ما يحقق نشاط الحياة الاقتصادية للدولة ورفع القدرة الشرائية وهو المسار المنشود في اتجاه تحقيق الرفاه الاقتصادي للدولة.

إن تحسين الظروف الاقتصادية للدولة من شأنه أن يعزز الاستقرار المنشود الذي تسعى الدول لتحقيقه كما يجعلها بيئة جالبة للاستثمارات وهذا ينعكس على تحسن ميزانها التجاري وزيادة من الثقة لدى الأجانب وبالتالي تشجيع قطاعات أخرى كالسياحة والثقافة الشيء الذي يزيد من تحقيق مكاسب إضافية لهذه الدولة.

2-أسباب قيام التجارة الخارجية:

كما ذكرنا سابقا أن من أسباب وجود هذه التجارة الخارجية هما عنصران هما:

-عدم قدرة الدولة على انتاج بعض السلع وهذا لعدة أسباب تمنعها من ذلك.

-ارتفاع تكاليف الإنتاج مقارنة بدول أخرى يمكن أن تلبي هذا العجز بتكلفة أقل.

غير أن هذه الدولة يمكن أن تنتج سلعا أخرى بكميات كبيرة أو بتكاليف أقل تجعلها تصدرها لدول أخرى والحصول على مداخيل جيدة

إن عملية التبادل هذه يخلق داخل هذه السوق الدولية ما يسمى بالتخصص الدولي وتقسيم العمل، حيث هما أصل التجارة الخارجية ولذلك تتم المبادلة بين الدول[1]. ويمكن إرجاع أسباب هذا التخصص أو قيام التبادل الدولي إلى العوامل التالية:

أ- تباين الظروف المناخية:

يمكن للظروف المناخية أن تؤثر على نوعية المنتجات وحتى على كمياتها، وقد تتحكم في التخصص الدولي الذي تكلمنا عنه سابقا، فنجد دولا تركز على نوعيات محددة من المنتجات نظرا لسهولة تأقلمها مع مناخ هذه الدولة أو توفر المواد الأولية التي تناسب هذه الأجواء. وبالتالي يتم تبادل هذه المنتجات مع دول أخرى تركز على منتجات أخرى ما يسهل عمليات التبادل التجاري بين الدول وبالتالي فإن عامل المناخ قد يلعب دورا هاما في تحديد حجم التجارة الخارجية.

إلا أن الملاحظ على هذا العامل أنه قد ضعف تأثيره، نظرا لمدى التطور التكنولوجي الذي أصبح استعماله يمكن من التغلب على الظروف المناخية السائدة. مثل استعمال البيوت البلاستيكية أو الصوبات الزجاجية، ولهذا نرى العديد من السلع التي كانت لا تظهر إلا في مواسم معينة، موجودة طوال العام على الرغم من إنها قد تكون صيفية أو شتوية[2].

ب- تنوع الموارد الطبيعية واختلافها:

إن عدم التوزيع المتكافئ للموارد الأولية بين دول العالم المختلفة، ينتج عنه عدم قدرة الدولة على تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع المنتجة محليا[3].

لذلك تلجأ الدول إلى استيراد المواد الأولية التي لا تتوفر عليها من دول أخرى، وفي المقابل تحتاج دول أخرى إلى موارد أخرى عند دول أخرى، هذا التبادل بين الدول هو ما يعزز التجارة الخارجية ويوسع أفاقها بين الدول لسد حاجيات العمليات الإنتاجية وما يطلبه المواطن من هذه السلع.

ولهذا يختلف التخصص الدولي من دولة إلى أخرى وفقا لاختلافهما في الموارد الطبيعية، وبالتالي يتم التبادل والتجارة الخارجية على هذا التخصص[4].

ت- حجم الموارد البشرية:

إن الاختلاف في حجم اليد العاملة من دولة إلى أخرى يلعب دورا بارزا في استقرار هذه الموارد أو إعادة توزيعها، ويظهر هذا الأمر جليا بين الدول النامية والمتقدمة. ففي الدول النامية تعاني من فائض كبير وبطالة حادة تؤدي إلى تدني أجور العمال وقلة الوظائف، الأمر الذي يؤدي بهذه الطاقات لمحاولة الهجرة والبحث عن

[1] رضا عبد السلام، العلاقات الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، المكتبة العصرية للنشر، القاهرة، 2007، ص 29

[2] رضا عبد السلام، مرجع سابق، ص29

[3] حسام علي داوود وآخرون، مرجع سابق، ص 16

[4] رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، الجزء الأول، دار الرضا، القاهرة، 2000، ص 39

وظائف في دول أخرى (الدول المتقدمة عادة) تعاني من نقص في اليد العاملة. أين تجد هذه الفئة مصادر للعمل وبأجور عالية نتج هذا الارتفاع من قلة المعروض من الموارد البشرية.

وهنا فإن هذه الموارد البشرية تنتقل بين الدول من أماكن تنعدم أو تقل فيها الوظائف والأجور المتدنية إلى دول تتوفر فيها الوظائف والأجور المرتفعة.

ويمكن أن تتعدى مسألة ندرة العنصر البشري إلى ندرة العنصر البشري الماهر والقادر على الابتكار، فهناك صناعات وأنشطة تحتاج إلى مهارات قد لا تتوفر في الدول الكائن بها المصنع، ومن هنا تظهر الحاجة إلى استقطاب عناصر بشرية ماهرة من دول الأخرى.[1]

ث- حجم رؤوس الأموال:

تعتبر الوفرة في رؤوس من أهم العوامل المساعدة في تنشيط الحركات التجارية، حيث تساعد هذه الوفرة في توسيع الاستثمارات داخل الدولة وتصدير الفائض منها لدول أخرى سواء بإقامة مشاريع أو استثمار لرؤوس الأموال على شكل قروض أو شراء لبعض الأصول والأسهم في مؤسسات.

إن الوفرة في رأس المال أو قلته قد تتحكم في توجهات الدول وبالتالي التخصص الدولي في نوع الاستثمارات، فتتجه الدول المتقدمة (فائض في رؤوس الأموال) للصناعات كثيفة رأس المال والكبيرة عكس الدول الفقيرة أين توجه اختصاصها للصناعات البسيطة وقليلة رأس المال.

ومن خلال الحركة لرؤوس الأموال ظهرت الشركات متعددة الجنسيات التي أصبحت تملك أصولا وفروعا في الكثير من دول العالم وأصبحت تتحكم في حتى في بعض القرارات داخل هذه الدول.

كما أن هذه الحركة لرؤوس الأموال أصبحت مصدر قلق للدول المستوردة لها نظرا للشروط التي تفرض عند تقديمها (للحفاظ على قدرة السداد) أو للخدمات المرجوة من ورائها، والتي يصعب التخلص منها ومن آثارها.

ج- مستويات الأسعار:

تتجه أنظار المستهلكين دائما للحصول على احتياجاتهم بأقل الأسعار، في حين نجد أن المنتجين يحاولون البحث عن أسواق تندر فيها سلعهم للحصول على أفضل أسعار وبالتالي تحقيق أفضل المكاسب والأرباح. هذا البحث سيأدي بالدول لتلبية حاجيات مواطنيها بالمعروض الدولي الأقل تكلفة وربما حتى مع المعروض من السلع المحلية، حيث تستورد هذه الاحتياجات بأفضل الأسعار وفي المقابل تحصل الدول المصدرة على مكاسب جديدة من خلال هذه الأسواق وبيعها بأسعار أفضل.

وبالتالي فإن قيام التجارة الدولية قد ينحصر في اختلاف وفروق الأسعار بين السلع المختلفة المنتجة محليا والمستوردة من الخارج[2].

ح- تكاليف النقل:

[1] رضا عبد السلام، مرجع سابق، ص 31

[2] رضا عبد السلام، مرجع سابق، ص 32

تتحكم تكاليف الإنتاج (منها تكلفة النقل) في تحديد سعر المنتجات، وبالتالي يسعى المنتجين لدراسة الجدوى الاقتصادية لمشاريعهم قبل تنفيذها. وتعتبر أماكن إقامة هذه المشاريع بالأمر الاستراتيجي في حياتها واستمراريتها، فتقام المشاريع في أماكن قريبة من الحصول على المواد الأولية لتقليل تكلفة نقلها أو قريبة من الشواطئ لتقليل تكلفة نقل المنتجات أو لسهولة تصديرها.

إن المنتجين يحاولون التخصص والتوجه إلى المنتجات التي يسهل نقلها إلى الأسواق، ومن هذا المنطلق نجد أن تكاليف النقل تؤثر على القدرة الكلية التي تتمتع بها الدولة في التخصص، حين قيام التخصص بين دول العالم المختلفة، بحيث تتخصص بعض دول في إنتاج سلعة معينة، إلا أن ارتفاع تكاليف نقل هذه السلعة قد يفقدها ميزة التخصص هذه[1].

المطلب الثالث: العوامل التي تتحكم في التجارة الخارجية

تتحكم في التجارة الخارجية مجموعة من العوامل يمكن حصرها فيما يلي[2]:

1- مستوى التنمية الاقتصادية:

يلعب مستوى التنمية الاقتصادية للدور دورا حيويا في تنشيط أو تحجيم التجارة الخارجية لما له من انعكاسات على السياسة التجارية للدولة. فالدول التي تتمتع باقتصاد متطور نجدها تتماشى ومختلف التغيرات الحاصلة في الاقتصاد العالمي وتكون سياساتها مرنة وسهلة التأقلم مع القوانين المستجدة أو التكنولوجيات المستحدثة وتسعى للمخاطرة من أجل اكتساب مكانة مرموقة في التصنيفات العالمية وبالتالي توفر العديد من ميزات النجاح، ما يجعلها تشكل بؤرة جذب لرؤوس الأموال ولرجال الأعمال قصد الاستثمار فيه. وعلى العكس نجد اقتصاد الدول التي تعاني من ضعف اقتصادها وتأخره نجدها تحاول وضع العديد من القيود على التجارة الخارجية خوف من خروج إدارة قراراتها عن سيطرتها وبالتالي رهن مصيرها بأيدي دول ومنظمات قد يؤثر حتى على وجودها مستقبلا.

2- أوضاع الاقتصاد المحلي والعالمي:

تعتبر أوضع لاقتصاد المحلي أو العالمي من المحركات الهامة للتجارة الخارجية، فالدول تسعى جاهدة لتحريك النشاطات الاقتصادية لمحلية وحتى اللجوء لاستيراد المواد الأولية والسلع لبعث النشاط الاقتصادي، حيث يتم توفير متطلبات الصناعات من المواد الأولية التي تفتقدها الدولة وتنظيم عملية استيرادها للحفاظ على نشاط المصانع المحلية وبالتالي الحفاظ على التوجه الاقتصادي للدولة وخلق مناصب للعمل من شأنه أن يمتص نسبة من البطالة. كما يمكن للدولة أن تستورد بعض السلع ذات الاستهلاك الواسع للحفاظ على استقرار السوق وتفادي مشاكل واحتجاجات قد تنشب في حالة النقص.

[1] رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص 41

[2] عبد الباسط وفا، سياسات التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، 2000، ص 14

أما الاقتصاد العالمي فهو يخضع لسياسة العرض والطلب، فزيادة الطلب على سلع معينة من شأنه أن يشجع دولا على زيادة المعروض من هذه السلع لتلبية الاحتياجات العالمية وبالتالي تشجيع عملية التبادل الدولي في الأسواق العالمية.

وهناك عوامل أخرى:[1]

3- سوء توزيع الموارد الطبيعية بين الدول:

كما ذكرنا سابقا فإن الاختلاف في توزيع المواد الطبيعية بين الدول من شأنه أن يساعد في اتساع حجم التجارة الخارجية، فالدول التي تمتلك مواد أولية يجعلها دولا تنتج هذه المواد أو تصنعها وبالتالي تقوم بتصدير منتجات هذه الصناعات في حالة الفائض منها أو في حالة الحصول على أسواق جديدة.

أيضا توجد دول أخرى تمتلك تربة خصبة وبالتالي تتخصص هاته الدول في إنتاج المنتجات الزراعية.[2]

4- حجم الدولة:

حيث يتحكم حجم الدول في حجم التجارة الخارجية، ذلك أن توافر عناصر الإنتاج وتكاملها لدى الدولة يجعلها توفر الإنتاج الكبير وبالتالي توافر الأسواق الضخمة ما يجعلها محط اهتمام لمختلف الصناعات الشيء الذي يؤدي لنشاط كبير للحياة الاقتصادية المحلية وحتى الدولية حيث تكثر المبادلات التجارية بين الدول الناشطة في مجال هذه الصناعات.

5- العامل السياسي:

ويعتبر من العوامل المهمة ذلك لأن استقرار الأوضاع السياسية في بلد ما من شأنه أن يساعد في استقطاب الاستثمارات المحلية وحتى الدولية نظرا لهدوئها وسهولة لتعامل معها وبالتالي زيادة حجم المبادلات الأمر يزيد من الثقة في هذه البيئة الاقتصادية.

6- تغير الميزة النسبية:

حيث ان جانب كبير من التجارة الدولية يقوم على الفوارق في المعرفة الفنية بين الدول بصرف النظر عن ظروف كل منها او الندرة النسبية لعناصر الإنتاج.[3]

7- نفقات النقل:

مثلما ذكرنا سبقا فإن تكاليف لنقل تشكل عنصرا هاما في تحديد أسعار المنتجات باعتبارها أحد عناصر الإنتاج تتحكم في زيادة أو خفض التكلفة. حيث تؤثر نفقات النقل في تيار والاتجاه العام للتجارة. وأن انخفاض

---

[1] خالد بن جلول، اثر ترقية الصادرات خارج المحروقات على النمو الاقتصادي دراسة تحليلية قياسية لحالة الجزائر 1970 – 2006، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص الاقتصاد الكمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر، 2008-2009، ص30

[2] محمد دياب، التجارة الدولية في عصر العولمة، دار المنهل اللبناني، بيروت، ط1، 2010، ص 14

[3] زينب حسين عوض الله، الاقتصاد الدولي نظرة عامة على بعض القضايا، الدار الجامعية، 1998، ص 63- 68

نفقاته التي تؤثر في انخفاض نفقات الإنتاج الإجمالية عكس مما يؤدي الى اتساع نطاق التجارة الدولية، وعموما يعزى قيام التجارة الدولية فيما بين الدول الصناعية في جانب منه الى نفقات النقل.[1]

8- الشركات المتعددة الجنسيات:

تعتبر الشركات متعددة الجنسيات من الكيانات الكبير التي تسيطر وتحتكر جزء مهم من التجارة الدولية، حيث أصبحت تتحكم في أسواق التصدير والاستيراد، كما أصبحت لها العديدة من الفروع والمؤسسات احتكرت من خلالها سبل توازن الأسواق المحلية لعديد لدول. وهذه لوضعية أصبحت لها انعكاسات كبيرة وخطيرة لبعض الدول التي تتواجد فيها هذه الشركات ما يشكل أداة ضغط كبيرة عليها، كم أصبحت في بعض الأحيان ترسم معالم لجزء من التجارة الدولية.

المطلب الرابع: النظريات المفسرة للتجارة الخارجية

تعد المكاسب من التجارة الحافز الرئيس لقيام التجارة بين البلدان منذ ظهورها في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر، حيث تشكل الأساس النظري الذي تقوم عليه النظريات الحديثة في التجارة الخارجية، فقد حاول رواد هذه النظرية بحث أهمية وحقيقة القضايا المتعلقة بالسياسة التجارية بناء على أسباب ظهور المكاسب من التجارة، واستندوا في ذلك على مجموعة من الفرضيات المرتبطة بالمذهب الاقتصادي الحر، الذي نشأ على أنقاض أفكار المدرسة التجارية منذ القرن السادس عشر وحتى أوائل القرن الثامن عشر، والمدرسة الطبيعية التي ظهرت منتصف القرن الثامن عشر.[2]

1- النظرية التقليدية الكلاسيكية:

تتمثل وجهة نظر الكلاسيك في عدد من المفكرين الاقتصاديين الذين قدموا أفكارا ما زالت إلى اليوم تعتبر من أدوات التحليل الاقتصادي المستعملة حديثا.

ومن أبرز هذه النظريات نذكر:[3]

- **نظرية دفيد هيوم (David Hume):**

وتتلخص نظرية هيوم في التجارة الخارجية في أن الرفاه الاقتصادي في أي بلد سوف يعم على البلدان الأخرى، بسبب تكامل هذه البلدان في ظل تقسيم العمل الدولي[4]، حيث أنه في حالة تطور بلد معين، فسوف يكون هناك تأثيرا إيجابيا على الدول المجاورة له، فمثلا تطور الجزائر وتونس فسيكون لصالح ليبيا والعكس فإن تخلف هذه الدول يؤثر سلبا عليها.

- **نظرية الميزة المطلقة لآدم سميث (Adam Smith):**

---

[1] مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي، الدار الجامعية، بيروت، 1996، ص 82

[2] حجاب إكرام، ترقية الصادرات خارج المحروقات آلية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى الاقتصاد المتنوع – دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث شعبة العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي مرسلي عبد الله– تيبازة، 2020-2021، ص105

[3] رائد فاضل جويد، النظرية الحديثة في التجارة الخارجية، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، المجلد 05، العدد 17، 2017 ص125-127

[4] حجاب إكرام، مرجع سبق ذكره، ص106

هي أول نظرية متكاملة جاءت لتوضيح أسباب قيام التجارة الخارجية بين الدول، وترتكز ه\ه النظرية على مبدأ التقسيم الدولي للعمل. فكل دولة لها قدرة خاصة في تخفيض تكاليف الإنتاج من حيث الإمكانيات الإنتاجية، ومضمون ه\ه النظرية أن تتخصص كل دولة في إنتاج السلعة التي لها ميزة مطلقة في إنتاجها، وهنا تكون التجارة بين الدول مفيدة لكل الأطراف المشارة فيها. وقد ظهرت هذه النظرية في كتابه "بحث في طبيعة وأسباب ثروة الأمم" سنة 1776.

- **نظرية النفقات النسبية لدافيد ريكاردو:**

طبقا لهذه النظرية، وفي ظل التجارة الحرة فإن كل دولة تتخصص في إنتاج السلع التي تنتجها بنفقات نسبية اقل من الدول الأخرى، وتقوم بتصديرها لكي تستورد السلع التي تتمتع دول أخرى في الخارج بإنتاجها بنفقات نسبية اقل، ويتم التبادل التجاري بين الدولتين إذا اختلفت التكاليف النسبية بينهما، كما يعطي هذا النموذج الدور الرئيسي للتكنولوجيا، فالتقنيات المختلفة هي التي تشكل الميزة النسبية في عملية الإنتاج بين البلدان المنتجة[1].

- **نظرية القيم الدولية لجون ستيوارث ميل:**

قام جون باستكمال النقص في نظرية ريكاردو، فاهتم بدراسة موضوع القيم الدولية أو بعبارة أخرى النسبة التي يتم على أساسها مبادلة سلعة بسلع أخرى، فكان له دور كبير في تحليل قانون النفقات النسبية في علاقته بنسبة التبادل في التجارة الدولية، وحسب هذه النظرية فإن الطلب المتبادل من جانب كل دولة على منتجات الدولة الأخرى هو الذي يحدد معدل التبادل الدولي، وطبقا لها فإن معدل التبادل الذي يحقق التوازن في التجارة الدولية هو ذلك المعدل الذي يجعل قيمة صادرات وواردات كل دولة متساوية[2].

2- التوجهات والنظريات الحديثة في التجارة الخارجية:

ويمكن عرض بعض هذه النظريات كما يلي[3]:

- **نظرية ليندر للتجارة الدولية 1961:**

تعطي هذه النظرية اعتبارا هاما ودورا فعالا لجانب الطلب، والمبدأ الأساسي لها هو وجود الطلب المحلي على السلع، والذي يعتبر شرطا ضروريا وليس كافيا لتكون هذه السلع صادرات محتملة، كما أن هناك عدة أسباب تدعم المبدأ الأساسي لليندر تدور كلها حول فكرة واحدة هي الدراية بظروف السوق المحلية تكون قبل الدراية بظروف السوق الخارجية، من بينها ما يلي:

- القرار الخاص بإنتاج سلعة معينة لا بد أن يبنى على حاجات اقتصادية واضحة ومحددة.
- إذا كان الاختراع ضروري لإنتاج السلع، فإن وجود الطلب المحلي ضروري حتى يستطيع المنتج القيام بعملية الإنتاج، وحل جميع المشاكل المرتبطة بتطبيق الاختراع قبل الانطلاق إلى الأسواق الخارجية.

---

[1] حجاب إكرام، مرجع سبق ذكره، ص106

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3] نعيمة زيرمي، أثر التحرير التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان-الجزائر، 2015-2016، ص40-45

- تعديل أي نوع من السلع أو تطوير سلع جديدة بفعالية لا يمكن أن يتم في السوق المحلية، حيث الظروف أكثر ملائمة للتعديل والتطوير.[1]

- **نظرية رأس المال البشري (فيندلي، كيرزكوفسكي):**

وتمثل هذه النظرية إحدى المحاولات التفسير ما لاحظه ليونتياف من تناقض ظاهري في أخذ رأس المال البشري بعين الاعتبار، ورأس المال البشري إنما هو نتيجة استثمار في تدريب اليد العاملة يسمح بتوفير عمالة ماهرة تزيد من إنتاجية العمل.[2]

- **نظرية وفورات الحجم:**

تستند هذه النظرية على ظاهرة تتمثل في أنه كلما زاد حجم الإنتاج بالنسبة لبعض السلع، كلما قلت تكلفة إنتاج الوحدة منها وتشكل نظرية اقتصاديات الحجم في التجارة الخارجية تطويرا لنموذج هكشر –أولين لنسب عناصر الإنتاج، بإدخالها وفورات الإنتاج الكبتَ كأحد المصادر الرئيسية للمزايا النسبية المكتسبة، وتعتبر هذه النظرية أن توفر سوق داخلية ضخمة شرطا ضروريا لتصدير السلع التي يتم إنتاجها في ظل اقتصاديات الحجم، والمتمثلة في زيادة العائد مع زيادة الإنتاج نتيجة انخفاض النفقات، وأن الدول الصناعية الصغيرة الحجم تتجه إلى الحصول على مزايا نسبية مكتسبة مصدرها اقتصاديات الحجم في السلع نصف المصنعة لعدم قدرتها في التأثير على أذواق المستهلكين في الدول والتجارة الخارجية بين التنظيم والتنظير[3].

- **نظرية تشجيع الصادرات:**

تتطلب هذه النظرية من الدول النامية الدخول في التقسيم الدولي للعمل الذي يتأسس على تبادل منتجات استهلاكية ذات السعر الضعيف من المحيط (مقابل منتجات المركز المتقدم، لأن الأجور في الدول النامية ضعيفة، وهذا يحافظ على المعدلات القطاعية للربح، ولكن يواجهها في الدول النامية مشكلة ضيق السوق، ويبقى اللجوء إلى السوق الخارجي ضروري لاستيراد التكنولوجيات العديدة وتلبية النمط الاستهلاكي المستورد من الدول المتقدمة، ولهذا يحتاج الخلل في ميزان المدفوعات إلى الدخل الذي يأتي من تصدير منتجات الدول النامية.[4]

- **نظرية إحلال الواردات:**

يعني إحلال الواردات أن ننتج محليا ما نحتاج من سلع كانت تستورد من قبل عن طريق خلق السوق المحلي للصناعة التي تحل محل الواردات ثم خلق الحماية الكافية لهذه الصناعة، بمنع استيراد السلع التي نريد إحلالها بالإنتاج المحلي مستخدمين في ذلك إما التعريفة الجمركية أو أدوات قيود الاستيراد الأخرى، من خلال فرض القيود على استيراد تلك السلع التي نريد إحلالها بالإنتاج المحلي، يصبح المنتج المحلي في مكانة أفضل من المنتج الأجنبي من حيث الأسعار، خاصة بعد إضافة التعريفة إلى سعر السلعة المستوردة بحيث تصبح غير قادرة على منافسة السلعة

[1] حجاب إكرام، مرجع سبق ذكره، ص107

[2] نفسه.

[3] نفس المرجع، ص108

[4] نفسه

المحلية فينشأ محليا فائض في الطلب على هذه السلع مما يترتب عليه ارتفاع أسعارها وبالتالي ربحية الاستثمار فيها فتتجه الموارد المحلية إلى الاستثمار في إنشاء الصناعات التي تقوم بإنتاج هذه السلعة المستوردة من قبل.[1]

[1] حجاب إكرام، مرجع سبق ذكره، ص108

المبحث الثاني: ماهية التصدير

تسعى مختلف الدول لضبط تجارتها الخارجية بالقدر الذي يحقق مصالحها وهذا من خلال التحكم في وارداتها وبذل الجهد المعتبر في تنشيط وتشجيع صادراتها، من أجل تحقيق الريادة والتوازن في ميزانها التجاري وبالتالي الوصول للاستقرار الاقتصادي الإيجابي.

فعمليات التصدير مهمة لما له الأثر البالغ في حياة المواطنين، وقد كانت للقطاع الفلاحي مساهمة كبيرة في استقرار الدول ولعل الجزائر واحدة منهم، تسعى للاهتمام بهذا القطاع وتحاول القضاء على المشاكل التي تعترض هذه العملية ورفع التحديات لبلوغ مستويات كبيرة من شأنها تحقيق التوزان المطلوب.

المطلب الاول: مفهوم التصدير. اهميته وانواعه واهدافه:

1- مفهوم التصدير:

مما لا شك فيه ان التصدير يعد من اهم النشاطات التي تزاولها المؤسسات الاقتصادية، فهو يعتبر ركن اساسي وفعال في تنمية الدول ولقد تعددت التعاريف المفسرة لمصطلح التصدير نذكر منها ما يلي:

- عملية تقوم على بيع وأرسال سلع وخدمات وطنية الي الخارج [1]
- تلك العمليات التي تتعلق بالسلع والخدمات التي يوديها بصفة نهائية المقيمون وغير المقيمين في البلد[2]
- انتقال السلع وسواها من الخيرات والممتلكات من بلد الى بلدان أخرى لتسويقها في أسواق عالمية[3]
- هو قدرة الدولة وشركاتها على تحقيق تدفقات سلعية وخدمية ومعلوماتية ومالية وثقافية وسياحية وبشرية الى دول واسواق عالمية ودولية أخرى بغرض تحقيق أهداف التصدير من أرباح وقيم مضافة وتوسع وانتشار فرص عمل والتعرف على ثقافات أخرى وتكنولوجيات جديدة وغيرها [4].
- يعرف التصدير أيضا على انه بيع أقصى ما يمكن من الإنتاج الوطني للخارج للحصول على أكبر قدر ممكن من رؤوس الاموال الخارجية، وتفادي خروجها من اجل تحقيق أقصى حد من الثراء[5].
- التصدير عملية يتم من خلالها نقل وبيع المنتجات الوطنية خارج حدود الدولة[6].

2- أهمية التصدير:

[1]- بلقلة ابراهيم، اليات تنويع وتنمية الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الاقتصادي- دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية 2008-2009 ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ، ص88

[2] - الجبارية كحيلي، دور استراتيجية التصدير في تحسين الأداء المؤسسي، دراسة حالة مؤسسة حدود سليم لتوضيب وتصدير التمور طولقة، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2014 -2015 ،ص11

[3] - احمد خليل خليل، معجم المصطلحات الاقتصادية، دار الفكر اللبناني، بيروت،.1997 ص66

[4]- فريد النجا، التصدير المعاصر والتحالفات الإستراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص15

[5]- MUNGER.R, L'Economie Globale. Edition Etudes Vivantes, 2ème édition, Paris, France, 1992, P

[6]- نعيمي فوزي، فراس عبد الحكيم، التجارة الدولية، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999 ، ص65

تتجلى أهمية التصدير من خلال قدرته على اتاحة فرص عمل جديدة واصلاح العجز في ميزان المدفوعات وجذب الاستثمار المحلي والأجنبي وتحقيق معدلات نمو جيدة وذلك كما يلي:[1]

اتاحة فرص عمل جديدة :

يعتبر قطاع التصدير المستوعب الأساسي للعمالة الجديدة وقد أكدت ذلك تجارب العديد من الدول، فقد تمكنت عدة دول من شرق أسيا وهي اليابان وهونغ كونغ وتايوان وأندونيسيا وماليزيا وتايلاند من اتاحة فرص عمل جديدة، والرفع من معدلات نموها باستخدام التوجه التصديري بحيث ساعد ذلك على انخفاض مستوى البطالة إلى مستويات متدنية.

إصلاح العجز في ميزان المدفوعات :

يعتبر التصدير أحد الموارد الهامة لجلب النقد الأجنبي مما يؤثر بصورة مباشرة على التوازن المالي والاستقرار النقدي للعملة المحلية للبلد وأسعار الصرف، فالتصدير يلعب دورا رئيسيا ومباشرا في معالجة الاختلال في ميزان المدفوعات عن طريق معالجة الخلل في الميزان التجاري.

جذب الاستثمار المحلي والأجنبي :

يعتبر الاستثمار كمحرك أساسي لنجاح عملية التصدير وهذا ما أكدته العديد من التجارب الدولية الناجحة في عملية التصدير. فالاستثمار الأجنبي يأتي بالتكنولوجيا الحديثة والخبرة بالإضافة إلى الارتباط بالأسواق العالمية، فالتكنولوجيا الحديثة تساهم في تطوير المنتج وخفض تكلفة إنتاجه، كما يسمح أيضا بتوفر راس المال بالتوسع في الإنتاج، وتنوع المنتج وتحسين جودته. فالاستثمار يعمل على إنشاء صناعات جديدة وتحسين القدرة التنافسية للصناعات القائمة وربط المنتجين المحليين بالأسواق الدولية وهذا ما تحتاجه أي دولة للنهوض باقتصادها وتحقيق معدلات نمو مرتفعة، كما أن وجود قطاع تصديري قوي يعمل على جذب مزيد من التدفقات الاستثمارية التي تترجم في شكل زيادة في الصادرات الخدمية والسلعية وتقوم بدورها هي أيضا بجذب استثمارات جديدة، فالعلاقة بين التوجه التصديري للسياسة الاقتصادية وجذب الاستثمارات الجديدة لا تتحقق إلا بعد أن تستقر قناعة المستثمر بأن السياسة الاقتصادية توجهت بلا رجعة للتصدير من خلال استمرار التوجه التصديري سنة بعد أخرى.

تحقيق معدلات نمو مطردة :

إن هدف أي سياسة اقتصادية هو تحقيق معدلات نمو مرتفعة، فالاهتمام بالصادرات عن طريق تنميتها وتطويرها وتشجيعها من خلال اتاحة المناخ المناسب، لذلك سيكون له مردود إيجابي على جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية وعلى اتاحة فرص عمل جديدة واصلاح العجز في الميزان التجاري ومن ثم ميزان المدفوعات،

[1]- ناصر الدين قريبي، أثر الصاد ا رت عمى النمو الاقتصادي .دراسة حالة الجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العموم الاقتصادية، اقتصاد دولي، جامعة وهران، 2014 - 2013 ، ص53

ولا يتم ذلك إلا بالعمل على حل المشكلات التي تعوق نمو الصادرات ورسم السياسات المتناسقة والمتكاملة والواضحة المعالم بين مختلف الكيانات المؤسسية التي تؤثر على التصدير في البلد[1] .

3- أنواع التصدير

يمكن للمؤسسة أن تقوم بعملية التصدير بعدة أشكال ومنها بالشكل المباشر أو غير المباشر أو مشترك ونفصلها كالتالي:

أ -التصدير المباشر:

هو دخول الشركة بصورة مباشرة في عمليات التصدير مع تحملها كلف الاستثمار والمخاطرة، ومفترضة بأن العوائد المتحققة من وراء دخولها المباشر يغطى كلف الاستثمار فضلا عن رغبتها في عدم إعطاء حصة من عوائدها المتحققة إلى الوسطاء[2] .

وتتم عملية التصدير المباشر من خلال ما يلي:

- إنشاء إدارة متخصصة للتصدير ويكون مسؤول عنها مدير المبيعات الخارجية (مدير التصدير) ومجموعة من المساعدين له وهدفهم البحث عن أسواق خارجية من خلال تفاوضهم مع إدارة التسويق في المؤسسة.
- وجود فرع لإدارة المبيعات في الأسواق الخارجية وذلك حتى تتمكن المؤسسة من تحقيق وجود فعلي لها على اراضي الأسواق الدولية وللتعرف عن كثب على طبيعة هذه الأسواق وحاجات ورغبات الزبائن فيها.
- تعيين مديرين وممثلين في الأسواق الخارجية وتكون مهمتهم السفر للأسواق الدولية.
- وكيل أجنبي في السوق الدولية، حيث يقوم بالبيع لصالح المؤسسة نيابة عنها في سوقه الدولية[3] .

ب -التصدير غير المباشر: يتم التصدير غير المباشر من خلال أن يقوم الوسطاء (وكلاء البيع أو وكلاء التصدير) بشراء المنتج مباشرة من المصنع ومن ثم إعادة بيعه إلى دولة أجنبية وتحت اسم وكيل البائع أو وكيل التصدير، وعليه فان المصدرين غير المباشرين ليس لديهم اتصال مباشر مع المستهلكين في الأسواق الأجنبية[4] .

والذي يمكن أن يأخذ الأشكال التالية:

1-**التصدير من خلال الاعتماد على وكلاء** :حيث يقوم الوكيل بالبحث عن المشترين في الأسواق الخارجية مقابل حصوله على عمولة.

2-**المنظمات التعاونية** : حيث تقوم هذه المنظمات بالتعاون مع الشركات المنتجة للبحث لها عن أسواق خارجية لمنتجاتها وتكون هذه المنظمات تحت سيطرة ورقابة الشركات المنتجة[5] .

وهذه الطريقة في الدخول للأسواق الخارجية تحقق ميزتين أساسيتين هما:

---

[1]– ناصر الدين قريبي، مرجع سبق ذكره

[2] - ثامر البكري، التسويق (اسس ومفاهيم معاصرة) ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة العربية، 2006، ص280

[3] نظام موسى سويدان، شفيق ابراهيم حداد، التسويق (مفاهيم معاصرة) ، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى،2003 ، ص363

[4] نظام موسى سويدان، التسويق المعاصر (بمفاهيم جديدة طرأت بعد عامي 2004 و 2007، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص391

[5] نظام موسى سويدان، شفيق ابراهيم حداد، مرجع سبق ذكره، ص363

* انها تقلص التكاليف المترتبة على الاستثمار لكون الشركة ليست بحاجة إلى إيجاد وتطوير قسم التصدير وايجاد قوة بيعيه للعمل فيه، وتحمل التكاليف الإضافية مقابل ذلك.

* تقليل هذه المخاطرة لأدنى حد ممكن لكون هؤلاء الوسطاء الذين ينبون عن الشركة في التصدير لهم الإلهام والمعرفة الكافية عن الأسواق الخارجية ولذلك فالأخطاء المحتملة بالعمل ستكون قليلة جدا[1] .

ج -التصدير المشترك أو المنظم

هو عبارة عن تضامن عدة مصدرين ذوي اهتمام مشترك للتصدير معا، وهو يشكل أسلوبا فريدا في تنظيم النشاط التصدير، حيث تقوم الشركات بالاشتراك في تنظيم معين لتحسين أنشطتها التصديرية[2].

4- أهداف التصدير :

هناك مجموعة من الأهداف المتعلقة بالتصدير منها ما هو مرتبط بالاستراتيجية التجارية، وما هو مرتبط بالجانب المالي، ومنها ما يتعلق بتحسين شروط الإنتاج وذلك كما يلي[3] :

الأهداف المرتبطة بالاستراتيجية التجارية:

- تجاوز السوق الوطنية المشبعة.
- توزيع جغرافي للمخاطر.
- التكيف مع المنافسة.
- التواجد في السوق الدولية.

الأهداف المرتبطة بالجانب المالي:

- الزيادة في رقم الأعمال.
- رفع هوامش المردودية والارادات المالية.
- رفع مردودية رؤوس الأموال المستثمرة.
- تسمح المنافسة من الرفع من فعالية التسيير المالي للمؤسسة.

الأهداف المرتبطة بتحسين شروط الإنتاج:

- تحسين قدرات الإنتاج بالمؤسسة.
- استغلال الامتيازات المتوفرة.
- خفض الكلفة الإنتاجية
- رفع من جهود البحث والتطوير.

---

[1] ثامر البكري، مرجع سبق ذكره، ص280

[2] رضوان المحمود العمر، **التسويق الدولي**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الاولى،2007 ، ص141

[3]– حمشة عبد الحميد، دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة – دراسة حالة الجزائر -، مذكرة غير منشورة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر ،. بسكرة،2012-2013 ص 51

المطلب الثاني: أهم نظريات التصدير

نتطرق فيه إلى أهم النظريات التي أسهمت في تطوير عملية التصدير بالبدء بالنظرية التجارية ثم الكلاسيكية وأخيرا النظرية الحديثة وذلك كما يلي[1]:

1-سياسة التصدير عند التجاريين:

أكد التجاريون على أن الوسيلة الفعالة لتحقيق القدر الأكبر من المعادن النفيسة للأمة هي التجارة الخارجية كما دعوا إلى تسخير كل النشاطات الاقتصادية الأخرى لكي تكون في خدمة التجارة الخارجية وذلك بضرورة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ورأوا أن التجارة الخارجية تجلب أكبر قدر من المنافع للدولة وتحد من الأضرار والخسائر وذلك بتحقيق ميزان تجاري موجب من خلال تقليل الواردات وتنمية الصادرات، وبذلك فقد تمثلت السياسة التجارية لديهم في انتعاش الصادرات وتقييد الواردات من الخارج ولا بد من تحقيق فائض مستمر في الصادرات لتعزيز القدرة الشرائية.

وبذلك وجد التجاريون في التجارة الخارجية بصفة عامة والتصدير بصفة خاصة، أداة فعالة لزيادة الثروة، فقد نادى التجاريون بوجوب تدخل الدولة عن طريق سياسة حمائية في مجال الاستيراد وسياسة تصنيع واسعة وكذا تشجيع إقامة صناعات موجهة قصد تكثيف عمليات التصدير. وتتبلور سياسة التصدير حسب التجاريون في تشجيع الصادرات من السلع المصنوعة بكافة الوسائل الممكنة والعمل على اكتساب أسواق خارجية جديدة بدعم من الدولة، وقد تحققت هذه السياسة في كل من فرنسا وإنجلترا على الخصوص، فقامت فرنسا بتشجيع الصناعة فزاد الإنتاج وانتشر البيع في الأسواق الخارجية عن طريق سياسة الوزير كولبير الذي اتبع نظام حماية جمركية، وتشجيع الصناعة الوطنية.

بينما إنجلترا اعتمدت بشكل خاص على التوسع الاقتصادي في التجارة الخارجية واتخذت تدابير أخرى كقوانين الملاحة، إعفاء البضائع المصدرة من الضرائب، وزيادة الضرائب الجمركية على السلع المستوردة من العالم الخارجي.

ورغم الانتقادات الموجهة للتجاريين في تلك الفترة، إلاّ أنها ظلت دروسا يقتدى بها في العديد من الدول.

2-الصادرات في الفكر الكلاسيكي:

حسب نظرية حرية التبادل تعتبر التجارة الخارجية بصفة عامة والتصدير بصفة خاصة، عامل لتحقيق الرفاهية الجماعية مع العلم أن أنصار حرية التبادل يعارضون بصفة كلية أراء النظرية التجارية وحسب آدم سميث فإن تقسيم العمل يجبر الدولة على أن تتخصص في إنتاج السلع التي تملك فيها ميزة نسبية، ثم تبادل ما يفيض عن حاجتها بينها وبين دول أخرى.

لقد ثار التساؤل عما سيكون عليه الحال، إذا كان هناك دول محرومة من كل ميزة مطلقة في إنتاج أي سلعة ما إذا قورنت بالدول الأخرى؟ أم أنه يتعين عليها الدخول إلى معترك الحياة الاقتصادية الدولية؟

[1]- حمشة عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 51

الواقع أن تحليل آدم سميث لم يجب على هذا التساؤل فأجاب ريكاردو في نظريته المعروفة باسم نظرية التكاليف النسبية وتتلخص على أنه إذا سادت حرية التجارة فإن كل دولة تتخصص في إنتاج السلع التي تنتج في الخارج بتكلفة منخفضة نسبيا أي يتمتع في إنتاجها بميزة نسبية، وذهب تحليل ريكاردو إلى أبعد من ذلك بحيث أوضح أن ظروف الإنتاج، حتى لو كانت في صالح دولة معينة بالنسبة لجميع السلع محل الدراسة فإن كل دولة في هذه الحالة سوف تتخصص في إنتاج سلعة ذات نسبة أكبر وذات مساوئ نسبية أقل. وقد توقفت ريكاردو عند هذا الحد من التحليل ليتابعه جون ستيوارت ميل في 1848 في قانون القيم الدولية بحيث يعتبر أن في أي دولة تتوقف قيمة السلعة الأجنبية على قيمة المنتجات المحلية التي تمت مبادلتها في مقابلها وتوصل إلى أن كل الأطراف تستفيد من التجارة، لكن الدول الفقيرة الأكثر استفادة.

لإنتاجها المواد الأولية التي ستصبح محل طلب كثيف على المستوى الدولي.

ظلت هذه النظرية في محلها حتى 1919 أين جاء كل من هكشر وأولين بفرضيات أكثر توسعا، حيث حاولت هذه النظرية الإجابة على السؤالين: لماذا تختلف النفقات النسبية بين الدول؟ فأجابت هذه النظرية عن طريق نظرية" وفرة عناصر الإنتاج "والثانية "تعادل أسعار عناصر الإنتاج "فبالنسبة لنظرية وفرة عناصر الإنتاج فإنها تنص على تخصص كل دولة في إنتاج وتبادل السلع التي تتطلب بدرجة كبيرة عناصر الإنتاج المتوفرة لديها وتستورد المنتجات التي تحتاج إنتاجها إلى عنصر الإنتاج النادر معنى ذلك أن الدول التي تتمتع بوفرة نسبية في عنصر العمل تقوم بتصدير السلع الكثيفة في عنصر العمل واستيراد السلع الكثيفة في عنصر رأس المال أما بالنسبة للنظرية الثانية "نظرية التعادل" فتنص على أن التجارة الدولية تؤدي إلى تعادل العوائد النسبية والمطلقة لعناصر الإنتاج المتجانسة بين دول العالم، معنى ذلك أن حرية التجارة الدولية تنوب عن حرية حركة عناصر الإنتاج في إحداث تعادل على المستوى العالمي. وتعتبر الدراسة التي أجراها ليونتيف في 1953دعما للنموذج عوائد تلك العناصر المتجانسة على مستوى العالمي، وهذا بالرغم من توصلها لنتائج توضح أن الولايات المتحدة الامريكية مصدرة أساسا للسلع كثيفة العمل ومستوردة للسلع كثيفة رأس المال وتفسير ذلك هو أن إنتاجية العمل في الولايات المتحدة الامريكية أعلى من إنتاجية الدول الأوربية.

3-الصادرات في الفكر الحديث:

ظهور عدد من الاقتصاديين يحملون وجهة نظر مغايرة إزاء دور الصادرات منهم: حيث أشار ماركس إلى استحالة قيام التجارة الخارجية بدور إنمائي للدول النامية في ظل سيطرة الدول الرأسمالية على العلاقات الاقتصادية الدولية، بينما يرى ميردال أن التجارة الخارجية بين الدول النامية والدول المتقدمة تعمل على زيادة التفاوت القائم في المستويات الاقتصادية بين المجموعتين، ويرى أيضا أن الأسواق الكبيرة التي تخلقها التجارة الخارجية تعمل على تعزيز مقام الدول المتقدمة، ويرى أن أي تقدم يحدث في قطاع الصادرات في الدول النامية غالبا ما يرجع أثره إلى الدول الصناعية المستوردة للمواد الأولية، وبالتالي يشير ميرال إلى أن التجارة الخارجية التي تؤدي إلى الركود الاقتصادي، أما نوركس فإنه يرى أن التجارة الخارجية أداة لزيادة النمو الاقتصادي

فضلا عن كونها وسيلة لتوزيع الموارد توزيعا أكثر كفاءة وضرب مثالا على ذلك بالدور الذي لعبته التجارة الخارجية في البلدان الحديثة مثل كندا وأستراليا وجنوب إفريقيا والأرجنتين. كما أكد ضرورة الاهتمام بهذا الجانب من طرف الدول النامية خاصة عندما تكون ظروف الطلب الخارجية على مواد التصدير سلعة غير مواتية، وإزاء ذلك بين تشاؤمه بقيام التجارة الخارجية بدور إنمائي للدول النامية وذلك نتيجة عراقيل في أسواق الدول المتقدمة، هذا ما يجعل اللجوء إلى تنمية الصادرات أكثر من ضرورة.

المطلب الثالث: خطوات واجراءات التصدير للقطاع الفلاحي في الجزائر

ان الولوج الى الاسواق الخارجية التي تم استهدافها من اجل عملية التصدير يجب ان يتم وفق خطوات واجراءات نتطرق فيما يلي الى اهمها:

1 - **اتخاذ القرار:** ويتضمن ما يلي:

- البدء في التخطيط بحملات ترويجية واعلانية من البضاعة في السوق المستهدف وذلك لبناء ادراك عنها لدى المستهلك وخاصة إذا كانت هذه السلعة تخرج في هذه الاسواق لأول مرة.
- ارسال عينات من السلع التصديرية الى الاسواق الخارجية سواء عن طريق فروع الشركات المصدرة او عن طريق المكاتب الخارجية وعادة ما تكون هذه العينات مصحوبة بعروض كتابية مبين بها مدة سريان هذه العروض والشروط المطلوبة وكذلك الاسعار التي سيتم الاتفاق عليها وعلى طريقة الدفع بها.
- القيام بالاستفسار منذ البداية عن اية عوائق حكومية قد تفرض على البضاعة المصدرة كطريقة التغليف او مواصفات الانتاج او كمية الانتاج او اية تحفظات اخرى.
- الحصول على رخصة للتصدير من قبل الجهات المعنية.

2 - **الاستراتيجية:** تقوم الشركة ببناء استراتيجية تتضمن دراسة العروض التي تم استلامها والرد عليها من قبل المستوردين وذلك لعمل قائمة بأسماء المستوردين والشروط المطلوبة والتسهيلات الممكنة بحيث يمكن ايضا اجراء مفاوضات بناء على هذه المعلومات مع المستوردين بما يتناسب مع مصلحة الشركة وتحقيقا لأهدافها. وفي هذه المرحلة يبدا المصدر ايضا بأعداد وتجهيز البضاعة حسب شروط العروض التي تم استلامها ومن الممكن تنفيذها.

3 - **العقد:** بناء على امكانيات الشركة واهدافها وبعد الانتهاء من مفاوضات (الشراء والبيع) يتم تثبيت بنود الاتفاق التي تم التوصل اليها في صورة عقد تجاري يلزم الطرفين في تنفيذ بنوده.

4 - **اعداد المستندات المبدئية لإتمام التصدير:** ويمكن اجمال هذه المستندات فيما يلي:

- **اصدار الفاتورة الاولية:** بعد استلام امر الشراء يقوم المصدر بأعداد الفاتورة المبدئية للبضاعة المطلوبة وفق الشروط المتفق عليها وتحتوي عادة هذه الفاتورة على اسم العميل المرسل اليه البضاعة، البلد المصدر اليها، الكمية الصنف، السعر، القيمة الاجمالية، نوع العملة، طريقة الشحن، طريقة الدفع، ثم ترسل هذه الفاتورة وصورا عن شهادة المنشأ وقوائم التعبئة الى المستورد طالبا منه متابعة الاجراءات الرسمية والائتمانية المتفق عليها.

- **قائمة التعبئة:** وهي عبارة عن كشف تفصيلي عن ارقام طرود وصفتها وكميات البضائع المعبأة في كل طرد من الطرود و أوزان القائمة والمصداقية.

- **شهادة صحية:** وتصدر عن الحجر الصحي بعد التحقق على انها مطابقة لشروط التصدير في دولة المصدر.

- **اذن الشحن :** ويصدر عن التوكيل الملاحي، ويعتبر بمثابة امر من التوكيل الملاحي لقبطان الباخرة للاستلام البضائع المطلوب شحنها على الباخرة[1] .

- **اعداد المستندات النهائية:** وهذه المستندات يتم اعدادها فور الانتهاء من اتمام عملية الشحن والتي يجب على المصدر تقديمها للبنك فاتح الاعتماد إذا كانت طريقة الدفع عن طريق الاعتمادات المستندية واهم هذه المستندات ما يلي:

– **بوليصة الشحن:** وتعتبر بمثابة ايصال من قبطان الباخرة او الوكيل الملاحي بصفته وكيل عن ملاك الباخرة يفيد استلامه للبضاعة وتعهده بتسليمها في ميناء التفريغ بنفس الحالة التي تم استلامها بها.

– **الفاتورة التجارية:** يقوم المصدر بإصدار الفاتورة التجارية وقائمة التعبئة والتي تقدم نسخة عنها الى الشاحن لإصدار بوليصة الشحن استنادا الى المعلومات الواردة فيها .اما النسخة الاصلية فتقدم الى الهيئات القنصلية مرفقة مع شهادات المنشأ والتي يتم المصادقة عليها أصليا لغاية قبولها في بلد المستورد.

– **مستندات ووثائق أخرى:** أهمها قائمة التعبئة، شهادة المنشأ وشهادة معاينة واية مستندات اخرى يطلبها المستورد من المصدر الاجراءات التخليص.

– **المتابعة والاتصال:** ان مسؤولية المصدر قد تنتهي في ايصال البضاعة الى بلد المستورد وربما الى مخازنه وفي هذه المرحلة يقوم المصدر بمتابعة سير الرحلة ويبقى على اتصال مع وكلاء الشحن ومع المستورد باعتباره طرفا اخر في تنفيذ العقد حتى استلامه للبضاعة وفي مكان التسليم المتفق عليه.

– **الخطابات الختامية:** بعد استلام المستورد لبضاعته وفقا للشروط المطلوبة يتبادل الخطابات الختامية مع المستورد اذانا بابتداء مرحلة عمل جديدة[2].

المطلب الرابع: مشاكل وتحديات التصدير بالجزائر واساليب تفاديها

رغم المجهودات المبذولة من طرف الدولة نحو الرفع من قيمة الصادرات في الجزائر الا ان هذه المجهودات لم تكلل بالنجاح ولاتزال هذه الجهود المبذولة غير كافية في حين تعاني من تخلف قطاعاتها ووسائلها الإنتاجية، كما تعاني من التخلف التكنولوجي وهذا راجع الى عدة مشاكل وأسباب حالت دون الوصول الى هذه الأهداف المنشودة.

1– المشاكل المرتبطة بالمحيط الاقتصادي والمؤسساتي والتشريعي:

أ– المشاكل المرتبطة بالمحيط الاقتصادي:

[1] جاسم محمد، التجارة الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الاولى،2012، ص191 -192

[2] جاسم محمد، مرجع سبق ذكره، ص193

وتتمثل هذه المعوقات على مستوى المحيط الاقتصادي وهي كالتالي:

- غياب استراتيجية واضحة المعالم في ظل التشابك الكبير بين الأسواق الوطنية والخارجية.

- عدم امتلاك المتعاملين الاقتصادين الجزائريين لثقافة التصديرية وعلى العكس من ذلك فهم يميلون للاستيراد بالنظر للربح السريع المتعلق به، وكذا لتجنب مخاطر التصدير[1].

- انعدام الخبرة لدى المصدرين الجزائريين والتي تحول دون تموقعهم في الأسواق الأجنبية لمدة أطول، هذه الوضعية تجلت من خلال الانعكاسات والتأثيرات السلبية من جراء تحرير التبادلات التجارية للنظام الإنتاجي الوطني.

- سوء استخدام التكنولوجيا حال دون تقديم منتجات مطابقة للمواصفات الدولية سواء من حيث التصميم، تغلف بالإضافة الى غياب الابداع والابتكار التقني والتكنولوجي سبب ضعف ميزانية البحث والتطوير وانماط الإدارة المتسلطة.

-عدم توافق المنتجات الوطنية الموجهة للتصدير مع المعايير الدولية من حيث الجودة والنظافة، و لم ترق لدرجة تصديرها لا من حيث الجودة وارتفاع تكاليف الإنتاج بسبب تدهور قيمة العملة الوطنية والتضخم والتذبذبات النقدية العالمية من جهة وعدم تحقيق فائض انتاجي بشكل منتظم من جهة أخرى والتقدير المعد من طرف وزارة التجارة سنة 1986 الخاص بجودة ونظافة المنتجات يثير الوضعية المقلقة في هذا المجال والذي تطلب معالجة هذه الظاهرة بصورة مستعجلة حتى لا تنعكس سلبا على صحة المستهلك[2]

- الافتقار الى البنية الأساسية الازمة للتصدير والتي تتمثل في تدني مستوى خدمات الشحن والتخزين، بالإضافة الى ارتفاع رسوم الخدمات في الموانئ البحرية والجوية، بالإضافة الى تعدد الاجراءات وتعقدها في الجمارك.

- ارتفاع تكاليف التشغيل نتيجة الاستغلال غير الكامل للطاقة الإنتاجية للمشروعات بالإضافة الى ارتفاع تكاليف المواد الوسطية.

- المغالاة في تحديد سعر الصرف مما يؤدي الى انخفاض تنافسية الصادرات ومشاكل الحصول على النقد الأجنبي في الدول التي تطبق نظام سعر الصرف الثابت.

- عدم توافر الموارد اللازمة لتمويل عمليات التوسع والتطوير وخصوصا بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وارتفاع تكلفتها بالإضافة الى احجام بعض البنوك عن قبول الاعتمادات المستندية للمصدريين وما قد يترتب على ذلك من التأثير سلبا على القدرة التنافسية للصادرات[3] .

- عدم اقتناع نسبة معتبرة من المسيرين الجزائريين بجدوى عقد المشروعات المشتركة كسيرورة استراتيجية لانعاش قطاع الصادرات خارج المحروقات في صورة التمور والمنسوجات والافرشة والاحذية وتركيب السيارات والصناعات الغذائية وغيرها. حيث ان هناك جوا من المخاوف غير المبررة لدى فريق من المتعاملين

---

[1]- جلال مسعد، مشاكل التصدير خارج المحروقات في الجزائر، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الوطني حول ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، ص53

[2]– وصاف سعيدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر الواقع والتحديات، مجلة الباحث، عدد1/ 2002 ، جامعة ورقلة ، ص13

[3]- بلقلة ابراهيم، مرجع سبق ذكره، ص 90

المحليين ازاء اقتحام الاسواق الخارجية بهذه الاستراتيجية التي اثبتت نجاعتها في عديد من الدول وخاصة في مجال استقطاب التكنولوجيات الحديثة ، ومنه تامين انتاج محلي مطابق للمعايير الدولية على نحو يدعم تنافسيتها على المستوى الدولي[1].

ب- المشاكل المرتبطة بالمحيط المؤسساتي والتشريعي

وفي هذا الجانب هناك جملة من المشاكل تحيط بالمؤسسة على المستوى المؤسساتي والتشريعي نذكر منها:

- سوء استخدام وتوجيه الموارد المالية للصندوق الخاص لترقية الصادرات خارج المحروقات.

- ارتفاع تكاليف النقل الدولي مما يتسبب في ارتفاع تكلفة المنتج في السوق العالمي مما يؤثر على تنافسيته، هذا في حين عجزت الإعانات المخصصة لمواجهة هذا المشكل في إطار دعم الصادرات.

- صعوبة الوصول الى معلومات دقيقة عن الأسواق الخارجية، كنتيجة اهمال البحوث التسويق الدولي ونقص الخبرة في مجال التسويق الدولي.

- عدم التمكن من قياس القدرة التصديرية للمؤسسة، مما يعوقها عن تقدير احتياجاتها المالية ومعرفة أسواقها الخارجية المستهدفة وبالتالي اختيار منتجاتها و تكييف قدرتها الانتاجية وتقييم معرفتها الفنية وخبرتها التصديرية[2]

- التشابك والتداخل في المهام الموكلة لهيئات والهياكل المدعمة لترقية الصادرات خارج المحروقات، مما أدى الى غياب التنسيق والتضارب في الأرقام المقدمة، وصعوبة تحقيق الأهداف المسطرة.

- غياب ادنى تنظيم للتواجد التجاري في الأسواق الخارجية لم يعمل على ترقية الصادرات غير النفطية، كما تسببت هذه العشوائية في نقص اهتمام المؤسسات بالعملية التصديرية وبالتالي اضاعة فرصة استغلال الأسواق الخارجية[3] .

2- مشاكل التصدير المرتبطة بتنافسية المنتجات:

في بيئة عالمية بلغ فيها التنافس والانتاج ذروته، أصبح الاهتمام برضى المستهلك هدفا يتسابق الي تحقيقه غالبا المؤسسات، ظهر مفهوم الجودة الشاملة كشعار ينادي به المختصون والممارسون وتعتمد عليه المؤسسات في جذب المستهلك وذلك باعتبارها لغة ووسيلة للتفاهم مع مستهلك العصر الحديث.

أ- جودة المنتجات الجزائرية:

تعد جودة المنتجات ونظافتها من بين اهم العوامل التي تساعد المنتجات على كسب حصص في الأسواق الخارجية الا انه تجدر الاشارة الا ان المنتجات الجزائرية لا تتطابق ولا تتوافق مع المعايير الدولية، ولأترقى لدرجة التصدير، بل أكثر من ذلك ان المنتجات الجزائرية التي تعرض في السوق الوطنية لا تتوفر على الشروط الدنيا لقواعد الجودة والنظافة.

---

[1]- طارق قندوس، قاسمي السعيد، ملتقى وطني حول تحديات ورهانات استراتيجية ترقية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات (مقاربة وصفية تحليلية) ، ص9

[2]-جلال مسعد مرجع سبق ذكره ص21

[3]- نسيمة ناصر ، دراسة تحليلية للميزان التجاري في الجزائر للفترة (1005-1012) ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر ،بسكرة ، 2014/2013 ص 68

1- **التعبئة والتغليف:** لتعبئة وتغليف وتكييف المنتجات اهمية قصوى سواء على مستوى الاقتصاد الوطني او على مستوى العلاقات الخارجية، حيث ان الشكل الذي يقدم به المنتوج وشكل التغليف يعتبر عنصرا من بين العناصر التي تدفع الى الاستهلاك، كما يعتبر عنصر جذب وعامل رغبة في اختيار منتوج، او العكس من ذلك فقد يخلق نفور لدى المستهلك من السلعة او يكون له رد فعل سلبي عليه. وفي الجزائر لم يلق هذا الامر الكثير من الاهتمام، فرغم ما عرفه المنتوج من تحسين وتطوير الى ان التغليف لم يلق نفس الاهتمام من قبل المنتجين، ويعود السبب في ذلك الى غياب المنافسة في السوق الوطنية.

2- **انعدام قنوات التوزيع ذات الطابع الخصوصي وخدمات ما بعد البيع:** يلاحظ ان هناك غياب شبه كلي لقنوات التوزيع الخاصة التي ترتكز على التصدير، كما يسجل انعدام خدمات ما بعد البيع. وعليه فالصادرات من منتجات الاستهلاك الجاري او السلع الصناعية لا يمكن تحقيقها دون وضع حيز التنفيذ مصلحة لخدمات ما بعد البيع. فهي تمثل سلاحا جديدا للمنافسة.

ب- مشاكل التصدير المرتبطة بالأبداع والتكنولوجيا في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية:

يمنح الابداع التكنولوجي للمؤسسات ميزة تنافسية طويلة المدى، وفي الجزائر نجد ان السلطات العمومية اعطت اهتمام معتبر للأبداع التكنولوجي والبحث والتطوير من ناحية تشريعية فقط والتي جاءت في المخطط الخماسي للبحث العلمي (2002/1998) والذي يعد تطبيقا للقانون 98-11 المؤرخ في 1998/08/22كما خصصت الحكومة استثمارات لإقامة مراكز و وحدات البحث الاساسي والتطبيقي والتكوين العالي في الخارج في مختلف التخصصات، مع وجود برامج للبحث والتطوير اعتمدت من طرف الو ا زرة المنتدبة للبحث العلمي، وفي الواقع العملي نلاحظ ان هنالك علاقة انفصام بين القطاع الصناعي الانتاجي والبحث العلمي، مما يعيق التنمية المتوصل اليها بتظافر القطاع الصناعي والبحث العلمي، من خلال التعاون والتكامل، كما هو عليه الحال في الدول الصناعية المتقدمة، وهذا ما انعكس جليا على طبيعة نشاط المؤسسات الجزائرية اذ يغلب عليه الطابع التركيبي في مختلف الصناعات، او عقد الاتفاقيات التكنولوجية والانتاجية مع مؤسسات اجنبية[1]

3- تحديات التصدير وأساليب تفاديها

تعتبر عملية التصدير منظومة مركبة ذات تشعبات وفروع وتخضع لتغيرات دائمة بسبب التفاعلات والتكاملات بين البيئات الدولية لذلك تظهر باستمرار مجموعات كبيرة من التحديات والعوائق التصديرية الواجبة العلاج بأساليب عملية منطقية ودراسات سابقة لقرارات التصدير.

أ- التحديات التكنولوجية للتصدير

لازالت الفجوة التكنولوجية في التصدير واسعة جدا بين الدول الصناعية والدول النامية مما يقلل من القدرة التنافسية لصادرات الدول النامية وتعالج تلك المشكلة بالأليات التالية:

[1]- جلال مسعد، مرجع سبق ذكره ص15

التخصص السلعي – الاستثمار في البحوث والتطوير – الاهتمام بالعلوم والتكنولوجيا - تدريب الكوادر الفنية والتصديرية – بناء قاعدة معلومات تكنولوجية – شراء التكنولوجيا- الدخول في تحالفات استراتيجية – الصفقات المتكافئة.

ب- التحديات المعلوماتية للتصدير

يؤثر نقص المعلومات التصديرية الى التخمين والارتجال في القرارات التصديرية .لذلك يجب الاهتمام بالمعلومات التصديرية الدقيقة والدورية وذلك لدعم القرارات والخطوط التصديرية .ويتم التغلب على تلك التحديات عن طريق:

- قوة الاتصالات -بناء قاعدة بيانات تصديرية - اعداد نظام معلومات تصديرية - التعامل مع نقاط التجارة الدولية - الانترنت - بحوث التسويق الثانوية - بحوث التسويق الاولية - محاكاة اسواق التصدير.

ج- التحديات التسويقية للصادرات:

قد يفشل التصدير بسبب عدم اختيار السلعة المناسبة للسوق التصدير المناسب او الخطأ في اسلوب الترويج او التسعير والتوزيع لذلك من الضروري علاج تلك المشكلات وعدم الاكتفاء بتصدير الفوائض التصديرية للأسواق الدولية ويتم ذلك عن طريق:

- تحديد استراتيجية سلع التصدير.
- استراتيجية الترويج الدولي.
- استراتيجية التوزيع الدولي.
- استراتيجية التسعير الدولي.

ويحتاج ذلك بالضرورة الى تقسيم سوق الصادرات الى قطاعات لاختلاف طبيعة واتجاهات وسلوكيات المستهلك والمشتري الدولي جغرافيا.

د- التحديات الادارية في التصدير:

تلعب تكنولوجيا الادارة دورا كبيرا في تأكيد نجاح التصدير، ومن اهم التحديات التي تواجه التصدير نقص المهمات الادارية اللازمة لتحقيق اهداف التصدير ويمكن علاجها بالطرق التالية:

- التخطيط السليم لعملية التصدير -التنبؤات بالطلب العالمي -الجداول الزمنية لتوصيل البضاعة في الوقت المناسب - الرقابة الفعالة لربط التنفيذ بالمخططات – تقييم اداء التصدير دوريا -تنظيم التصدير بأساليب مرنة وهادفة - التنسيق الفعال بين اجهزة التصدير -تحديات التنافسية التصديرية.

هناك صعوبات في دخول اسواق التصدير بسبب المنافسة الشرسة، ويمكن التغلب على تلك التحديات عن طريق:

تطبيق المواصفات الدولية– تطبيق اساليب ادارة الجودة– التجديد والابتكار– التحسينات المستمرة في التصدير– التميز السلعي – التخصص في سلع المزايا التنافسية – دارسة الثقافات الدولية– تحسين الانتاجية، الفعالية، الكفاءة، الربحية[1].

[1]– فريد النجار، تسويق الصادرات العربية (اليات تفعيل التسويق الدولي ومناطق التجارة الحرة العربية الكبرى)، دار قباء للطباعة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002، ص108-109

المبحث الثالث: التصدير والزراعة في الجزائر

يكتسي الإنتاج الزراعي أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني، وهذا لمساهمته تأمين الأمن الغذائي الوطني وتلبية الاحتياجات الوطنية من الغذاء، وعند الاكتفاء يساهم في تصدير بعض المنتجات الفائضة مما يدر أموالا بالعملة الصعبة للاقتصاد الوطني، حيث عمدت الدولة إلى محاولة إنعاش عذا المجال من خلال البرامج الزراعية والإصلاحات في مجال الزراعة وكذا الدعم الحكومي الذي خصص للزراعة نتاج الوفرة المالية التي عرفتها البلاد في السنوات الماضية، الأمر أحدث تغييرا هيكليا في مستويات الإنتاج.

المطلب الأول: تطور القطاع الفلاحي في الجزائر

للمنتجات الفلاحية أهمية كبيرة في حياة الفرد والمجتمع، لذلك فتأمينها يعتبر من الأولويات التي يوليها الفرد لأسرته والدولة لشعبها من أجل البقاء. وسواء كانت هذه المنتجات نباتية أو حيوانية، فهي تشكل العنصر الأساسي للغذاء، الأمر الذي جعل الدول تهتم بتوفير سبل نجاح هذا القطاع وإعطائه أولوية كبيرة من أجل تأمين احتياجاتها وتطويره بما يحقق التطور المنشود.

أولا: أهمية الإنتاج النباتي:

يتمتع الإنتاج النباتي في الجزائر بأهمية كبيرة من مجموع المنتجات الفلاحية، وهذا بالنظر إلى المساحة التي يشغلها أو معدل الإنتاج في السنوات الأخيرة، حيث انتشرت وبسرعة زراعة الحبوب والبقول الجافة والتي تعتبر من المحاصيل الهامة لحياة الموطن وكل هذا بفضل تشجيع منتجي هذه الشعبة من الإنتاج.

وللجزائر تنوع كبير في مناخها يجعلها موقعا ممتازا لزراعة مختلف المحاصيل، فنجد انتشارا للخضر والفواكه في الشمال والحبوب في الهضاب والتمور في الجنوب، ولكن في السنوات الأخير أصبح الجنوب كترا لإنتاج مختلف المحاصيل من خضر وفواكه وحبوب والبقول الجافة.

1- الحبوب والبقول:

وتعتبر الحبوب والبقول من أهم المكونات التي تعتمدها الأسرة الجزائرية في تقديم وجباتها اليومية، فالحبوب (القمح خاصة) تعتبر المنتوج رقم واحد في استهلاك الجزائريين وعدها تأتي البقول في تكوين الغذاء اليومي للمواطن. لذلك قامت الدولة بالاهتمام بهذه الزارعة الاستراتيجية ومحاولة تشجيعها للتقليل من استيرادها ومحاولة الاكتفاء من احتياجاتها من هذه الزراعات المهمة.

فبالنسبة لزراعة الحبوب قامت الدولة ومنذ بداية القرن العشرين بالاهتمام بهذه الزراعة من خلال الدعم المقدم لمنتجين سواء قبل أو أثناء أو بعد العملية الإنتاجية، وبذلك اتجه عدد معتبر من الفلاحين للنشاط في هذه المحاصيل للاستفادة من هذا الدعم، وبذلك ارتفعت المساحات المزروعة بالحبوب مقارنة بباقي المزروعات.

هذا التوجه نحو هذه المحاصيل لم يصاحبه تطوير كبير في الزراعة وتقنياتها الأمر الذي جعله يبقى تحت رحمه الظروف المناخية وتقلباتها، حيث عرفت الجزائر الكثير من الظروف التي خلفت خسائر فادحة نتيجة انجراف التربة والرياح الرملية وقلة الأمطار الموسمية، الأمر الذي أدى إلى بقاء الكثير من المناطق بورا، وهذا سبب عزوف

مجموعات من الفلاحين عن الاستثمار في هذه المحاصيل، زد على ذلك الأزمات الغذائية العالمية التي أثرت على الإنتاج.

فزراعة الحبوب في الجزائر مازالت دون المستويات المطلوبة ومردوديتها ضعيفة، كونها ترتبط بكميات الأسمدة المستعملة وجودها وكيفية استعمالها وفق المعايير العلمية والتوقيت المناسب من جهة، ونوعية البذور المختارة من جهة أخرى، والملاحظ بالنسبة لهذه الأخير وجود نقص في الكميات المستعملة بسبب ارتفاع أسعارها وندرتها في الأسواق العالمية.[1]

إن إنتاج البقول بقي ضعيفا مقارنة بالإنتاج الحبوب، فالمستهلك الجزائري معروف باعتماده في وجباته اليومية على مجموعة من البقول مثل الفول، العدس، الحمص، الجلبانة والفاصوليا، لذلك بقي استيراد هذه المواد مرتفعا وبقيت عاجزة عن تلبية الطلب الداخلي.

والملاحظة التي يجب أخذها في الاعتبار أن مجموعة الحبوب والبقول الجافة على العموم قد سجلت ابتداء من سنة 2001 بعض التحسن النسبي فيما يخص الإنتاج والإنتاجية مقارنة بالفترات السابقة، وذلك نتيجة البعض السياسات الزراعية المتعلقة بتحسين وضعية إنتاج هذه المحاصيل، من خلال إتباع العديد من الإجراءات والتدابير منها إدخال تغييرات على نظم الإنتاج، وتوفير مستلزمات الإنتاج والبذور الحسنة والأسمدة ومبيدات الأعشاب الضارة، وتعتبر البذور المحسنة من أهم عوامل الإنتاج التي تعاني الجزائر من ندرتا، بسبب قلة الإمكانيات المحلية وصعوبة اختيار الأصناف المستوردة التي تلاءم ظروف الزراعة في الجزائر.[2]

ورغم كل التحفيزات إلا أن هذه الزراعات لقيت دون المستوى المطلوب مقارنة بالاحتياجات الحقيقية للدولة، وهذا نظرا لعدة أسباب ولعل أهمها ارتفاع أسعار معدات الإنتاج وعدم كفاية الدعم المقدم للفلاحين وكذلك توجه العديد منهم إلى زراعات ومحاصيل أكثر ربحية والتالي التخلي عن هن الاستغلال في هكذا نشاطات. الأمر الذي يستدعي مراجعة السياسات المنتهجة في هذه الشعب ومحاولة الاستفادة من تجارب الكثير من الدول التي قطعت أشواطا كبيرة في هذه الزراعات الاستراتيجية التي من شأنها أن تحقق الأمن الغذائي للدولة والاستفادة من فائض العملة الصعبة الذي كان موجها لاستيراد هذه المحاصيل.

2- الخضر والفواكه:

أما فيما يتعلق بالخضر والفواكه فقد عرف ارتفاعا ملحوظا بسبب الاستثمار الكبير في انتاج هذه المحاصيل.

فبالنسبة للخضر شهدت تطورات كبيرة نظرا اتساع المساحات المزروعة وتواجدها في عدة ولايات لم تكن تنتج هذه المحاصيل سابقا (ولاية الوادي) حيث توجه الفلاحين إلى الإنتاج في هذه المزروعات نظرا لدعم الدولة لهذه الشعب وحتى تسقيف أسعار بعض المنتجات الشيء الذي أدى إلى ارتفاع المحاصيل وزيادة المساحات المستغلة لهذه الزراعات. لذلك وجب على الدولة أن تستغل هذا النشاط في هذا المجال وحماية الفلاحين من

[1] فوزية غربي، الزراعة العربية وتحديات الأمن الغذائي حالة الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت، 2011، ص 135.

[2] علي عبابه، تأهيل القطاع الزراعي الجزائري في ظل استراتيجيات تنويع الصادرات خارج المحروقات، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الدكتوراه الطور الثالث، جامعة الجزائر3، 2019/2018، ص 130.

تقلبات الأسواق والتقلبات المناخية للحفاظ على نشاط الفلاحين في هذه الشعب وتأمين الطلب الوطني عليه ومحاولة إيجاد أفضل الطرق لتصدير هذه المنتجات الفلاحية الواعدة.

أما بالنسبة للفواكه فهي تعتبر من المصادر الغذائية المهمة للفرد، فقد عرفت هذه المحاصيل اهتماما في السنوات الماضية، فقد عرفت توسع في المساحات المغروسة بالأشجار المثمرة وهذا لاهتمام الدولة بتشجيع الفلاحين على الرجوع لأراضيهم وإصلاحها وتوسيع الاستثمارات في هذا المجال.

ويرجع هذا الارتفاع في المساحة إلى أن البساتين كانت تعاني من الشيخوخة وعدم التجديد والصيانة في التسعينات، وبعد تشجيع غرس الأشجار المثمرة وتقديم الدعم بدأت المساحة تتجه نحو الارتفاع.[1]

كما عرفت البلاد تشجيعا لزيادة عدد النخيل وأشجار الزيتون، حيث عرفت انتشارا كبيرا لهذه الأخيرة يعد بملايين الأشجار وعرفت تحقيق أرقاما قياسية في أنتاج زيت الزيتون والزيتون، الشيء الذي حفز على توسعة المساحات المغروسة بهذه الأشجار المثمرة.

ثانيا: أهمية الإنتاج الحيواني:

يشكل الإنتاج الحيواني جزءا مهما من الإنتاج الزراعي سواء من حيث مساهمته في الناتج المحلي الزراعي أو من حيث تغطيته للاحتياجات الاستهلاكية للسكان وكذا لما يوفره للصناعات التحويلية من مواد أولية (كالجلود والصوف والحليب، ..)، وتضم الثروة الحيوانية في الجزائر من الأبقار، الأغنام، الماعز، الخيول، والإبل إضافة إلى الدواجن والأسماك.[2]

وقد عرف الإنتاج الحيواني تذبذبا في أعداد الماشية، لكن مؤخرا انتعش وشهد تزايدا في رؤوس الحيوانات بسبب بعض السياسات المنتهجة لتشجيع تربية الماشية والحفاظ عليها وترقية الصناعات المرتبطة بها. ومن هذه البرامج نذكر:[3]

أ- برنامج تطوير تربية الغنم والماعز: وتضمن هذا البرنامج الإجراءات التالية:

- إنشاء مجبنة لحليب الماعز والنعاج: شمل البسترة، التجفيف والتقطير بـــ 30% بمبلغ 500000دج.
- التحسين الوراثي والحماية الصحية للحيوانات الموجهة للتكاثر: شمل دعم التلقيح الاصطناعي المخصب بقيمة 850 دج لكل مربي له قطيع ومندمج في البرنامج السنوي المعد من طرف المركز الوطني للتلقيح الاصطناعي والتحسين الوراثي والغرفة الوطنية للفلاحة والمصادق عليه من طرف الإدارة المركزية.

ب- برنامج تطوير تربية الدواجن وتربية الحيوانات الصغيرة: وتضمن هذا البرنامج الإجراءات التالية:

[1] فاتح حركاتي، الآثار المتوقعة لانضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية على القطاع الزراعي، مؤسسة عالم الرياضة والنشر ودار الوفاء لدنيا الطباعة، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2015، ص 130.

[2] علي عبابه، مرجع سبق ذكره، ص138.

[3] علي عبابه، مرجع سبق ذكره، ص139- 140.

- تربية الديك الرومي: وشمل اقتناء تجهيزات خاصة بنسبة 30% دعم بسقف محدد ب 160000 دج لكل مستثمر له منشآت تربية الحيوانات.
- تثمين الإنتاج: وشمل إنشاء ورش ذبح وتقطيع الدواجن، حيث حددت نسبة دعم تجهيزات الذبح ب 20% وبسقف 1000000 دج، بالإضافة إلى تهيئة مباني تربية الدواجن حيث شملت تهيئة، ترميم مباني التربية الحيوانية بنسبة دعم 20% وبسقف محدد بـــ 1000000 دج.

ت- برنامج تطوير تربية الإبل والخيول: وشمل البرنامج إجراءات:

- حماية وتطوير الثروة الوراثية: وتضمن منحة الولادة بقيمة 20000 دج لسلالات الخيل والإبل الحرة.
- تثمين منتجات الإبل: إنشاء وحدات صغيرة للخدمات، حدد الدعم بسقف 1000000 دج للوحدات (أغذية، معالجة)، وبـــ 500000 دج بالنسبة لوحدات تحويل الحليب الصغيرة، الصناعات التقليدية الوبر).
- تطوير المهن المتعلقة بالأحصنة (صناعة الرحال) وقدر الدعم بـــ 1000000 دج.

إن هذا التحسن في تزايد الثروة الحيوانية رافقه تطور كبير في توافر الكثير من المنتجات المرتبطة بالثروة الحيوانية كاللحوم الحمراء والبيضاء، الحليب، الأسماك، البيض، الصوف، الوبر والعسل.

غير أن هذا التطور في الإنتاج كان يجب أن يرافقه تطور في العتاد المستعمل وإدخال التطورات التكنولوجية التي شهدها العالم في مجال تربية الحيوانات والمائيات بغية زيادة الإنتاج كما ونوعا لتغطية الطلب الداخلي والتفكير في جعلها تجارة تدر قدرا كبيرا من العملة الصعبة على الاقتصاد الوطني. لهذا أصبح من الضروري في تطوير هذه الصادر المتوفرة والكبيرة على المستوى الوطني والتي يمكن أن تكون ثروة للاقتصاد الوطني وتؤمن له الحاجيات الضرورية للفرد الجزائري والعملة الصعبة للاقتصاد الوطني.

المطلب الثاني: إمكانيات التصدير للقطاع الفلاحي بالجزائر

تعتبر الموارد التي يملكها أي اقتصاد بمثابة حجر الأساس في تطوره ومكانته التي يلعبها في الاقتصاد الوطني. لذا كان القطاع الزراعي محط أنظار وقطع يعول عليه من أجل تلبية الاحتياجات الغذائية للفرد الجزائري ومحاولة للاكتفاء الذاتي وهذا بتلبية كل المستلزمات لفض التبعية للخارج وبالتالي تحقيق الأمن الغذائي من أجل تعزيز السيادة الوطنية، وهو الهدف الذي تسعى الحكومات المتعاقبة لتحقيقه من خلال استغلال كل الموارد والإمكانات المتاحة. وسنتطرق أليها كما يلي:

1- الموارد الطبيعية:[1]

تتوفر الجزائر على إمكانيات وموارد طبيعية لا يستهان بها، خاصة فيما يتعلق بالمساحات الزراعية والموارد المائية وسنتطرق لها كما يلي:

[1] حاج يوسف صارة، دور القطاع الزراعي في ترقية الصادرات خارج المحروقات بالجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه للطور الثالث LMD ي علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2019/2018، ص36.

أ- الأرض:

تمتد الجزائر على مساحة قدرها 238.174.100 هكتار منها:

- 40.735.920 هكتارا اراضي مستعملة من قبل الزراعة بنسبة 17.1 % من المساحة الإجمالية.
- 7.005.000 هكتارا عبارة عن حلفاء وغابات بنسبة 2.9 %.
- والباقي بمساحة 190.963.680 هكتارا بنسبة 80 % مناطق صحراوية وشبه صحراوية.

ومن بين 40,735,920 هكتار من الأراضي المستعملة من قبل الزراعة نجد:

- 8.228.690 هكتارا مساحة صالحة للزراعة أي نسبة 20.2 % من الأراضي المستعملة من قبل الفلاحة.
- 882.460 هكتارا اراض غير منتجة أي نسبة 2.2 %.
- أما الباقي فعبارة عن مراعي وأشواط بـــ 31.624.770 هكتارا بنسبة 77.6 %.

ومن بين 8.228.690 هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة نجد:

- 7.546.510 هكتارا اراضي قابلة للزراعة بنسبة 18.6 % من الأراضي المستعملة من قبل الفلاحة تتوزع على (9.4 % زراعة نباتية و9.2 % أراضي في حالة راحة).
- 682180 هكتارا زراعة دائمة (0.2 % كروم 1.4 % زراعة فواكه 0.1 % زراعة طبيعة مثل: زيتون... الخ.

ب- الموارد المائية:

يمكن تقسيم الموارد المائية في الجزائر بحسب مصادرها كما يلي:

- الموارد المطرية (الأمطار): رغم اتساع الرقعة الجغرافية الجزائرية والتي تقدر بحوالي 2.4 مليون كلم^2، إلا أن 93% من هذه المساحة توجد في منطقة الهضاب العليا والجنوب، وهطول الأمطار فيها يقدر بنسبة 8% أما المنطقة الشمالية للبلاد والتي تقدر نسبتها بـــ 7% من إجمالي المساحة الإجمالية تتميز بمناخ البحر الأبيض المتوسط، حيث تبلغ كمية الأمطار التي تسقط فيها نحو 192 مليار م^3 أي بنسبة 92%.
- الموارد السطحية: تتمثل مصادر المياه السطحية في السدود المحاجر المائية والأنهار والوديان، وتقدر الموارد المائية السطحية بين 9.8 مليار م^3 / السنة و13.5 مليار م^3 / السنة، حيث أنها موزعة جغرافيا من الشمال إلى الجنوب ومن الشرق إلى الغرب، حيث تحتوي الأحواض المتوسطية (الشمال) على 1.1 مليار م^3 وأحواض الهضاب العليا على 0.7 مليار م^3، أما الأحواض الصحراوية فتحتوي على 0.6 مليار م^3، وتعتبر السدود ثاني مصدر في الجزائر بعد المياه الجوفية، وسنة 2009 العدد المستغل من طرف الوكالة الوطنية للسدود بلغ 66 سد بطاقة استيعابه تقدر بـــ 7.5 مليار م^3.
- الموارد الجوفية:

تشير التقديرات العلمية على وجود 147 طبقة مائية وحوالي 60.000 بئر صغير، 90.000 ينبوع و3.000 بئر عميق، وقدرت كمية المياه الجوفية الممكن استغلالها بحوالي 7 مليار م في السنة، هذه الموارد موزعة بين الشمال

(2.8 م^3/ السنة والجنوب (5 مليار م^3 / السنة) فبالنسبة للشمال مستغلة بنسبة 90 % (1.8 مليار م^3 / السنة). وتتجدد سنويا عن طريق ما يتسرب من مياه الأمطار في طبقات الأرض، حيث أن حجم الأكبر من هذه الوارد الجوفية (75 %) تتمركز في الطبقات الجوفية الكبرى لمتيجة، الحضنة الصومام سهل عنابة، الهضاب العليا.

2- الموارد البشرية:[1]

حسب تحقيقات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية يتضح لنا أن متوسط اليد العاملة الفلاحية بلغ 2.325 مليون عامل خلال الفترة (1980-2009) وتراوحت اليد العاملة بين 1.633 مليون عامل و3.152 مليون عامل خلال 1980 و2009 على التوالي: حيث شهدت ارتفاعا منتظما من سنة إلى أخرى وقدرت الزيادة بـــ 1.519 مليون عامل أي بنسبة 93 %.

3- الموارد الرأسمالية:[2]

حسب منظمة الفاو (FAO) يمكن التعبير عن الموارد الرأسمالي ب: الثروة الحيوانية، الأشجار المزروعة المكننة والتجهيزات الفلاحية، نفقات تحسينات الأراضي، والهياكل المستخدمة في الناتج الحيواني حيث يلاحظ أن رأس المال الزراعي قد بلغ 11.9 مليار دولار خلال الفترة (1980-2009) وتراوحت قيمة رأس المال الزراعي الصافي بين 9.15 و 14.08 مليار دولار ما بين (1980و 2009) على التوالي، وقدرت الزيادة بـــ 4.9 مليار دولار خلال فترة الدراسة، حيث شهدت ارتفاعا منتظما من سنة إلى أخرى بمعدل زيادة سنوية تقدر ب 176 مليون دولار.

المطلب الثالث: اجراءات ترقية الصادرات الفلاحية

مست السياسة الاقتصادية المنتهجة في الجزائر عدة اصلاحات في ادواتها واهدافها، وكانت مجموع الاصلاحات والاجراءات التي قامت الدولة بتوفيرها للدفع بعملية ترقية الصادرات الفلاحية والحصول على موارد اخرى للإيرادات والدفع بالاقتصاد الوطني نحو النمو، وهذه الاجراءات يمكن تقسيمها على النحو التالي[3] :

1- التحرير الكلي (التام) لعمليات التصدير:

ان التصدير في الجزائر يعتبر عملية لا تخضع لاي ترخيص ما عدا في بعض الحالات التي تهدف الى حماية قطاعاتها ونباتاتها وثرواتها الايكولوجية، وحرية التصدير، يمكن ترجمتها من خلال جملة من الاجراءات وهي:

- التسجيل المبسط وسهل للمصدرين في السجل التجاري.
- اجبارية التوطين البنكي وارجاع عائدات التصدير بالعملة الصعبة استنادا لنظام بنك الجزائر رقم 13-91[4]

[1] حاج يوسف صارة، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[2] حاج يوسف صارة، مرجع سبق ذكره، ص 40.

[3]- يوسف حجاج سارة دور القطاع الزراعي في ترقية الصادرات خارج المحروقات في بالجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامع الجزائر3، 2019/2018، ص 118

[4]- فيصل بهلولي، التجارة الخارجية الجزائرية بين الشراكة الأورو متوسطية والانضمام الى منظمة التجارة العالمية ، مجلة الباحث البليدة ، العدد 11، 2012 ص 119

وعمليات التصدير لا تخضع لاي نوع من متطلبات ادارية او الترخيصات، ماعدا تصدير بعض الاشياء التي لها قيمة وطنية، تاريخية، فنية وثقافية.

وحسب المرسوم التنفيذي رقم 320-94 المؤرخ في 17 اكتوبر1994 والمتعلق بالمناطق الحرة تخضع عمليات تزويد المتعاملين الموجودة في المنطقة الحرة بالسلع والخدمات انطلاقا من التراب الجمركي الى تنظيم التجارة الخارجية ومراقبة الصرف الجبائي الجمركي المطبق على التصدير[1] .

2- التسهيلات والمزايا الضريبية:

شهد النظام الضريبي الجزائري تغيير كبير، وذلك تمهيدا لاقتصاد السوق لان البيئة الاقتصادية الحديثة تتطلب ذلك، حيث تعتبر الضريبة عنصر مهم لترقية الصادرات خارج المحروقات من خلال اعفاء المؤسسات المصدرة اعفاء كلي او جزئي من دفع الضرائب، وهذه الاعفاءات تتمثل في:

أ- العفاء من الرسم على القيمة المضافة: (TVA)

اسس هذا المرسوم في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991 ومن تسميته يتعلق بالقيمة المضافة للمنشأة في كل مرحلة من مراحل العمليات الاقتصادية وهذه القيمة تتحدد كالتالي (القيمة المضافة = الانتاج الاجمالي – الاستهلاك الوسيط للسلع والخدمات)، والرسم على القيمة المضافة يعتبر ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك تجمع من طرف المؤسسة لفائدة الدولة ليتحملها المستهلك النهائي[2].

فالمادة 13 من قانون الرسم على رقم الاعمال (TCA) تنص على انه يعد من TVA ما يلي:

- اعمال البيع والتي تخص السلع المصدرة بشرط الا يتعارض التصدير والانظمة المعمول بها.

- الشراء او الاستيراد للبضائع من طرف مصدر موجهة للتصدير او اعادة التصدير على حالها او المدمجة في عملية التصنيع، الحفظ او التغليف للمواد الموجهة للتصدير، وكذلك الخدمات المرتبطة بعمليات التصدير.

- يمكن استرجاع الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لعمليات تصدير البضائع، الاشغال والخدمات، وتسليم المزاد التي لم تستفيد من الاعفاء عند الشراء، مسموح بها بموجب القانون 42 من قانون الرسم على القيمة المضافة.

وهذا ما نصت عليه المادة 50 من قانون الرسم على رقم الاعمال، ويتضمن الرسم على القيمة المضافة 4 معدلات وهي: 13%- 17%- 23%-40% وكل معدل يطبق على قائمة معينة من المنتجات لكن قانون المالية لسنة 1995، ألغى المعدل المضاف 40% كما تم تعديل المعدل المنخفض الى 14% في قانون المالية لسنة 1997 بينما في قانون المالية لسنة 2001 تم اعادة هيكلة معدلات الرسم على القيمة المضافة أصبح يشمل معدلين فقط، المعدل المنخفض 7% والمعدل 17%.

[1]- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، قطاع الدراسات التنموية، تجارب دولية في مجال تنمية الصادرات 2014، منشور على موقع /http://www.idsc-gov-eg

[2]- ناصر مراد، الاصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 2، 2003 ص 27.

ويندرج هذا التعديل في اتجاه زيادة بسيطة للرسم على القيمة المضافة وتخفي تكلفة الاستثمار واقرار توسيع نطاق الضريبة على القيمة المضافة وتقليص الاعفاءات الضريبية[1].

ب- الضريبة على ارباح الشركات IBS:

جاء وضع هذه الضريبة في سياق التميز بين الاشخاص الطبيعيين والمعنويين في المعاملة الضريبية وهذا بالنظر لما تتميز به المؤسسات الاقتصادية من خصوصية باعتبارها حجر زاوية في التنمية الوطنية مما حتم اجراء معاملة جبائية خاصة بها.

تأسست هذه الضريبة وفقا لنص المادة 38 من قانون المالية لسنة 1991 والمادة 35 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والتي تنص على (تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الارباح او المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الاشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136 والمسمى الضريبة على ارباح الشركات، ولتخفيف العبء الضريبي على المؤسسات فقد عرفت نسبة معدلات الضرائب على ارباح الشركات بمختلف انواعها تخفيضات متتالية في إطار مختلف قوانين المالية التي تلت الاصلاح الجبائي لسنة 1991 وذلك كما يلي:

المعدل العادي:

نتيجة الاصلاح الجبائي لسنة 1991 تم تخفيض المعدل العادي للضريبة على ارباح الشركات من 50% الى 42% الا ان هذا المعدل يشكل عبء ضريبي كبير على المؤسسات خاصة العمومية منها ما حتم على السلطات تخفيضه مجددا من خلال قانون المالية لسنة 1994، حيث وصل الى 38% وخفض مرة اخرى من خلال قانون المالية لسنة 1999 الى 30%.

المعدل المنخفض:

في إطار تشجيع الاستثمار قام المشرع بوضع هذا المعدل بالنسبة للأرباح المعاد استثمارها عمدا وقد عرف هو الاخر تطورات عبر مختلف قوانين المالية، حيث كان 5% في قانون المالية 1992 وعاد ليرتفع الى33% مع قانون المالية سنة1995 وقد انخفض الى 15% في قانون المالية لسنة 1999[2].

الاعفاء من الدفع الجزافي VF ومن الرسم على النشاط المهني AP: لقد جاء اعفاء الصادرات خارج المحروقات عبر المادة 19 من قانون المالية لسنة 1996، وهذا باستثناء خدمات النقل البري والخدمات البنكية وخدمات اعادة التامين، وكذلك استفادة قطاع السياحة من سنوات اعفاء يمس فقط رقم الاعمال المحقق بالعملة الصعبة، وتم هذا من خلال المادة 06 من قانون المالية لسنة 2006[3] .

3- التسهيلات والمزايا الجمركية:

[1]- علي طاهر، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدرات وتمويل التنمية، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006 ، ص 121-122

[2]- العياشي عجلان، نمو التحكم في جباية المؤسسة من حيث الوعاء والتحصيل لزيادة القدرة التنافسية ، الملتقى الدولي الاول حول التسيير في المؤسسة الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يومي 4-3 ماي، 2005 ص 9.

[3]- موقع أيوب 2008 بتاريخ 2022/05/15 على الرابط: topi-http://ayoub2008yoo7.com/tu6

عرف النظام الجمركي الجزائري ابتداء من صدور قانون النقد الدولي والقرض تعديلات مهمة في احكامه تسعى الى تكييف التشريع والقواعد الجمركية وفق المتطلبات الجديدة لاقتصاد السوق، والتي تهدف الى العمل على تدعيم تنافسية المؤسسات الوطنية من اجل تشجيع صادراتنا خارج المحروقات من خلال اجراءات العديد من التعديلات التي مست التعريفة الجمركية.

لقد عرفت التعريفة الجمركية الجزائرية ادخال تعديلات تدريجية تتلاءم والوضعية التي يعيشها الاقتصاد الجزائري من جهة والتوجهات الجديدة للاقتصاد العالمي من جهة اخرى، وقصد تشجيع الصادرات خارج المحروقات تم استحداث تقنيات تمثلت في وضع معايير تعريفية من شأنها ان تسمح بتسهيل الدخول المبادلات الدولية.

4- التسهيلات والمزايا المالية:

أصدر البنك المركزي في شهر سبتمبر 1990عدة انظمة (90-90، 90-02، 90-03) تحدد الطرق العملية لفتح وسير الحسابات بالعملة الصعبة لدى أي بنك جزائري من قبل الاشخاص المعنويين، حيث نص القانون 90-02 في مادته السابعة على ان يسمح للمصدر بالتصرف في جزء او في كل المبالغ المحصل عليها بالعملة الصعبة من خلال قيامه بتصدير منتجات خارج المحروقات.

ومن اهم الاجراءات لتشجيع عملية الانتاج والتصدير ما يلي:

- فتح حسابات للمصدرين بالدينار القابل للتحويل لتمويل النشاطات الخاصة بالبحث عن الاسواق الخارجية وشراء المواد الاولية، بحيث يمنح للمصدر بالعملة الصعبة مبلغ 20% من رقم الاعمال المحصل عليه من عملية التصدير.
- منح بطاقات القرض لبعض المؤسسات العمومية المصدرة من خلال فتح حساب لصالح المؤسسة المعنية لدى فرع جزائري في الخارج، وتم تمويل هذا الحساب بتحويلات من البنك الاصلي في الجزائر، وتخصص بطاقة القرض لتغطية النفقات في الخارج قصد البحث عن القروض التجارية.
- توقف البنك المركزي سنة 1992 عن قرض حدود الائتمان القصوى على اقراض البنوك التجارية، مما سمح بتجاوز مشكلة التمويل للمؤسسات الانتاجية.
- ثم انشاء سوق للنقد الاجنبي بين البنوك في ديسمبر 1995 ليحل محل جلسات تحديد اسعار النقد الأجنبي.

المطلب الرابع: جهود الجزائر في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تسعى الحكومة الجزائرية لتحقيق عملية التنمية مما دفع بها الى انشاء المؤسسات الانتاجية سواء كانت كبيرة او متوسطة او صغيرة بغية الاستغلال العقلاني للموارد المادية والبشرية المتاحة ،الى جانب تنويع هيكل الاقتصاد الوطني بدل الاعتماد على صادرات المحروقات كمصدر اساسي للخزينة ،وفي اطار سياسة الانفتاح التي تبنتها الجزائر لتحسين محيطها الاقتصادي وإعطاء المؤسسات كافة الوسائل الضرورية لمواجهة المنافسة الاجنبية، اتخذت

السلطات الجزائرية جملة من الاجراءات التشجيعية التي تهدف الى تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في انعاش قطاع التصدير، وتتمثل في:

1- على المستوى المحلي[1]:

- انشاء هيئة تشرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي اول الخطوات التي اعتمدت وتتمثل هده الهيئة في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واعتبارا من 1991 كوزارة منتدبة لتتحول الى وزارة فعلية سنة 1993، وتم انشاء تخت ادارتها العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية القطاع التصديري، منها لجان تقنية تجتمع دوريا لتقديم مقترحات قصد اعداد خطط مدعمة بمجلس استشاري يهدف الى ضمان الاتصال بين السلطات العمومية والشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين.
- تم انشاء 14 مركز للتسهيل، لتسهيل اجراءات التأسيس والاعلام والتوجيه.
- انشاء 14 مشتلة تعمل في مجال استقبال واحتضان وتدريب عاملي الافكار.
- انشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإعداد دراسات اقتصادية.
- انشاء 48 مديرية ولائية لمتابعة نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة الى انشاء 11 غرفة صناعية تقليدية
- لتحسين استغلال العقار الصناعي قامت الحكومة بإعادة تنظيمه في شكل شركات لمساهمات الدولة SGP لتقوم بالتكفل تدريجيا بتهيئة ومناطق النشاط والتخزين عبر كافة ارجاء الوطن ،بحيث يجد المستثمر في متناول فضاءات مهيأة بالوسائل والتسهيلات اللازمة لانتصاب المشاريع ،ومنه العقار لم يعد حاجز في المجال الصناعي لنجاح فكرة انشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري.
- وفي الجانب المالي تم استحداث صندوق لضمان القروض الصغيرة والمتوسطة في مارس 2004 براس مال قدره 30 مليار دينار[2]، وهو عبارة عن مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يهدف الى ضمان قروض الاستثمارات التي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ان تنجزها، فروع جهوية ومحلية، يوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتولى المهام التالية:

ا- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجزها استثمارات

ب- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه واقرار اهلية المشاريع والضمانات المطلوبة

ج- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.

د- ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ضمان الصندوق

[1]- يوسف حجاج سارة دور القطاع الزراعي في ترقية الصادرات خارج المحروقات في بالجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامع الجزائر3، 2019/2018، ص 127

[2]- مغنية موسوس، سمية بلغنو، ترقية محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر، مداخلة مقدمة الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي ،الشلف، يومي 17 و 18 أفريل 2006، ص 196

وفي إطار تحديث الصندوق فقد رفعت نسبة ضمان مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 25 مليون دينار الى 50 دينار بإقرار من مجلس الصندوق.

- انشاء صندوق رأسمال المخاطرة المدعم بـــ 3.5 مليار دينار.
- انشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، حيث انشئت هذه الوكالة على شكل هيئة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تعمل على انشاء المؤسسات لإنتاج السلع والخدمات بشكلين من الاستثمار، اما انشاء مؤسسات مصغرة جديدة او توسيع عمل هذه المؤسسات ، وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل والمتابعة العملية لجميع نشاطاتها، وفي جوان 2006 اصبحت تحت ضمان وزير التشغيل والعمل والضمان الاجتماعي لها فروع جهوية وفي 2020 تغير اسمها من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ومكلفة بالمهام التالية:

- تشجيع استحداث وتطوير الانظمة البيئية بناء على فرص الاستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي.
- تسهر على عصرنة وتقييس عملية انشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها ومتابعتها.
- اعداد وتطوير الذكاء الاقتصادي وفق نهج استشرافي بهدف تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة.
- تشجيع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الاجنبية لدعم وترقية المقاولاتية والمؤسسة المصغرة.

- انشاء وكالة دعم الاستثمارات 1993 لمساعدة اصحاب المشاريع في تقليص الاجراءات القانونية والادارية من خلال شباك واحد.
- انشاء الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار سنة 2001 وهي مؤسسة عمومية ذات طابع اداري في خدمة المستثمرين المحليين، تتولى الوكالة تجسيد تنفيذ برنامج الاصلاح الاقتصادي، وتحرير الاستثمارات الخاصة الوطنية والاجنبية.
- تهدف الى تقليص اجال التراخيص اللازمة لإنشاء المشاريع مدعمة بمجموعة من الهيئات، وبالتالي ان الدور الذي تلعبه هذه الوكالة في مجال ترقية وتطوير الاستثمارات مهم جدا وهذا ما يمنح الفرصة ويشجع اكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اقامة مشاريع استثمارية في مناطق مختلفة، والاستفادة من الاعفاءات الجبائية وشبه الجبائية المختلفة التي تثقل كاهلها خاصة في حالة عدم توفر مال كافي، فهذه الاعفاءات من شئنها ان تمنحها وفرة مالية معتبرة بمزاولة مختلف نشاطاتها في اطار الدعم الذي توفره في الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات.
- في إطار ترقية المناولة والشراكة تم تأسيس مجلس وطني يهدف الى تنمية المناولة الصناعية وتعزيز عمليات الشراكة بين القطاع الوطني والشركاء الاجانب.

2- على المستوى الدولي[1]:

في إطار التعاون الدولي وقعت الدولة العديد من الاتفاقيات لترقية هذا القطاع:

- برنامج ميدا حيث شرعت اللجنة الاوربية مع الجزائر بتنفيذ ميدا 1 وهو ساري المفعول من1995/1999

ومن بين الاهداف المسطرة لهذا البرنامج ما يلي:

* المساعدة في انتقال اقتصاديات الدول العربية الى اقتصاد السوق لأجل تحقيق منطقة تبادل حر.

* تطوير التعاون الجهوي خارج الحدود.

وبلغت المساعدات المقدمة من طرف دول الاتحاد الاوروبي في إطار هذا البرنامج 5350 اورو، 90% منها في إطار التعاون الثنائي 10% خصصت للتعاون الجهوي.

وبرنامج ميدا2 جاء ليعوض البرنامج الاول ووافق عليه المجلس الاوروبي في نوفمبر2000 وهو يخص الفترة 2006/2000 ويهدف الى دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للرفع من مستوى تنافسيتها، مما يسمح لها التأقلم مع متطلبات اقتصاد السوق وتسهيل الوصول الى المعلومة والمتعاملين، حيث سخر الاتحاد الاوروبي ما يعادل 57مليون اورو لتجسيد هذا البرنامج.

تستفيد من البرنامج جل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة وبالأخص قطاع الخدمات كل مؤسسة معنية بتطوير المؤسسات والمتوسطة، يسمح البرنامج بـــ:

- تحسين قدرات 3000 مؤسسة خاصة للسماح لها بالتأقلم مع متطلبات اقتصاد السوق من خلال 80 مشروع خاص بتكوين الاستثمار.
- تسهيل الوصول الى المعلومات المهنية لصالح مسيري المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين العموميين والخواص عبر 25 مشروع.
- استجابة أحسن للحاجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر الدعم.
- تحسين المحيط المقاولاتي عبر دعم المؤسسات المعنية مباشرة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التعاون مع البنك الاسلامي للتنمية من خلال الاتفاق على فتح خط التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا تقديم مساعدات فنية متكاملة لدعم استحداث نظم معلوماتية واحداث محاضن نموذجية وتطوير التعاون مع الدول التي تملك تجارب في الميدان.

- تم اعداد برنامج تعاون تقني مع البنك الدولي قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1]- يوسف حجاج سارة دور القطاع الزراعي في ترقية الصادرات خارج المحروقات في بالجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامع الجزائر3، 2019/2018، ص 130

- ثم الاتفاق مع منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية على مساعدة فنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرع الصناعة الغذائية[1]
- يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ان تجد طريقها للأسواق الخارجية بواسطة ثلاث قنوات مختلفة مباشرة او غير مباشرة من خلال وسطاء ومراكز الصادرات او الاندماج مع المؤسسات الكبيرة، حيث تقوم بعض الدول بتقديم المساعدات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصدرة في مجال نقل وتوزيع السلعة المراد تصديرها بتحمل الدولة نسبة من مصاريف هذه العمليات قد تتعدى 50% من التكلفة الكلية مثل ما هو معمول به في الجزائر منذ سنة 1997[2]

[1]- ناصر سليمان، محسن عواطف، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج المحروقات المعوقات والحلول، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الاول حول: تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات في افاق الالفية الثالثة بالجزائر، جامعة المسيلة بالتعاون مع مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية بالجزائر، يومي 29و 28 اكتوبر 2014 ص 15/14

[2]– جمعي عماري، طارق قندوز، التسويق الصناعي كمدخل استراتيجي وتنافسي لترقية الصناعة الجزائرية مع التطبيق على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: المنافسة والاستراتيجية التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة الشلف،2010، ص 10-11

خلاصة:

لقد سعت الجزائر للحاق بركب الدول المتطورة والتي تحاول الخروج من الفقر والتخلف من خلال تنويع صادراتها من مختلف المنتجات والاهتمام بالتجارة الخارجية خاصة ما تعلق بالصادرات الخاصة بالقطاع الفلاحي باعتباره الثروة الدائمة، في هذا المجال فإن الجزائر تتمتع بإمكانات كبيرة في كل المجالات الطبيعية والبشرية والمنجمية.

لذلك تسعى الجزائر لتعزيز مكانة الفلاحة وجعلها الثروة الدائمة والتي يجب الاستثمار فيها لتحقيق الاستقلالية في توفير الغذاء وبالتالي الاستقلالية في اتخاذ القرار وتحقيق الرفاه الاجتماعي والتوازن الاقتصادي المنشود والتموقع الإقليمي والدولي.

إن التطور في المجال الفلاحي أفرز عدة تحديات لتحقيق الهدف المنشود ولعل من بينها وجود عدة مبادرات للفلاحين للانخراط في تحقيق التنوع الزراعي من خلال تنظيم وضبط مجهودات الفلاحين في أطر قانونية لدعم هذا الانتقال الذي من شأنه النهوض بالقاع الفلاحي بصفة خاصة والاقتصادي بصفة عامة.

الفصل الثاني

التعاونيات الفلاحية

تمهيد:

يكتسي القطاع الفلاحي أهمية كبيرة في وقتنا الحالي لما له من أثر بالغ في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، حيث أصبحت الدول تنفق أموالا باهضة على المنتجات الفلاحية قصد تأمين حاجيات مواطنيها، وبالتالي التحرر من سيطرة الدول العظمى على توجهاتها وقراراتها من جهة، والسعي لتطوير نفسها والخروج من التبعية الاقتصادية من جهة أخرى.

ويشهد القطاع الفلاحي عدة تنظيمات مهنية للنهوض به وتطويره وتحقيق المساهمة المنشودة في استقرار السوق الوطنية، وتلبية النقص الملاحظ من مختلف السلع والخدمات التي يقدمها قطاع الفلاحة.

إن التعاونيات الفلاحية وكغيرها من التنظيمات المهنية تسعى لتعزيز وجود الفلاح وتنظيم عمله كمساهم في الاقتصاد الوطني من خلال تطوير النشاط الفلاحي واستقرار الفلاحين في مناطقهم وتعزيزها بما يخدم طور نشاطهم من خلال توفير وسائل الإنتاج والتدريب والتكوين في مجال الإرشاد الفلاحي وتحديث الآلات والمعدات الفلاحية.

لذلك سنتطرق في هذا الفصل للباحث التالية:

- المبحث الأول: أنواع التنظيمات المهنية في قطاع الفلاحة الجزائري.
- المبحث الثاني: ماهية التعاونيات الفلاحية.
- المبحث الثالث: واقع التعاونيات الفلاحية وآفاق تنشيطها.

المبحث الاول: انواع التنظيمات المهنية في قطاع الفلاحة الجزائري

على غرار القطاعات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية الأخرى فقد عرفت الفلاحة خلال بداية هذه العشرية ازدهارا لا مثيل له للحركة الجمعوية إذا ما أحصينا عدد الهيآت المنشأة، وتتجلى هذه الأهمية كذلك في العناية التي توليها السلطات العمومية لترقية السياسة الإسهامية والتشاورية في الفلاحة، حيث تحظى بمكانة جيدة في البرنامج الحكومي.

فقد نقرأ في هذا الأخير أن "القطاع الفلاحي الوطني هو أحد القطاعات النادرة في البلاد أين نجد أن الإنتاج الخاص غالب في السوق غير أن السياسة القطاعية كانت وما تزال تسطر دون إجراء أي تشاور جدي مع المنتجين أنفسهم .وستدعم السلطات العمومية هذا التشاور وفي نفس الوقت يتعين على المهنة الفلاحية أن تحسن تنظيمها وخبرتها.

ومن هذا المنطلق نجد هناك انواع للتنظيمات المهنية الفلاحي نذكر منها: الجمعيات الفلاحي، النقابات الفلاحية، الغرف الفلاحية، التعاونيات الفلاحية.

المطلب الأول: الجمعيات الفلاحية

إن الجمعيات بما فيها الجمعيات الفلاحية، تخضع في تسييرها إلى القانون رقم 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر[1] 1990، قبل هذا القانون، كانت الجمعيات تخضع لقانون 1987، وقبله يعتبر أمر 1971[2] أول نص رسمي عرفته الجزائر المستقلة في هذا المجال.

تنص المادة 2 من قانون 90-31 المذكور أعلاه، على أنه: " تمثل الجمعية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح. كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي على الخصوص."

ينبغي على الشركاء أن يضعوا بصفة مشتركة وسائلهم ومعارفهم في إنجاز هدف جمعيتهم والذي يجب أن لا يهدف إلى الربح (مؤسسة تجارية) ولا لمجرد المطالبة (تنظيم نقابي)، فالتجمع في جمعية يسمح لهذه الأخيرة، الخروج من العزلة وخاصة التمكن من إسماع صوتها من خلال رئيسها، سواء لدى الإدارة أو لدى الشركاء الاقتصاديين.

يمكن للجمعيات المهنية التجمع حسب الفرع على المستوى المحلي، والجهوي، والوطني من أجل تنسيق أحسن لنشاطاتها، ويعتبر في هذه الحالة تجمع عمودي. وبفضل الانخراط في الغرف الفلاحية يمكن ضمان التنسيق لمجمل المهنة الفلاحية وينعت هنا بالتجمع الأفقي.

---

[1]- قانون رقم 90 - 31 المؤرخ 4 ديسمبر سنة 1990 يتعلق ، بالجمعيات، (ج.ر.ج.ج رقم 53 المؤرخة 18 جمادى الأولى عام1411)

[2] - قانون رقم 71 - 79 المؤرخ 3 ديسمبر سنة 1971 يتعلق ، بالجمعيات، (ج.ر.ج.ج رقم 105 المؤرخة24 ديسمبر سنة1971)

وعندما يعتبر نشاط جمعية من طرف السلطة العمومية على أنه لفائدة الصالح العام فإن الجمعية المعنية تستطيع أن تستفيد من جانب الدولة أو الولاية أو البلدية من الإعانة المالية أو المساعدة المادية.

صحيح أن الجمعيات بما فيها الجمعيات الفلاحية، تخضع في تسييرها إلى قانون 1990، المذكور أعلاه .غير أنه لابد من الإشارة إلى أن الأمر 1971 المتعلق بالجمعيات، المشار إليه أعلاه، يعتبر في آن واحد، نهاية وبداية التشريعات الخاصة بالجمعيات .فهو نهاية التشريع الفرنسي[1] وبداية التشريع الجزائري حيث كان انطلاقا لإنشاء جمعيات جديدة (رياضية خاصة) واعترافا قانونا لجمعيات أخرى (المنظمات الجماهيرية، الاتحادات الاجتماعية المهنية).

يمكن الإشارة إلى أن أحكام هذا الأمر، على خلاف قانون 1990، قد تطرقت إلى الجمعيات ذات الطابع السياسي. غير أنه وفي الوقت الحالي تخضع هذه الأخيرة إلى نص خاص بها[2].

لكن، كل ما يمكن قوله عن هذه الجمعيات أنها، رغم عددها الكبير نسبيا بالنظر إلى نشأتها الفتية، قليلة النشاط ووجودها في الميدان قد يكون متواضعا ما عدا أثناء الحملات الانتخابية، أين نلاحظ تواجدهم بكثرة.

المطلب الثاني :النقابات الفلاحية

تمثل النقابة مصالح الأجراء إزاء المستخدمين أو المستخدمين إزاء السلطات العمومية. ودور هذه النقابة الأساسي يتمثل في الدفاع عن مصالح المهنة الفلاحية في الميادين المعنوية والاجتماعية والاقتصادية وفي تلك الخاصة بالعمل.

تنص المادة 2 من قانون رقم 90-14المذكور أعلاه على أنه" : يحق للعمال الأجراء، من جهة، والمستخدمين، من جهة أخرى، الذين ينتمون إلى المهنة الواحدة أو الفرع الواحد أو قطاع النشاط الواحد، أن يكونوا تنظيمات نقابية، للدفاع عن مصالحهم المادية والمعنوية".

حاليا يوجد على المستوى الوطني نقابتين تنشطان في الميدان؛ وهما الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين واتحاد الفلاحين الأحرار الجزائريين نعطي فيما يلي نبذة قصيرة عن هاتين النقابتين[3].

1- الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين (UNPA):

الاتحاد منظمة جماهيرية أنشأت في أعقاب انطلاق الثورة الزراعية. وكانت بداية المشوار سنة 1973 بعد انعقاد المؤتمر الأول لتأسيسه في نفس السنة.

تنص المادة الأولى من القانون الأساسي للاتحاد[4] على أن الاتحاد منظمة جماهيرية تنشط تحت إشراف جبهة التحرير الوطني. رغم أنّه يتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالذمة المالية المستقلة، إلا أنه لا يعتبر تنظيما مستقلا. فهو يصبو إلى تحقيق أهداف جبهة التحرير الوطني في الأرياف.

1- قانون أول يوليو 1901 المتعلق بالجمعيات) الجمهورية الفرنسية

2- قانون رقم 89- 11 المؤرخ في 5 يوليو سنة 1989 والمتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، (ج.ر.ج.ج .رقم 27 المؤرخة في 2 ذي الحجة عام 1409)

3- علي معطى الله، مرجع سابق، ص 44

4 - القانون الأساسي للاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، قسم التحرير والإعلام لحزب جبهة التحرير الوطني، أبريل سنة 1973

إضافة إلى ذلك فإن القانون الأساسي هذا، لم ينص صراحة على أن الاتحاد هو تنظيم نقابي؛ فقد اكتفى بإعطاء الأهداف التي يصبوا إليها والمتمثلة في أهداف تنظيم سياسي، ومن بينها:

- الكفاح ضد جميع أشكال استغلال الإنسان للإنسان في الأرياف.
- ضمان التربية السياسة والترقية للفلاحين في نطاق الامتيازات الاشتراكية للبلاد.

في تلك الحقبة لم يكن يوجد نص تشريعي ولا تنظيمي ينظم النقابات على شكلها الحالي، وكل ما هنالك أن هذه النقابات تعتبر منظمات جماهيرية تنشط تحت لواء الحزب. أما حاليا، وبعد مؤتمره الأخير[1]، فقد اتضح جليا أن الاتحاد هو تنظيم نقابي فلاحي كما تنص عليه صراحة المادة الأولى من قانونه الأساسي .والجديد الآخر هو أن هذا التنظيم لا يشتغل، من الناحية النظرية، تحت إشراف أي حزب سياسي؛ فهو يمارس نشاطه وفقا لقانونه الأساسي ونظامه الداخلي وقوانين الجمهورية.

2 -اتحاد الفلاحين الجزائريين الأحرار(UFIA):

تم اعتماد، في تاريخ 19 فبراير سنة 1990، جمعية تحت تسمية" اتحاد الفلاحين الجزائريين الأحرار " من طرف مصالح وزارة الداخلية[2] وذلك طبقا للقانون رقم87-15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 الذي يتعلق بالجمعيات، المشار إليه أعلاه.

إذا ما تمعنا في هذا الاعتماد نرى أنه فيه إشكال، كيف أن منظمة تدعي على أنها نقابة وتنشط في هذا الإطار، تعتمد طبقا لقانون يتعلق بالجمعيات رغم وجود قانون في ذلك الحين ينظم النقابات (قانون 88-28 المشار إليه أعلاه).

بالرغم من أن صدور القانون رقم 90-31 الذي يتعلق بالجمعيات، المشار إليه أعلاه، قد ألغى جميع أحكام القانون 87-15 المذكور أعلاه، وأعطى أجل إلى غاية 30 يونيو سنة 1991 لجميع الجمعيات المحصلة على الاعتماد لتكييف قوانينها الأساسية[3] ، فإن هذه الجمعية لم تقم بتكييف قوانينها الأساسية .ولعل الغرض من ذلك هو بغية الحصول على اعتمادها كنقابة .رغم كل ذلك، فلقد تعمدنا على اعتبار هذا الاتحاد نقابة أكثر منه جمعية نظرا للأهداف التي يدعو إليها ويتبناها ميدانيا.

وما يمكن قوله عن هذه الجمعية بصفة عامة، أن أغلب منخرطيها من الملاك المؤممين في إطار الثورة الزراعية الراغبين في استرجاع أراضيهم في أفضل الظروف[4] .

---

[1]– المؤتمر السادس للاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين" مايو سنة " 1997 الذي من خلاله تمت المصادقة على قانونه الأساسي.

[2] - تم اعتماد اتحاد الفلاحين الجزائريين الأحرار من طرف مصالح وزارة الداخلية بموجب القرار رقم 0013 م 12 بتاريخ 19 فبراير سنة 1990 وذلك طبقا للقانون رقم 15/87 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 الذي يتعلق بالجمعيات المشار إليه سابقا.

[3]– المادة 48 من القانون رقم 90-31 الذي يتعلق بالجمعيات المشار إليه سابقا.

[4] - المادة 6 من القانون الأساسي والداخلي للاتحاد المصادق عليه بملتقى بوسعادة ،المسيلة، يومي 14 و15 أكتوبر1993.

المطلب الثالث :الغرف الفلاحية

إن فكرة إنشاء الغرف الفلاحية جاءت تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية التي شرع فيها ابتداء من سنة 1987 في القطاع الفلاحي والتي كرّسها بالخصوص القانون رقم87- 19 المؤرخ في 08 ديسمبر سنة 1987 الذي يحدد كيفية استغلال أراضي القطاع العام وكذا المرسوم رقم 88-170 المؤرخ في 13 سبتمبر سنة 1988 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي للتعاونية الفلاحية للخدمات.

اولا: تعريف وأهداف الغرف الفلاحية:

تعتبر الغرف الفلاحية ملتقى لتمثيل مصالح المهنة الفلاحية .فهم الشركاء المفضلين لدى السلطات العمومية المحلية منها والوطنية في كل الميادين التي تهتم بالتنمية الفلاحية وعليه: "تمثل الغرف الفلاحية وهي منبر لتجمعات ممثلي مصالح المهن الفلاحية، متهم التنمية الفلاحية.

تعاملا متميزا للسلطات الإدارية والتقنية المحلية أو الوطنية في جميع الميادين التي وبهذه الصفة فإن اختصاصاتها تتمثل فيما يأتي:

- تنظيم أشكال التشاور والتنسيق والإعلام وتطويرها بين المشتركين فيها، وبينهم بين المؤسسات العمومية التي تعمل في محيط الإنتاج والتمويل، والتموين، والتوزيع، والتحويل.
- تمثل المشتركين فيها لدى السلطات العمومية في جميع الميادين التي لها علاقة بمهام الغرفة الفلاحية.
- تدافع عن مصالح أعضائها المهنية والاجتماعية.
- تساهم في وضع السياسة الوطنية لتنمية النشاطات الفلاحية وتنويعها وفي إعدادها.
- تطور إنشاء أية هياكل من شأنها أن تحسن أداء المنتجين الفلاحيين في مجال الإنتاج وتساعد في تقديم الخدمات التي هم في حاجة إليها.
- تنظم الأسواق والمعارض والمسابقات وتسهل نشر الإعلام العلمي والتقني والاقتصادي الموجه إلى أعضائها [1]"

ثانيا: أنواع الغرف الفلاحية وأجهزتها

تتكون الغرف الفلاحية من ثلاثة (3) أنواع، هي:

1- الغرف الفلاحية الولائية وهي مكونة على مستوى الولاية.

2- الغرف الفلاحية المشتركة بين الولايات.

3- الغرفة الفلاحية الوطنية الممثلة لكل الغرف المحلية.

وللقيام بالمهام التي أسندت إليها، تم تزويد الغرف الفلاحية بالهيئات التالية:

- الجمعية العامة.

[1] - المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 91-38 الذي يتضمن القانون الأساسي العام للغرف الفلاحية، ص 46.

- مجلس الغرفة بالنسبة إلى الغرفة الولائية أو الغرف الفلاحية المشتركة بين الولايات.
- مجلس الإدارة.
- الرئيس.
- الأمين العام.

أ- الجمعية العامة: تتكون الجمعية العامة للغرفة الفلاحية من ممثلين أشخاص معنوية من القطاع الخاص وفلاحين أو مربين، منظمين في جمعيات مهنية معتمدة (أعضاء المكتب من كل جمعية وممثل عن كل تعاونية). يمكن لممثلي الهيآت العمومية (الوزارات المكلفة بالفلاحة، بالاقتصاد، بالداخلية، بالصناعة، بالعمل، بالتجهيز) الحضور لاجتماعات الجمعية العامة للغرفة الوطنية برأي استشاري.

ب- مجلس الغرفة: يعتبر هذا المجلس هيئة خاصة تتكون على مستوى الغرفة الفلاحية الولائية أو الغرف الفلاحية المشتركة بين الولايات. فهو يضم:

- ستة (6) أعضاء منتخبين من طرف المكتب الولائي للجمعيات المهنية الفلاحية.
- عضو واحد منتخب من كل ولاية ومن كل فرع نشاط يمثل المؤدين للخدمات المرتبطة بالفلاحة.

ج- مجلس إدارة الغرفة :يضم مجلس الإدارة:

- تسعة (9) أعضاء ينتخبهم مجلس الغرفة من بين أعضائه بالنسبة إلى مجلس إدارة الغرفة الفلاحية الولائية أو المشتركة بين الولايات، ولابد أن يكون ثلثا (3/2) أعضائه على الأقل من المنتجين.
- ستة (6) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة من بين رؤساء الغرفة الولائية أو المشتركة بين الولايات بالنسبة إلى مجلس إدارة الغرفة الوطنية الفلاحية.
- عضوين (2) يمثلان الوزارة المكلفة بالفلاحة.
- عضوين (2) يمثلان الوزارة المكلفة بالاقتصاد.

د- الرئيس: رئيس الغرفة هو رئيس مجلس الإدارة[1] .فهو ينتخب من بين أعضاء هذا الأخير المنتخبين لمدة ست (6)سنوات .مهام الرئيس، على غرار مهام باقي الأعضاء، مجانية.

ه- الأمين العام: يعين الأمين العام للغرفة الفلاحية بمرسوم وذلك باقتراح من الوزير المكلف بالفلاحة .وتنهى مهامه بنفس الطريقة بعد استشارة مجلس إدارة الغرفة. في بداية الأمر وقبل تعديل المرسوم التنفيذي رقم 90-38 كان يقوم بمهمة التسيير مدير عام[2].

المطلب الرابع التعاونيات الفلاحية

إن النظام التعاوني العصري الذي أدخله إلى بلادنا الاستعمار،" لم يجد صعوبة في التأقلم مع مجتمعنا بسبب

[1] - المادة 29 من المرسوم التنفيذي رقم 91-38، مرجع سابق ، ص 46.
[2] - مرسوم تنفيذي رقم 91-393 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 22 اكتوبر 1991.

تجمع عدة عوامل موضوعية من بينها روح التعاون ما بين الفلاحين (التويزة) والعادات المتوارثة أبا عن جد والمتعلقة بطريقة الاستغلال المشترك لبعض أصناف الأراضي (العرش) "[1].

ويبقى إلى يومنا هذا، الأمر رقم 72-23 المؤرخ في 07 يونيو سنة - 1972 ، الذي كرّس وحدد المبادئ الكبرى والعالمية للتعاون، النص التشريعي الوحيد المستعمل كمرجع في الجزائر.

وهكذا وتطبيقا لهذا الأمر تم إصدار مرسوم سنة 1972 المتضمن القانون الأساسي للتعاون الزراعي[2] وسلسلة أخرى من القوانين الأساسية النموذجية في الظرف الخاص بالثورة الزراعية .وقد تميزت كل هذه النصوص بتكريس مبدأ فرض الانخراط الإرادي الحر في هذه التجمعات المنشأة. بمناسبة التحولات التي مست الأراضي الفلاحية التابعة للقطاع العمومي حاول المشرع، في سنة 1988، عن طريق المرسوم رقم 88-170 المؤرخ في 13سبتمبر سنة[3] 1988، أن يرجع ثانية إلى المبادئ الأساسية التي تسير التعاون، ولكن بدون جدوى.

وقد جاء المنشور المؤرخ في 14 سبتمبر سنة[4] 1988 المتخذ تطبيقًا لهذا المرسوم، ليمنح استقلالية أكبر لهذه التعاونيات في تسيير ممتلكاتها بدون أن يأخذ بعين الاعتبار خصوصية الشركة التعاونية .ومن جهة أخرى، فإن الانسحاب المفاجئ وبدون سابق إنذار لإدارة الفلاحة من التسيير المباشر للتعاونيات (إلغاء إجراء الاعتماد والمراقبة إنهاء عملية تصفية التعاونيات الفلاحية للخدمات الأم دون أن تصل إلى نهايتها، مثل عدم إعادة تغطية الديون إلى يومنا هذا) زاد من انحراف النظام التعاوني الذي أحدثته السلطات العمومية واستثمرت فيه مبالغ كبيرة لمدة تجاوزت العشريتين.

وعلى الرغم من العودة إلى العمل بنظام الاعتماد في سنة 1994 وفرض الضرائب على التعاونيات المضاربة ابتداء من سنة 1991، مما ساعد نوعا ما على استرجاع التعاون الفلاحي كامل حقوقه، فإن المشكل العويص هو تسوية قيمة الممتلكات التي استفادت منها التعاونيات الجديدة (البنت)المكونة على أنقاض التعاونيات القديمة (الأم)، وقد بقي إلى يومنا هذا الرهان الحقيقي الذي يجب على الدولة أن تلتزم به.

وقد جددت الندوة الوطنية حول التنمية الفلاحية لسنة[5] 1996إرادة الدولة في التطهير السريع للشبكة التعاونية على المستويين القانوني والممتلكات.

وفي سياق ما جاء في هذه الندوة، ألغى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 459المؤرخ في 18ديسمبر سنة 1996، السالف الذكر، كل النصوص التنظيمية السابقة المتعلقة بالتعاونيات الفلاحية المذكورة أعلاه، وكرس المبادئ الرئيسية للتعاون الفلاحي وهذا في سياق أحكام أمر سنة1972.

---

[1] - A. P. LEYVAL même ouvrage- page. 3.

[2] – المرسوم رقم 72-106 المؤرخ في 07 يونيو سنة 1972 والمتضمن القانون الأساسي للتعاون الزراعي، (ج.ر.ج.ج رقم 51 المؤرخة 27 يونيو سنة1972)

[3] - المرسوم رقم 88-170 المؤرخ في 2 صفر عام 1409 الموافق 13 سبتمبر سنة 1988 والمتضمن القانون الأساسي للتعاونيات الفلاحية للخدمات (ج.ر.ج.ج رقم 37 المؤرخة في 17 سبتمبر سنة1988)

[4] - منشور وزاري مشترك (وزراء الفلاحة، المالية، الداخلية، والتجارة) المؤرخ في 14 سبتمبر سنة1988.

[5] - وزارة الفلاحة - الندوة الوطنية حول التنمية الفلاحية لسنة1996.

ولقد تأسس التعاون الفلاحي على المبادئ الأساسية والجوهرية التالية[1]:

- التضامن المهني بين الفلاحين.
- الانخراط الحر للأعضاء.
- عدم السعي لتحقيق الربح، فالهدف الذي يسعى إليه ليس الحصول على الأرباح، ولكن تقديم خدمات لأعضاء التعاونية بسعر التكلفة فقط.
- التعاونية الفلاحية شركة أشخاص مدنية وليست شركة رؤوس أموال.
- توضع التعاونية تحت سلطة وزير الفلاحة الذي يمنح لها أو يرفض منحها الاعتماد ويضمن مراقبتها طيلة مدة وجودها، (إن مفهوم السلطة هنا ليس معناه الوصاية).
- تتمتع التعاونية الفلاحية عند إنشائها برأسمال اجتماعي يتشكل من حصص يكتتبها ويحررها الأعضاء المؤسسون والمنخرطون.
- تحدد القيمة الاسمية للحصة الاجتماعية بأخفض مستوى (1000 د ج) حتى لا تمثل حاجزا أمام الانخراطات.

إن مراقبة سير التعاونية (بدون التدخل في التسيير الذي تضمنه بصفة ديمقراطية أجهزتها المنتخبة) تأتي في مقابل الامتيازات الجبائية التي تمنحها الدولة لهذا الشكل من الشركة (التعاونيات الفلاحية التي تحترم مبادئ التعاون تعفى من الضريبة على أرباح الشركات (I.B.S)، ومن الرسم على النشاطات المهنية (T.A.P)[2]. بالإضافة إلى ذلك لابد من الإشارة إلى أن هذا المرسوم أشار في أحكامه إلى إمكانية إحداث مجلس وطني للتعاون الفلاحي[3] الذي لم ينصب بعد لأنه يتطلب وجود شبكة من التعاونيات مطهرة كلية .فتنصيب هذا المجلس في الوقت المناسب كتدبير يرافق النظام المقترح، يمكن أن يخدم التعاون الفلاحي بصفة عامة. وعلى الرغم من أن التعاون الفلاحي يعرف تطورا كميا في الوقت الراهن، إلا أنه لم يبلغ درجة التوازن المنشود والذي يتحقق عن طريق وجود وعي حقيقي لدى الفلاحين بأهداف التعاون الفلاحي.

---

[1] -راجع في هذا الشأن الفصل الأول من العنوان الأول المتعلق بالمبادئ العامة من المرسوم التنفيذي رقم459 96 الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية، المذكور سابقا.

[2]- المادة 12 من الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 19 شعبان 1417 الموافق 30 ديسمبر 1996 المتضمن قانون المالية لسنة(1997 ج.ر.ج.ج رقم 85 المؤرخة 31 ديسمبر 1996)

[3]- المادة 30 من الأمر رقم 72-23 المؤرخ في 07 يونيو سنة 1972 ، والمادة 106 من المرسوم التنفيذي رقم 96-459

المبحث الثاني: ماهية التعاونيات الفلاحية

تعتبر التعاونيات الفلاحية إحدى التنظيمات الفلاحية المتواجدة في قطاع الفلاحة الجزائري، حيث تسعى لخدمة مصالح الفلاحين، لذلك يسعى الفلاحون لتأسيس هذه التعاونيات وتنظيم عملها حتى تحقق الهدف الذي أنشئت من أجله، لذلك فهي تكتسي أهمية كبيرة للفلاح خاصة إذا كان تسييرها وفق الأطر الحديثة والأهداف التي رسمت لها.

المطلب الأول: مفهوم التعاونية الفلاحية

يمكن أن نقدم تعريفا للتعاونية الفلاحية من خلال المواد 1، 2، 3، 4 من المرسوم التنفيذي رقم 96-459[1] كما يلي: "التعاونية الفلاحية شركة أشخاص مدنية لها مستخدمون ورأسمال متغيران، تقوم على أساس التضامن المهني بين الفلاحين، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تؤسس على حرية الانضمام لأعضائها، ولا تهدف لتحقيق ربح تجاري."

ومن خلال هذا التعريف فإن التعاونيات هدفها التضامن بين أعضائها من أجل استمراريتهم في ممارسة مهامهم الفلاحية، ومبنية على حرية الشخص في الانضمام لها وهي من خلال ذلك لا تهدف لتحقيق مكاسب مالية من أنشطتها، ولكن تساعد الأعضاء ليكونوا في وضعية أحسن لممارسة أنشطتهم. وتهدف هذه التعاونيات إلى تلبية الاحتياجات المهنية لمنخرطيها في جميع العمليات التي تدخل في إطار المهنة الفلاحية، كما نصت عليه المادة السابعة من نفس المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.

وحسب المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 20-274[2] والتي عدلت المادة 8 من المرسوم التنفيذي 96-459، فإن للتعاونيات الفلاحية يمكن أن تكون على ثلاثة أشكال وهي:

- **التعاونيات الفلاحية للخدمات المتخصصة:** حيث تهتم بالتموين بعوامل الإنتاج، السقي وصرف المياه، تسيير وتعبئة مورد الماء، أشغال التهيئة، التلقيح الاصطناعي، المكننة والدراسات والنصائح والإرشاد.
- **التعاونيات الفلاحية حسب الفرع:** وتمارس كل النشاطات التي تهم فرعا من الفروع، وهي كالتالي: الإنتاج منتوج الفرع، جمع انتاج الفرع، الإنتاج والتموين بعوامل الإنتاج الخاصة بالفرع، استيراد المدخلات والتجهيزات الضرورية للفرع، تحويل وتوضيب إنتاج الفرع وتسويق وتصدير إنتاج الفرع.
- **التعاونيات الفلاحية متعددة النشاطات:** وتمثل شكلا من التعاونية التي تسعى لتحقيق عدة أهداف مرتبطة بتعدد أنشطة منخرطيها.

المطلب الثاني: تأسيس التعاونية الفلاحية

نصت المواد من 13 إلى 17 من المرسوم التنفيذي 96-459 (المذكور سابقا) على أنه يجب أن تتكون التعاونية الفلاحية من الفلاحين كأشخاص طبيعيين أو أشخاص معنويين، وألا يقل عن 5 منخرطين يعبرون عن رغبتهم

[1] المرسوم التنفيذي رقم 96-459 المؤرخ في 7 شعبان 1417 الموافق 18 ديسمبر سنة 1996 الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية.

[2] المرسوم التنفيذي 20-274 المؤرخ في 11 صفر 1442 الموافق 29 ديسمبر 2020 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي 96-459، الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية

للسلطات المختصة في إنشاء تعاونية فلاحية والحصول على اتفاق مبدئي. ويكون إثبات إنشائها بعقد رسمي موثق، ثم تعقد جمعية عامة تأسيسية للمصادقة على القوانين الأساسية وتنتخب أجهزة التسيير وتعيين محافظ حسابات وتصادق على صحة قائمة الاكتتابات في رأسمال التعاونية.

ويمر تأسيس التعاونية بالخطوات التالية:

1- مرحلة ما قبل التأسيس:

إن الخطوة الأولى قبل تأسيس تعاونية فلاحية هو إقناع خمسة فلاحين على الأقل حول فكرة إنشاء تعاونية فلاحية بينهم من أجل خدمة مصالحهم وتسهيل أمورهم في ظل ممارسة مهنتهم. وهنا يصبح إلزاما عليهم إتباع مختلف المراحل التي سيتم التطرق إليها.

تبدأ العملية باجتماعات تمهيدية في مرحلة أولى وهذا من أجل تحديد الخطوط العريضة لإنشاء التعاونية، لذلك فإن هذه الاجتماعات تعتبر مهمة ليتعرف كل عضو على كل الجوانب المتعلقة بالتعاونية واقتراح تسمية لها تختلف عن التعاونيات الموجودة.

وفي مرحلة ثانية يجب على الأعضاء المؤسسين أن يعبروا بطلب خطي عن رغبتهم للسلطات المختصة بموضوع الاعتماد قصد الحصول على اتفاق مبدئي بقبول تأسيس التعاونية الفلاحية مثلما نصت عنه المادة 15 من المرسوم التنفيذي 20-274.[1]

2- مرحلة التأسيس:

بعد توجيه الطلب الخطي والقبول المبدئي بالموافقة على إنشاء التعاونية، تأتي مرحلة التأسيس التي تعتبر فيها الجمعية العامة التأسيسية أهم مرحلة في تأسيس التعاونية، ولنجاح هذا الاجتماع وجب الالتزام بمختلف القوانين والتشريعات المتعلقة بتأسيس التعاونيات.

أ- الجمعية العامة التأسيسية:

ولنجاح عمل التعاونية لابد من الحضور للجمعية العامة التأسيسية باعتبارها اللبنة الأساسية في تأسيس التعاونية وهذا بحضور ممثل عملية انعقاد الجمعية العامة التأسيسية، ويتم فيها توضيح الخطوات التي ستتبعها التعاونية في ممارسة مهامها وهذا تفاديا لكل المشاكل المحتملة الحدوث.

وفي هذا الاجتماع يتم:

- الموافقة على النظام الأساسي.
- انتخاب مجلس التسيير.
- حصر قائمة المكتتبين في الرأسمال الأصلي.
- تعيين محافظ للحسابات.

[1] المرسوم التنفيذي 20-274 ، مرجع سبق ذكره

وبعد الاستماع لمختلف التدخلات تتم الموافقة على النقاط المدرجة في جدول الأعمال ويعد محضرا للاجتماع وتتم المصادقة على القانون الأساسي للتعاونية.

ب- إيداع ملف الاعتماد:

وبعد عقد الجمعية العامة التأسيسية يتم إيداع ملف التأسيس الذي يتضمن مجموعة من الوثائق يتوجب تقديمها.

أن الملف يحتوي على طلب خطي يصاغ وفق النموذج المحدد في الملحق الأول[1]، نسخة من السند الذي يشهد بصفة الفلاح لكل المنخرطين، نسخة من القانون الأساسي المحرر قانونا، نسخة من محضر الجمعية العامة التأسيسية (محضر قضائي)، قائمة أعضاء مجلس التسيير ومدير التعاونية الفلاحية، مع كشف يثبت الاكتتاب الكلي للحصـــص الاجتماعية الأوليـــة للمتعاونين.

- **القانون الأساسي**: لقد نصت المادة 55 من القانون رقم 16/08 المؤرخ في 2008/08/03 [2] على الشروط التي يجب أن يتضمنها العقد الرسمي لإنشاء التعاونية الفلاحية وهي:
  - ✓ تسمية التعاونية الفلاحية، مقرها، مجال نشاطها وهدفها.
  - ✓ حقوق الأعضاء وواجباتهم.
  - ✓ شروط وكيفيات انخراط الأعضاء، انسحابهم، شطبهم وإقصائهم.
  - ✓ بيانات بطاقة فلاح لكل عضو.
  - ✓ دور أجهزة التسيير وطريقة تعيينهم.
  - ✓ القواعد والإجراءات المتعلقة بتعديل القوانين الأساسية.
  - ✓ قواعد وإجراءات أيلولة الممتلكات في حال حل التعاونية.
- **قائمة الأعضاء**: يجب أن يتضمن ملف التأسيس قائمة أعضاء مجلس التسيير ومدير التعاونية وفق النموذج المحدد في الملحق الثاني[3] وكل الوثائق التي تثبت صفة فلاح لكل المنخرطين. كما يتوجب على التعاونية أن تمسك سجلا للمنخرطين يتضمن عدد الحصص المكتتبة لكل منخرط والإمضاء للمعني مثلما نصت عليه المادة 24 من المرسوم التنفيذي 96-459. هذا السجل يجب أن يرقم فالمحكمة التابعة للمنطقة الموجود فيها مقر التعاونية وتؤشر عليه قانونا.
- **كشف الاكتتـــاب**: كشف يثبت الاكتتاب الكلي للحصـــص الاجتماعية الأوليـــة للمتعاونين وفق النموذج المحدد في (الملحق الثالث)[4] .
- **محضر التأسيس**: وهي نسخة من محضر الجمعية العامة التأسيسية يعده محضر قضائي.

---

[1] القرار المؤرخ في 18 رجب 1442 الموافق 02 مارس 2021 يحدد تشكيلة وسير لجان الاعتماد وكذا شروط وكيفيات منح الاعتماد للتعاونيات الفلاحية واتحاداتـــــــها، المادة 6

[2] قانون رقم 16/08 المؤرخ في الأول من شعبان 1429 الموافق 03 أوت 2008 يتضمن التوجيه الفلاحي.

[3] قرار مؤرخ في 2021/03/02، مرجع سابق، المادة 7.

[4] قرار مؤرخ في 2021/03/02، مرجع سابق، المادة 7.

ويتم إيداعه أو ارساله الكترونيا إلى الأمانة التقنية مقابل وصل إيداع وفق النموذج المحدد في (الملحق الخامس)[1]، والتي تقوم بالتأكد منه وتسجيله بسجل إيداع ملفات الاعتماد وفق النموذج المحدد في (الملحق الرابع)[2]، ويتم دراسة الملف من طرف لجنة الاعتماد الولائية للتعاونيات الفلاحية واتحاداتها، ويتم تبليغ قرار الاعتماد وفق النموذج المحدد في (الملحق السادس)[3] أو الرفض في أجل لا يتعدى 15 يوما ابتداء من تاريخ إيداع الملف، كما يتم تبليغ المعنيين حسب الحالة. وتسجل مقررات الاعتماد في سجل مرقم ومؤشر عليه من طرف رئيس اللجنة وفق النموذج المحدد في (الملحق السابع)[4].

وفي حالة رفض طلب الاعتماد، يمنح إلى رئيس التعاونية أجل شهرين ابتداء من تاريخ ابلاغه، لتقديم طعن لدى وزير الفلاحة والتنمية الريفية الذي يفصل في الملف ضمن أجل لا يتعدى شهر واحد من تاريخ ابداع الطعن[5].

المطلب الثالث: تسيير ودعم التعاونيات الفلاحية

قصد السير الشفاف للتعاونية فإنها لابد أن تخضع لنمط تسيير قانوني من خلال مختلف هياكل التسيير الخاصة بها. هذه الهياكل نصت عنها مختلف قوانين الجمعيات لتوثيق عمل التعاونية وقانونيته، كما أن دعم التعاونية يجب أن يخضع للجرد والتقييد وتحت مراقبة محافظ للحسابات يرصد حركة الأموال والمحاسبة للتعاونية. وسنتطرق في هذا المطلب لهذه النقاط ضمن القوانين المنظمة لعمل التعاونيات، وسنقسمه إلى جزأين الأول خاص بإدارة وتسيير التعاونية والثاني خاص بدعم التعاونية واعتماداتها.

أولا: تسيير التعاونية الفلاحية:

إن التعاونيات هي امتداد للمحيط الذي تتواجد فيه، لذلك من الطبيعي أن تتصف بمميزاته وظروفه، وحيث أن هذه التعاونيات تتواجد في أماكن فلاحية بسيطة، إلا أن هذه المميزات يجب ألا تكون عذرا للعشوائية في التسيير. وقصد العمل بمبدأ الشفافية والحكامة في التسيير والإدارة السليمة والناجحة للتعاونية يقودنا الحديث عن القوانين المنظمة لسير التعاونيات لا سيما المرسومين التنفيذيين 96-459 و20-274، وتتضمن هذه الهياكل التسييرية ما يلي:

1- الجمعية العامة:

تعتبر الجمعية العامة في كل المؤسسات من هياكل التسيير وهي أعلى سلطة تعبر عن الإدارة التشاركية للفلاحين المنخرطين[6] المسجلين في سجل الشركاء المكتتبين لعدد من الحصص (المادة 49 من م ت 96-459).

---

[1] قرار مؤرخ في 2021/03/02، مرجع سابق، المادة 8.

[2] قرار مؤرخ في 2021/03/02، مرجع سابق، المادة 8.

[3] قرار مؤرخ في 2021/03/02، مرجع سابق، المادة 10.

[4] قرار مؤرخ في 2021/03/02، مرجع سابق، المادة 12.

[5] موقع الإخبارية بتاريخ: 2022/05/15 على الرابط: https://elikhbaria.dz/

[6] عبد الرحيم شميعة، الشركات التجارية في ضوء آخر التعديلات، الطبعة الأولى، مطبعة سجلماسة، 2008، ص319.

تجتمع الجمعية العامة العادية مرتين في السنة على الأقل بناء على استدعاء من رئيسها في فترات زمنية تتماشى وصلاحياتها لا سيما في مجال المصادقة على البرامج والحسابات، وتجتمع في دورات عادية كلما اقتضت مصالح التعاون ذلك.[1]

لا تصح مداولات الجمعية العامة العادية إلا إذا كان عدد الحاضرين أو الممثلين يساوي ثلثي المسجلين على الأقل، وإذا لم يكتمل النصاب في أول مرة، يعاد قبل 30 يوما وتعقد الجمعية العامة مهما كان عدد الحضور (المادة 54 م ت 96-459).

تتولى الجمعية العامة العادية: (المادة 55 م ت 96-459)

- فحص الحسابات والحصائل وتقارير النشاطات والمصادقة عليها.
- المصادقة على التعديلات التي تطرأ على القانون الأساسي والتنظيم الداخلي.
- انتخاب أعضاء مجلس التسيير وعزلهم وتعيين محافظ الحسابات.
- اتخاذ قرار تخصيص الفائض المالي.
- المصادقة على التعديلات الاستثنائية لرأسمال التعاونية.
- حل التعاونية أو تمديد آجالها.
- اتخاذ قرار حول كل نقل ملكية العقارات.
- المصادقة على قبول المنخرطين أو إقصائهم.
- المداولة في أي مسألة ترتبط بسير التعاونية.

تتخذ قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية البسيطة للأصوات المعبر عنها (المادة 56 م ت 96-459)

كما يمكن أن تستدعى جمعية عامة غير عادية بمبادرة من رئيسها أو بطلب من ثلثي المنخرطين على الأقل أو بطلب من أغلبية أعضاء مجلس التسيير، والذين يقومون بتقديم طلبا كتابيا لرئيس التعاونية (المادة 57 م ت 96-459).

وتتخذ قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأصوات المعبر عنها.

وتقوم الجمعية العامة غير العادية بدراسة كل مسألة تمس وجود التعاونية وسيرها العادي وتسجل كل محاضر الاجتماعات في سجل خاص مع قائمة الحضور (المواد 58، 61 من م ت 96-459).

2- **مجلس التسيير**: (المواد من 62 إلى 72 م ت 96-459)[2]

مجلس التسيير هو مجموعة من الأعضاء تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث (3) سنوات ويعاد انتخاب ثلثهم كل سنة، ويكلفون بالمهام التالية:

- إعداد مشروع التنظيم الداخلي.

[1] المادة 50، م ت 96-459.

[2] المرسوم التنفيذي 96-459، مرجع سبق ذكره، المواد من 62 إلى 72.

- اقتراح مدير على الجمعية العامة وكذا مرتبه.
- تحديد مستوى الخدمات التي تقدمها التعاونية على أن توافق عليها الجمعية العامة.
- تحديد جدول أعمال الجمعية العامة.
- إعداد جميع التقارير الموجهة لموافقة الجمعية العامة لاسيما في مجال الحسابات.
- تلقي الإعانات المحتملة، الهبات والوصايا، على أن توافق عليها الجمعية العامة في دورتها الموالية.
- إبرام كل عقد أو الصفقة.

غير أنه تعفى التعاونيات التي يقل عدد منخرطيها عن 15 عضوا.

كما يجب أن تتوفر جملة من الشروط في الأشخاص الذين سيشكلون مجلي التسيير ومن هذه الشروط:

- الجنسية الجزائرية.
- بلوغ سن الرشد.
- عدم المشاركة مباشرة أو بشكل غير مباشر في نشاط ينافس نشاط التعاونية.
- الإقامة في دائرة التعاونية
- ألا يكونوا مدانين بجريمة أو جنحة من القانون العام، وبمخالفة التشريع التجاري.

3- **الرئيس**: (المواد من73 إلى 75)[1]

ينتخب رئيسا للتعاونية أحد الأعضاء من بين مجلس التسيير لمدة عهدته في التعاونية أو تنتخبه الجمعية العامة إذا كانت التعاونية لا تملك مجلسا للتسيير.

فالرئيس يستدعي كل اجتماعات الجمعية العامة أو مجلس التسيير ويترأسها، كما أنه يسهر على تنفيذ كل القرارات الصادرة عنهما ويمثل التعاونية أمام القضاء وفي جميع الحالات المدنية وأمور التسيير اليومي.

4- **المدير**: (المواد من 76 إلى 82)[2]

وهو شخص تخول له إدارة التعاونية وقد يكون غريبا عن التعاونية كما يمكن أن يكون منخرطا في التعاونية لكن لا يكون عضوا في مجلس التسيير، ويمارس المدير مهامه تحت سلطة المجلس الذي يمثله اتجاه الغير في حدود الصلاحيات التي منحها المجلس للرئيس. ويخضع المدير على:

- المدير يحضر لكل جلسات المجلس لكن بصفة استشارية فقط، أي لا يجوز له التصويت.
- يتلقى المدير مرتبا إذا كان غريبا عن التعاونية ويخضع لقانون العمل، أما إن كان منخرطا في التعاونية فإنه يتقاضى تعويضا يحدد مقداره مجلس التسيير وتوافق عليه الجمعية العامة.
- يعزل المدير إذا ارتكب خطأ جسيما من طرف مجلس التسيير أو الجمعية العامة.
- يجب أن لا تربط المدير علاقة قرابة من الدرجة الثانية مع أحد الأعضاء المنخرطين.

[1] المرسوم التنفيذي 96-459، مرجع سبق ذكره، المواد من 73 إلى 75.

[2] المرسوم التنفيذي 96-459، مرجع سبق ذكره، المواد من 77 إلى 82.

- يوقع المدير بالاشتراك مع الرئيس أو أحد أعضاء المجلس الذي عينه هذا الأخير على كل الوثائق المالية.
- يكلف المدير بأمانة اجتماعات الجمعية العامة والمجلس.

ثانيا: دعم التعاونية

حسب المواد من 84 إلى 86 من قانون رقم 08-16[1] فإن التعاونيات وكغيرها من الهياكل والعناصر التي تشكل عاملا لتوجيه الفلاحة الوطنية التي تسمح لها بالمساهمة في تحسين الأمن الغذائي للبلاد، وتثمين وظائفها الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، وذلك بتشجيع زيادة مساهمتها في جهود التنمية الاقتصادية، وكذا التنمية المستدامة للفلاحة على الخصوص والعالم الريفي على العموم فإنه يجب أن يراعى في تمويلها الخصوصية والأهمية التي تكتسبها الفلاحة في إطار التنمية الوطنية. ويتشكل تمويل الفلاحة على الخصوص مما يأتي:

- الدعم المالي للدولة.
- التمويل التعاضدي.
- القرض البنكي.
- تنشأ عند الحاجة هيئات مالية للمساهمة في النشاط الفلاحي ومرافقته.

وبالتالي فإن التعاونيات يمكن أن تتلقى دعما من طرف الدولة سواء كان ماليا أو في مجال التوجيه والإرشاد والتكوين من أجل المساهمة في الأمن الغذائي والتوجيه نحو الإنتاج الاستراتيجي للدولة.

المطلب الرابع: أهمية عمل التعاونيات الفلاحية

تلعب التعاونيات الفلاحية دورا مهما في تنمية القرى الريف، وهذا نظرا لمساهمتها في توفير مناصب الشغل للفلاحين وأبناء الفرى، كما أنه من الواجب أن تحظى بمكانة مرموقة في عالم الاقتصاد الفلاحي كمؤسسات اجتماعية واقتصادية تضامنية، غير أن تحقيق التنمية الشاملة للفلاحة والتعاون للنهوض المتوقع من طرف الدولة نحو الإقلاع الاقتصادي المنشود ليس بالأمر الهين، إذا لم تكن هناك عناية قانونية واقتصادية من طرف الدولة من أجل الزج بالاقتصاد التضامني في الملحمة الاقتصادية التي تحكمها مبادئ المنافسة والتسويق والتصدير.

إن التعاون والتعاونيات يمكن أن يكون نظام لتحرير الاقتصاد والدواء الفعال لعلاج مجموعة من المشاكل اليومية للسوق، لذلك فإن التعاونيات الفلاحية بما يمكن أن تضيفه من ممارسات جديدة في الوعي الفلاحي الاقتصادي والإنتاجي، وذلك من أجل استفادة الفلاحين من تجارب في المجالات الاقتصادية وما تتبعه من وسائل علمية متطورة للتأثير في الإنتاج.

فالأمم تتعلم بالممارسة والتجريب وتتعلم بسرعة أكبر عن طريق العمل الجماعي والتعاوني وخاصة عندما تكون وسيلة العمل الأساسي هي الديمقراطية التعاونية التي تتيح للأفراد حرية التعبير عن الرأي الشخصي وتساعد على التوصل إلى اتخاذ القرارات الصائبة عن طريق الحوار والتشاور، كما تشعر الأفراد بأنهم يبنون مستقبلهم

[1] القانون 08-16، مرجع سابق، المواد 84 – 86.

وتطورهم بأفكارهم وتخطيطهم ومجهوداهم في العمل مما يجعل الوحدة في الفكر وفي العمل، شاملة للتخطيط والتنفيذ.

إن نجاح التعاونيات مرتبط إلى حد كبير بعملية البحث والدراسة التي قد تسبق عملية تكوينها أو إنشائها، فكلما تنوعت النواحي التي مستها عملية البحث و الدراسة من ناحية، وكلما كانت الدقة والأمانة في الأشخاص القائمين بالإشراف على هذه العملية أو تنفيذها من ناحية أخرى، كلما أمكن أعضائها من تجنب الكثير من الأخطاء، والقضاء على الكثير من عوامل فشل الكثير من التعاونيات، ولا تقتصر النتائج السيئة لفشل العمل التعاوني على مجرد الخسائر المادية فقط والتي قد تلحق بأعضائها بصورة مباشرة فحسب، بل أنها كثيرا ما قد تتعدى ذلك أيضا إلى بث جو من عدم الثقة في مدى قدرة التعاونيات على تحقيق أهدافها التنموية والاقتصادية، ومن شأن مثل هذا الأمر أو ذاك أن يؤدي في النهاية إلى عزوف الأفراد أو الهيئات، عن مساعدة التعاونيات.

فالعمل بالنظام التعاوني يشكل جزءا من سياسة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية، بالنظر للدور الذي يلعبه في رفع مستوى الكفاءات الإنتاجية في القطاعات الزراعية والصناعية، بالإضافة إلى رفع مستوى الطبقات الفقيرة في المجتمع، ويعتبر النظام التعاوني من الوسائل المهمة لتجميع الإمكانيات المادية والفنية للمواطنين واستثمراها بصورة تحقق طموحاتهم ورغبات العضوية التعاونية، اعتمادا على إمكانيات هم الذاتية. إن تنمية العمل التعاوني في القطاع الفلاحي والعام القروي مسألة لا يمكن أن تستمر يهدا المنظور، بل يحتاج الأمر تضافر الجهود سواء على مستوى الدعم أو التكوين للمتعاونين من أجل تحقيق التنمية المطلوبة، لأن التنمية تنبني على دراسات حقيقية للمخططات، وتشجيع الأعضاء على الاستثمار، مادام يفتح لهم أفاق أوسع لتحسين الدخل ومستوى المعيشة وتضمن له خدمات اجتماعية، من قبيل التأمين على المرض وغيره، إن إدراج تنمية العمل التعاوني في العمل القروي في إطار برنامج واضح المعالم التنمية القروية ضرورية اليوم قبل الغد من أجل الاستفادة من إمكانيات الإطار التعاوني في التنمية بدل حصره في دور محاربة الفقر الضيق جدا.[1]

وعلى وجه المقارنة فإن الإصلاح الزراعي في الصين استهدف توزيع الأراضي الفلاحية المسترجعة من المعمرين على الفلاحين غير المالكين أو دوي الملكية الصغيرة التي لا تكفي حتى لسد الحاجيات اليومية للفلاح واستهدفت أيضا تكوين تعاونيات فلاحية، عن طريق دمج الفلاحين المستفيدين من عملية توزيع الأراضي وتمكينهم من وسائل الإنتاج الفلاحية بغية الرقي بظروفهم المعيشة وتحيق التنمية.[2]

بالإضافة إلى ذلك فإن التنمية الاجتماعية تعني تنمية المجتمع البشري، أي تعني في المقام الأول تنمية الفرد البشري، وذلك بتجديد مواهبه وإمكانيته وقدراته الفكرية والعقلية، والتنمية تعني كما وكيفا ... ولما كان الإنسان هو هدف كل مسعى إلى تطوير الحياة، فإن التنمية الاجتماعية إنما تعني زيادة الفرد البشري، وتحسين نوعه تنمية الإنسان وتنمية الإنسان إنما تكون بتنمية موهبتيه الأساسيتين: العقل والقلب، فإنما تعني تنمية حياة فكره الشعوري

[1] بلال العروسي، الاقتصاد التضامني ودوره في تحقيق التنمية –النظام التعاوني بالمغرب نموذجا، ورقة بحثية، ص23.

[2] ليساوي طريق، التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في الصين، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، أكدال – الرباط، المغرب، 2011–2012، ص40.

... ولذلك كل عمل في اتجاه تحرير الإنسان من الخوف والجوع والفقر والجهل، بصورة تنمي حياة فكره وشعوره فهذا اتجاه في التنمية الاجتماعية، وللتعاون مميزات ومقومات عدة تجعله يقوم بتوفير الأسباب المواتية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

فالتعاونيات تقوي الناس عبر تمكين الفئات السكنية أكثر فقرا من المشاركة في التقدم الاجتماعي، كما أنها تخلق فرص العمل لأصحاب المهارات الذين يفقدون إلى الرأسمال أو يملكون القليل منه، وتؤمن الحماية من خلال تنظيم المساعدة المتبادلة في المجتمعات المحلية

وقد أصبح التعاونيات فاعلا أساسيا في النهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية، خاصة بعد فشل المبادرات الفوقية والقطاعية من طرف الدولة، إذ تصاغ المخططات والبرامج في المركز وتطبق على المستوى المحلي دون معرفة مسبقة بحاجيات ومتطلبات الساكنة المحلية، أيضا هناك عامل أساسي، كرس بدوره أهمية التعاونيات في التنمية المحلية، وهو دور المنظمات الدولية التي بدأت تضع الثقة اكتر في التعاونيات لتصريف المساعدات الاجتماعية، أضف إلى ذلك احتكار التعاونيات بالواقع الأمر الذي يؤهله أكتر للقيام بأدوار تنموية تتلاءم وحاجيات الساكنة المحلية .[1]

[1] بلال العروسي، مرجع سبق ذكره، ص25

المبحث الثالث: واقع التعاونيات الفلاحية وآفاق تنشيطها

تحاول مختلف التعاونيات الفلاحية التواجد بقوة في محيط نشاطها، حيث تحاول التغلب على مختلف العراقيل والمشاكل التي تعترضها من أجل تقديم الخدمات التي كانت سببا في تواجدها، حيث يلزم توافر مجموعة من الإجراءات لتفعيل دور هذه التعاونيات والحد من الآثار السلبية لمحيطها وإيجاد الحلول الكفيلة لتفعيل دورها وخلق ديناميكية في القطاع الفلاحي.

المطلب الأول: واقع التعاونيات الفلاحية

إن نوع التعاونيات الأكثر انتشارا في القطاع الفلاحي هو تعاونيات الخدمات المختصة وبعض تعاونيات الفروع .إن الهدف الرئيس لهذه التعاونيات، التي تتصرف تقريبا بصفة مطلقة لحساب شركائها، هو إنجاز أعمال ذات طابع اقتصادي بحت لتسويق جماعي لمنتوجات شركائها وكذا وضع التموينات والخدمات تحت تصرفهم، وحتى القروض ذات المدى القصير .باعتبارها لا تتبع هدفا مربحا، يعاد توظيف فائض القيمة المالية لهذه التعاونيات لفائدة شركائها.

تاريخيا، وجدت أولى التعاونيات منذ الاستقلال، رغم أن بعضها يعود إلى العهد الاستعماري .غير أنه في عام 1972مع تطبيق الثورة الزراعية، عرفت الحركة التعاونية انطلاقة كبيرة بإصدار أمر رقم 23[1] 72 والملاحظ أن كل هذه التعاونيات كانت تعتبر على أنها قد أنشئت من طرف السلطات العمومية.

في سنة 1988 تم إصدار نصوص تنظيمية مختلفة تطبيقا لهذا الأمر[2] ، تعلقت بالقوانين الأساسية لمختلف أشكال التعاونيات وبإلغاء الاعتماد الرسمي من قبل السلطات العمومية .نتيجة لذلك تم إنشاء، من العدم، العديد من التعاونيات التي قارب عددها 1700 تعاونية عام 1991 وقد أدت هذه الوضعية بوزارة المالية إلى توقيف إعفاء التعاونيات من بعض الرسوم، معاقبة بذلك بشدة التعاونيات التي تنشط بجدية وصرامة.

من خلال المرسوم التنفيذي الجديد لعام 1996 المذكور آنفا والذي يحدد القواعد المطبقة على التعاونيات الفلاحية، قامت السلطات العمومية بإعادة الاعتماد المسبق وإدراج بعض الأحكام التنظيمية لتصبح هذه التنظيمات حقيقة في خدمة أعضائها وليس للتنظيمات التي أنشأتها الدولة وتسيرها. وللتوضيح، لابد من الإشارة إلى إجراءات تعيين المدير، التي ليست من اختصاص السلطات العمومية، بل يتولاها مجلس الإدارة.

المطلب الثاني: الإجراءات اللازمة لتفعيل دور التعاونيات الفلاحية

في هذا الإطار هناك توجيهان يظلان أساسيين للتطور الحقيقي للقطاع الفلاحي بالجزائر، هما[3]:

1- التحول من الحالة الراهنة، المتميزة خصوصا بالتدخل شبه المطلق للسلطات العمومية إلى حالة جديدة مستقبلية، تكون متمحورة حول تحرر القطاع والسماح له بإنجاز نشاطات اقتصادية مستقلة منبعثة من مشاريع مشتركة للمتدخلين في القطاع، سواء بدعم السلطات العمومية أو بدونه.

---

[1]- أمر رقم 23-72 المؤرخ في 07 يونيو سنة 1972

[2]- المرسوم رقم 170-88 المؤرخ في 13 سبتمبر سنة 1988

[3]- تقرير المركز الوطني للدراسات والأبحاث في التخطيط (CE.NEAP)، ص29

يرى الدكتور بدراني في هذا المضمار أن" :وجود منظمات مهنية مسيرة بطريقة فعالة وديمقراطية هو حاسم لتنمية فلاحية سريعة. ودور الدولة في التنظيم الأولي للمهنة الفلاحية وفي مسايرتهم في السنين الأولى، ضروري لتفادي الانعكاسات السلبية لعدم إنشاء المنظمات اللازمة أو إنشاء منظمات شبح من طرف أشخاص همهم الوحيد المساعدات المالية، أو التسلط على هذه المنظمات لصالح فئة قليلة"[1].

2- المرور من التوجيه الحالي المرتكز كليا على الإنتاج، إلى توجيه مستقبلي يهتم بالنوعية والاقتصاد والتسويق، مع السهر على تلبية الطلب.

في ظرف كهذا، لابد أن تستعيد المهنة مكانتها كتعبير عن مشروع مشترك ونتيجة عمل إرادي للمتعاملين (اقتصاديين قبل كل شيء) المتواجدين في جو اقتصادي واجتماعي -سياسي ملائم.

إن إعادة تحديد البعد الجمعوي للمهنة الفلاحية تسمح بتوضيح العوامل المهيكلة للتنظيم المهني، ومن بينها:

- عوامل المحيط (سياسية، واقتصادية، واجتماعية)
- عوامل خاصة بالمتعاملين المنخرطين في التنظيم المهني (إستراتيجية، أهداف، مصالح...الخ)
- آليات التفعيل ما بين التنظيم المهني والسلطات العمومية.

إن التحليل المقارن لهذه العوامل فيما يخص الجزائر، يبين أن العلاقات الراهنة بين المتعاملين، المنظمين وغير المنظمين مهنيا، والسلطات العمومية الجزائرية، هي في مرحلة انتقالية، ستؤول دون شك إلى علاقات تحررية ومسؤولة للمتعاملين .بتعبير آخر إن الكلمة الآن، على ما يبدو، هي في معسكر المنظمات المهنية فيما يتعلق بالدور المخول لها في إطار التنمية الزراعية بصفة عامة.

المطلب الثالث: استراتيجية تعزيز دور التعاونيات الفلاحية

لكي تؤدي التنظيمات المهنية الدور المرجو منها في تطوير القطاع لابد من وضع إستراتيجية ذات طابع "ليبرالي "نوعا ما .وعليه، ترتكز الإستراتيجية المقترحة[2] على مسلمة لا يمكن الاستغناء عنها هي: التمييز الواضح للمسؤوليات بين المتعاملين، وبصفة خاصة المنظمين مهنيا، والسلطات العمومية. وفي هذا المجال، يجب على:

- **المتعاملين المستقلين**، من جهة، اتخاذ مبادرة إنشاء التنظيمات المهنية الخاصة بهم تمويلها وتسييرها ومراقبتها.
- **السلطات العمومية**، من جهة أخرى، أن تخلق جوا ملائما لمثل هذه المبادرات، وتدعيم المتعاملين في خطواتهم ومساعدتهم على إنجاز مشاريعهم الخاصة عن طريق ضمان تدعيم الإنجازات الفعلية والملموسة.

إن إستراتيجية تعزيز التنظيمات المهنية المقترحة تتمثل في التركيز في آن واحد، وبطريقة متكاملة، على:

1- عوامل المحيط المؤثرة على التنظيمات المهنية.

---

[1]- سليمان بدراني، دور الدولة في الفلاحة، محاضرة ألقيت بمناسبة انعقاد ورشة عمل تحت تأطير برنامج الأمم من 5 إلى 9 فبراير ،1994 ص 5

[2]- تقرير المركز الوطني للدراسات والأبحاث في التخطيط (CE.NEAP)، ص30

2- العوامل الخاصة بالمتعاملين المنخرطين فرديا و/أو جماعيا في التنظيمات المهنية.

3- آليات التفعيل ما بين المتعاملين، المنظمين مهنيا، والسلطات العمومية.

غير أننا نلاحظ أن الإستراتيجية المقترحة مرتكزة أساسا، بل كليا، على عوامل المحيط المؤثرة على التنظيمات المهنية، وهي تستند على قاعدة أساسية كل تغيير لهذه العوامل (النقطة الأولى أعلاه) يستلزم، بالتأكيد، تغيير إستراتيجية المتعاملين المعنيين .إن هذا التغيير الأخير سينعكس حتما بآثاره على العوامل الخاصة بالمتعاملين المنخرطين في التنظيمات المهنية (النقطة الثانية أعلاه) وعلى آليات التفاعل ما بين هؤلاء المتعاملين والسلطات العمومية (النقطة الثالثة أعلاه)[1].

لذا فإن اقتراح إعادة هيكلة (بمعنى الانتشار) التنظيمات المهنية، مبنية على فكرة أن المحيط (السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي) ويمارس تأثيرا واضحا على طبيعة وحركية التنظيمات المهنية .وعليه، فلا بد للعناصر الأساسية لفكرة إعادة الهيكلة، أن تسمح ب:

- التمييز بين المهام ذات الطابع الأفقي للغرف الفلاحية والمهام ذات الطابع العمودي للتعاونيات والجمعيات المهنية ضمن القطاع الفلاحي.
- التمييز بين مهام التعاونيات التي هي اقتصادية أساسا، ومهام الجمعيات المهنية والتي هي خاصةً تقنية وتنظيمية، وأحيانًا اجتماعية مهنية.
- مساندة إنشاء تنظيمات مهنية ممثلة للقاعدة الحقيقية، التي يقع عليها الدور الأساسي في تطوير القطاع.

المطلب الرابع: الحد من الآثار السلبية للمحيط على التعاونيات الفلاحية

1- التصحيح على الإطار القانوني والتنظيمي[2]:

إن الإطار القانوني، على الأقل في صورته الحالية، من أهم عناصر عوامل المحيط المؤثرة على التعاونيات الفلاحية، والتي تخضع لمسؤوليات السلطات العمومية .وتدخل في هذا الإطار كل الأحكام التشريعية والتنظيمية التي تحكم إنشاء، وتشكيل، وسير، وتمويل، وتطوير التعاونيات الفلاحية.

لابد من الإشارة إلى أن الإطار القانوني المطبق حاليا على هذه التنظيمات، لا يختلف كثيرا عما هو مطبق في أغلب دول العالم. صحيح أن لكل بلد خصوصياته، لكن المشكل بالنسبة للجزائر يكمن في عدم تفهم مختلف المتعاملين لنظام التعاون الفلاحي .وتعتبر من العيوب التي تقع على عاتق السلطات العمومية.

لذلك بات من الضروري، أن تقوم السلطات العمومية بالاشتراك مع الأطراف المعنية الفاعلة وباتجاه المتعاملين مع التعاونيات، بنشاطات ملموسة لتوعيتهم وتحسيسهم بالدور الحقيقي المنوط بهذا التنظيم، وكذا أهمية النظام التعاوني في المرحلة التي يمرون بها في الوقت الراهن والتي تستدعي منهم الاتحاد وتكثيف الجهود.

---

[1]- علي معطى الله، التنظيمات المهنية في الجزائر، متطلبات لنيل شهادة الماجستير في القانون الإداري، جامعة الجزائر، ص 100

[2]- علي معطى الله، مرجع سابق الذكر، ص 104

أما فيما يتعلق بتعاونيات الحبوب (CCLS) فيجب توضيح الجانب التنظيمي لها وذلك إما بتطبيق القانون الحالي للتعاونيات عليها، أو دمجها بصفة قانونية في الديوان المهني للحبوب.

2- التصحيح على المحيط الإداري

إذا اعتبرنا أن تنظيم المجتمع المدني في إطار المسار الديمقراطي، يستدعي تدخل مؤسسة تحرس على مصالح كل المواطنين، فعلى السلطات العمومية، التي هي تعبير للمواطنين في مجتمع ديمقراطي، أن تتبنى مهمة السهر على أن القرارات المتخذة باسم الشعب تكون محترمة .إن هذا الأمر ضروري، لذا فعلى الجميع أن يفهم بأن المجتمع المدني في ظل الديمقراطية لا يعني الفوضى.

بناء على هذا، فإن الإستراتيجية المقترحة لتعزيز دور التنظيمات المهنية تستلزم تدخلا أكثر حدة من طرف السلطات العمومية فيما يتعلق باحترام الأحكام الشرعية و/أو التنظيمية المتحكمة في سير وتمويل التنظيمات المهنية[1].

لقد اعتبر في هذا الصدد، المركز الوطني للدراسات والأبحاث في التخطيط[2] : أن إنشاء جهاز مراقبة مسبق دائم فيما يخص سير واحترام الأحكام الشرعية، التنظيمية و/أو النظامية وكذا استعمال الأموال، على مستوى وزارة الفلاحة، الممثل المعتمد للسلطات العمومية بالنسبة للقطاع الفلاحي، قد أصبح مرغوبا، بل أكثر من ذلك ضروريا تسمح آلية مثل هذه ببروز قدرة تمثيل شرعية لمصالح الفلاحين قبل أن تعترف بها السلطات العمومية كشريك للنقاش، أو حتى لاتخاذ القرار .مع ذلك، لا ينبغي للسلطات العمومية أن توظف هذه الآلية لمراقبة، وتوجيه، وشل حركية المهنة وعلى الأحكام التنظيمية أن تسهر على توضيح ذلك". وقد أضاف في نفس السياق الأستاذين **يونق** وزاسلافسكي[3] : أن البناء التركيبي لوسط ما ليس بممارسة محايدة سياسيا، وأن استقلالية المنظمات الفلاحية تتوقف بقدر كبير على الحرية التي تمنحها كل دولة لهاته المنظمات".

إن التقييم المنضبط للمنظمات المهنية من شأنه أن يكون مؤشرا لمنح الأموال العمومية أو شبه العمومية (رسوم شبه جبائية) لمختلف المنظمات المهنية، وليس للغرف الفلاحية فقط، وذلك حسب درجة المصلحة العمومية لنشاطها .بذلك يمكن التفكير في توظيف أموال عمومية في شكل" عقود -برامج "مع المنظمات المهنية المعروف أنها ذات مصلحة عمومية .في هذا المنظور، على هذه المنظمات أن تنشط حتما على أساس برنامج عمل يهم السلطات العمومية أو إنجاز مشروع مشترك يهدف إلى مصلحة

عمومية ومصادق عليه من طرف السلطات العمومية .لكن، في حالة تطبيق هذه الآلية، العقد -البرنامج مقيدا بالزمان والمكان .

لا بد أن يكون بالنسبة لوزارة الفلاحة، هناك تطور ملحوظ فيما يخص الدور الإيجابي الذي تلعبه المنظمات المهنية حيث " أصبحت بالفعل، خلال المواسم الفلاحية الأخيرة، جزء لا يتجزأ، في حل العديد من المشاكل،

---

[1]- علي معطى الله، مرجع سابق ذكره، ص 107

[2] - تقرير المركز الوطني للدراسات والأبحاث في التخطيط، نفس المرجع المذكور سابقا، ص36 .

[3] - J. M. YUNG et J. ZASLAVSKY - document déjà cité - N° 18 CIRAD 1992 Page:65.

التي كانت في الماضي القريب، تواجهها الإدارة لوحدها (مثلا الدعم المادي أثناء الحملات :الحرث والبذر، والدرس والحصاد) أو لتطبيق بعض القرارات الحكومية (إعادة جدولة أو التخفيف من ديون الفلاحين، تسيير صناديق الدعم للمنتجين...الخ[1]).

[1]– برنامج عمل وزارة الفلاحة لسنة 1999، الجزء الخاص بدور التنظيمات المهنية .ص3 .

خلاصة:

تلعب التعاونيات دورا بارزا في القطاع الفلاحي في كثير من دول العالم، إذ تساهم توفير مختلف المنتجات الفلاحية، وتطوير العمل الفلاحي بما يتناسب والتطورات الحاصلة في العالم في ميدان إدخال التكنولوجيات الحديثة في قطاع الفلاحة.

وفي الجزائر كان لوجود التعاونيات ومنذ زمن بعيد مساهمة – وحتى وإن كان لم ترق للمستوى المنشود – في توفير الجو الملائم للفلاح لدعم استقراره وتقديم العون له في كل الميادين، مما جعله يحاول التمسك بمهنته ويسعى لتطويرها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى وجب التفكير في إلزامية وجود إجراءات هامة لتفعيل دور هذه التعاونيات وتعزيز وجودها للحد من الآثار السلبية للمحيط عليها.

الفصل الثالث

التعاونيات الفلاحية والنشاط الفلاحي بولاية الوادي

تمهيد:

تساهم التعاونيات الفلاحية في تطوير القطاع الفلاحي من خلال الخدمات التي تقدمها ومحاولات التطوير التي تنتهجها، وقد شهدت الكثير من ولايات الوطن اهتماما كبيرا بالقطاع الفلاحي والانخراط في تعاونيات فلاحية تخدم مصالح الفلاحين وتطور عملهم.

ولعل من بين هذه الولايات ولاية الوادي التي شهدت في السنوات الأخيرة ثورة في مجال الفلاحة، فكانت رائدة على المستوى الوطني في إنتاج كل أنواع الخضر والفواكه تقريبا، هذه القفزة النوعية للولاية جعلها وفلاحيها تفكر في تنظيم العمل الفلاحي بها والانضواء ضمن تعاونيات لخدمة القطاع الفلاحي بالولاية عامة والفلاح السوفي خاصة.

لذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: التعاونيات الفلاحية بولاية الوادي.
- المبحث الثاني: تقييم عمل التعاونيات الفلاحية.
- التعاونيات الفلاحية وأثرها في تنمية الاقتصاد بولاية الوادي.

المبحث الأول: التعاونيات الفلاحية بولاية الوادي

تعتبر ولاية الوادي من بين الولايات النشطة في مجال الفلاحة، حيث شهدت في السنوات الأخيرة قفزة نوعية في إنتاج معظم المنتوجات الفلاحية، وتصدرت كل ولايات الوطن من حيث المساهمة في إنتاج عديد المنتجات، كما رافق هذه القفزة تزايد عدد التعاونيات الفلاحية لخدمة مصالح فلاحي المنطقة وتطوير منتجاتهم ووسائل إنتاجهم، وتقديم التوجيهات والإرشادات الفلاحية بغية تحسين مردودهم كما ونوعا.

المطلب الأول: التعريف بولاية الوادي

ولاية الوادي أو ولاية وادي سوف، هي ولاية جزائرية انبثقت عن التقسيم الإداري لعام 1984. عاصمة الولاية هي مدينة الوادي.

من أهم شخصياتها الشيخ محمد العدواني أول من سكن وادي سوف في منطقة تسمى اللجة سابقا والزقم حاليا ومن اعلام هذه المنطقة العصريين الشيخ محمد الأمين العمودي والأستاذ المؤرخ الدكتور أبو القاسم سعد الله والشيخ الطاهر تليلي.

تقع ولاية الوادي شمال شرق الصحراء الجزائرية، تبعد عن عاصمة البلاد بـــ 630 كلم ويحدها من الشرق الجمهورية التونسية، ومن الغرب كل من ولايات المغير وتقرت، ومن الشمال ولايات تبسة وخنشلة وبسكرة، ومن الجنوب ولاية ورقلة[1].

للولاية عشر دوائر (10) هي: الرقيبة، الوادي، الدبيلة، قمار، البياضة، الرباح، حاسي خليفة، المقرن، أميه ونسه والطالب العربي.

كما تضم الولاية ثلاثة وعشرون بلدية (23) هي: اليباضة، بن قشة، الدبيلة، دوار الماء، العقلة، الوادي، قمار، الحمراية، حساني عبد الكريم، حاسي خليفة، المقرن، أميه ونسة، النخلة، وادي العلندة، ورماس، الرقيبة، الرباح، سيدي عون، تغزوت والطالب العربي.

تتربع الولاية على مساحة 44585 كم^2 وبتعداد سكاني سنة 2013 بلغ 990000 نسمة.

تشتهر هذه الولاية بإنتاج التمور وخاصة من نوع دقلة نور والرطب أو ما يدعى بالمنقر. كما يعتبر الزيتون والبطاطا تجربة ناجحة في تنويع المحاصيل الفلاحية العالية الجودة بالمنطقة.

المناخ:

تبعد الوادي عن أقرب نقطة من البحر ب 390 كم كما ترتفع عنه ب 80 م

وتعـــرف ولاية الوادي بمناخهـــا الصحـــراوي الجاف الذي يتميز بشتائه البارد، وصيفه الحار، ومتغير في درجة حرارته في فصل الصيف، سقوط الأمطار ضعيف جدا.

اما درجات الحرارة عموما فهي مرتفعة جدا في فصل الصيف حيث تصل أحيانا إلى أكثر من 45 درجة وتنخفض في فصل الشتاء الى أقل من 8 درجات.

[1] موقع ويكيبيديا بتاريخ 2022/05/20، على الرابط:
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF%D9%8A

الرياح: تمتاز منطقة وادي سوف بحركة هوائية نشطة على مدار السنة:

—فتهب رياح شمالية، وشمالية غربية (الظهراوي) من فيفري إلى أفريل.

—وتهب رياح شرقية (وتسمى البحري) وهي منعشة من أوت إلى أكتوبر.

—وتهب رياح جنوبية (وتسمى الشهيلي) وهي حارة ويكون ذلك خلال الصيف.

الأمطار: هي قليلة ونادرة بسبب بعد المنطقة على البحار، ويصل المتوسط السنوي للتساقط بالمنطقة إلى 80.3 ملم.

الغطاء النباتي: يتميز الغطاء النباتي بسوف بالجفاف وكثرة الرمال، ومع ذلك توجد نباتات طبيعية متنوعة ذات جذور طويلة تنمو في الأودية وأطراف الكثبان الرملية، ويعتمد عليها البدو في رعي حيواناتهم، وقد ذكر منها صاحب الصروف أكثر من 80 نوعا أهمها: الحلفاء، البشنة، العضيد، السعد، الشيح، إضافة إلى أشجار من الحطب كالأزال، العلندي، الزيتاء، المرخ، الرتم، الطرفاء وغيرها.[1]

الزراعة في الوادي:

كان الفلاح السوفي يهتم بزراعة النخيل بالدرجة الأولى وبصفة أساسية، ولكن يضيف إليها بعض المنتوجات الفلاحية التي يخصّصها للاستهلاك العائلي أو بيعها في الأسواق المحلية، وهي زراعة ثانوية ذات مردود ضعيف من الناحية الاقتصادية، ولكنها مهمة لغذائه اليومي. ولأن الظروف المناخية كانت شديدة القساوة بسبب الجفاف والرياح الرملية وندرة الأمطار، فقد كانت هذه الزراعة تتطلب مجهودات كبيرة وسقي يومي ورعاية مستمرة، ومع ذلك تمكّن الفلاح من تخطي هذه الصعوبات. وقد وفّر كل الظروف المناسبة لزراعتها قرب النخيل في مكان يُدعى «الحرث» أو «الفلاحة» أو «الجنان» ويحاط بزرب من الجريد ولابد أن تتوفر عدة متطلبات لخدمة هذه الزراعة كالبئر والخُطّارة والماجن، والسواقي، والميزاب، وتتم الزراعة في مختلف فصول السنة. ففي الشتاء ينتج الجزر واللفت والبصل. في فصل الربيع ينمو اللفت المؤخر والباذنجال والفول ... في فصل الصيف تنمو الخضر مثل الطماطم واليقطين والقرعة، والبطيخ، والدلاع، والفلفل. في فصل الخريف ينشغل الفلاح بجني التمور، ولكن ذلك لا يمنعه من زرع بعض الخضروات من منتصف شهر سبتمبر إلى منتصف نوفمبر.[2]

وقد عرف الإنتاج الفلاحي اليوم تطورا ملحوظا بفضل السياسة القائمة على برامج التنمية الفلاحية والاستصلاح الزراعي وذلك ما ساعد على ظهور منتجات أخرى كالفول السوداني والحبوب والزيتون والبطاطا التي اشتهرت ولاية الوادي في السنوات الأخيرة بإنتاجها، والذي يتميز بوفرته وجودته، وأصبحت تشكل نسبة كبيرة لتغطية الاحتياجات الوطنية من مختلف الخضر والفواكه.

[1] موقع سوف شوب بتاريخ 2022/05/21، على الرابط: https://www.soufshop.com/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF%D9%8A-%D8%AC%D8%BA%D8%B1%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%A7/

[2] موقع ويكيبيديا بتاريخ 2022/05/20، على الرابط:
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF%D9%8A

المطلب الثاني: النشاط الفلاحي بالولاية

يشهد القطاع الفلاحي لولاية الوادي خلال السنوات الأخيرة تحولا ديناميكيا كبيرا سمح بالانتقال من النشاط الفلاحي المعيشي التقليدي إلى نشاط اقتصادي واعد اعتمادا على الامكانات والمؤهلات الولاية (العقار / المياه / العامل البشري) من جهة، ولاسيما جهود الدولة المبذولة لتنمية للقطاع. من جهة أخرى، وسعيا لتجسيد البرامج التنموية المختلفة، تم إنجاز ما يلي:

- توسيع المساحات الفلاحية المستغلة
- زيادة وتنويع الإنتاج الفلاحي.
- مضاعفة قيمة الإنتاج الفلاحي.
- إدخال اليد العاملة المؤهلة والعتاد الفلاحي.

هذا وتتمتع الولاية بإمكانيات كبيرة تؤهلها لبلوغ نتائج أفضل، فنجد أن:

1- العقار:[1]

- مساحة الولاية تقدر بـــ: 4.458.500 هكتار
- مساحة المراعي تقدر بـــ: 1.410.000 هكتار
- المساحة الفلاحية المستغلة تقدر بـــ: 100.000 هكتار
- المساحة المسقية تقدر بـــ: 93.000 هكتار.

2- الموارد المائية:[2]

تحوز الولاية على موارد هائلة تتمثل في المياه الجوفية على النحو التالي:

- المياه السطحية من 0 إلى 80 م.
- المياه المتوسطة 100 إلى 500 م.
- المياه العميقة تفوق 1500 م ويتم استغلالها على النحو التالي:
  - بئر سطحي حيث يوجد 30.000 بئر بمعدل تدفق 75.000 لتر/ثانية.
  - وآبار أخرى بمعدل تدفق 15.000 لتر/ثانية.

3- أهم المنتجات الفلاحية:

أ- **جدول رقم (01):** جدول الإنتاج النباتي

نوع المنتوج	المساحة (هكتا)	المساحة المنتجة (هكتار)	كمية الإنتاج (قنطار)
زراعة النخيل	39.300	37.900	2.730.000
زراعة الزيتون	3.100	1.810	43.440 3.200 لتر/هكتار زيت

[1] الديوان الوطني للإرشاد الفلاحي، مجلة فلاحة وتنمية، العدد رقم 26، أكتوبر 2018، ص 11.

[2] نفس المرجع، ص10.

البطاطا	36.200	36.200	11.500.000
الحبوب	12.600	12.600	577.300
المحاصيل الصناعية	4.000	4.000	126.000
الطماطم	2.700	2.700	1.980.000
الثوم	1.800	1.800	180.000
البصل	700	700	210.000
محاصيل البيوت البلاستيكية	250	250	175.000

المصدر (الديوان الوطني للإرشاد الفلاحي: مجلة فلاحة وتنمية، العدد رقم 26، أكتوبر 2018، ص 10)[1]

ب- **جدول رقم (02):** جدول الإنتاج الحيواني

رؤوس الماشية		الإنتاج	
النوع	العدد (رأس)	النوع	الإنتاج (قنطار)
الأغنام	635.000	اللحوم الحمراء	149.000
الماعز	542.000	اللحوم البيضاء	54.700
الإبل	42.000	إنتاج الحليب	32.500.000 (لتر)
الأبل	22.300	البيض	8.054.000 (وحدة)

المصدر (الديوان الوطني للإرشاد الفلاحي: مجلة فلاحة وتنمية، العدد رقم 26، أكتوبر 2018، ص 10)[2]

هذا وشهد النشاط الفلاحي تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة حيث أصبحت الولاية تتصدر قائمة الولايات الفلاحية ومساهمتها الكبيرة في تأمين سلة الغذاء لكل الوطن.

من هنا أصبح على الدولة تقديم الدعم الكافي للفلاحين وتشجيعهم بالتكفل بمنتوجاتهم وتوفير الآليات الكفيلة بضمان تسويقها بالقدر الذي يضمن تكاليف الإنتاج وهامش الربح لصالح الفلاح حتى تضمن استمرارية هذه الأنشطة وتوسيعها إلى كافة المنتجات وفي كل مناطق الوطن لتأمين الحاجيات الضرورية للوطن وبالتالي التحرر الاقتصادي وتعزيز السيادة الوطنية.

المطلب الثالث: تطور تعداد التعاونيات الفلاحية

شهد تواجد التعاونيات الفلاحية خاصة والتعاونيات بمختلف أشكالها عامة في ولاية الوادي تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة، حيث كان ظهورها محتشما في نهاية القرن الماضي، ففي سنة 1998 شهد ظهور أول تعاونية فلاحية مختصة في الثقافات الصناعية بقمار.

بدأت في النشاط وكانت تضم 2038 عضو وفلاح وبرئاسة السيد وقاد عبد القادر، هذه التعاونية حاولت نشر الثقافة الصناعية للفلاح ومساهمته في تطوير العمل الفلاحي الذي بدأ يعرف توسعا ملحوظا في ولاية الوادي، وكان النواة الأولى لتأطير العمل الفلاحي بصفة رسمية بالولاية، وحاولت هذه التعاونية أن توفر لفلاحي المنطقة التكفل الأمثل لكل ما يحتاجه الفلاح من توفير الوسائل المتطورة وتوفير التكوين الفلاحي العلمي لتطوير العمل الممارس من طرف فلاحي المنطقة لمسايرة ركب التوجه نحو توفير الغذاء لأبناء المنطقة وباقي الوطن.

[1] الديوان الوطني للإرشاد الفلاحي، ص10.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

ومع بداية القرن العشرين وفي سنة 2015 ظهر بالولاية تعاونية جديدة تحت مسمى التعاونية الفلاحية للبقول والحبوب الجافة بالوادي، حيث كانت تضم ستة (6) أعضاء وبرئاسة السيد زرقي الأزهر، عملت على توفير حاجيات الفلاحين من الحبوب ومختلف أنواع البقوليات.

ومع حلول سنة 2021 شهد قطاع التعاونيات بالولاية قفزة كبيرة من حيث تعداد التعاونيات حتى وصل عددها حسب مديرية المصالح الفلاحية إلى 19 تعاونية في هذه السنة لوحدها، حيث سجلنا تواجد هذه التعاونيات في عديد مناطق الولاية مثل قمار، أميه ونسة، الوادي، الطالب العربي، الرقيبة، الرباح، دوار الماء، بن قشة، الدبيلة، المقرن، ورماس وحاسي خليفة.

هذا العدد الكبير للتعاونيات أكد أهميتها في حياة الفلاح السوفي، من حيث التأطير أو الخدمات التي تقدمها أو مساهمته في تأطير النشاط الفلاحي ككل من خلال تواجده في جميع المصالح الفلاحية كغرف الفلاحة مثلا.

أن هذا التطور في تعداد التعاونيات جعل منطقة الوادي من بين المناطق النشطة على مستوى الوطن في تقديم وتوفير مختلف المنتوجات الضرورية من خضر أو فواكه أو المنتجات الصناعية من جهة وتنظيم العمل الفلاحي من جهة أخرى، والجدول الموالي يوضح تطور التعاونيات الفلاحية بالولاية.

جدول رقم (03): تطور تعداد التعاونيات الفلاحية بولاية الوادي

السنة	عدد التعاونيات	عدد الأعضاء
1998	01	2038
2015	01	06
2021	19	537

المصدر (مديرية المصالح الفلاحية بالولاية)[1]

[1] مديرية المصالح الفلاحية بولاية الوادي، بتاريخ 2022/05/19.

شكل رقم (01): منحنى لتطور عدد التعاونيات الفلاحية بالولاية

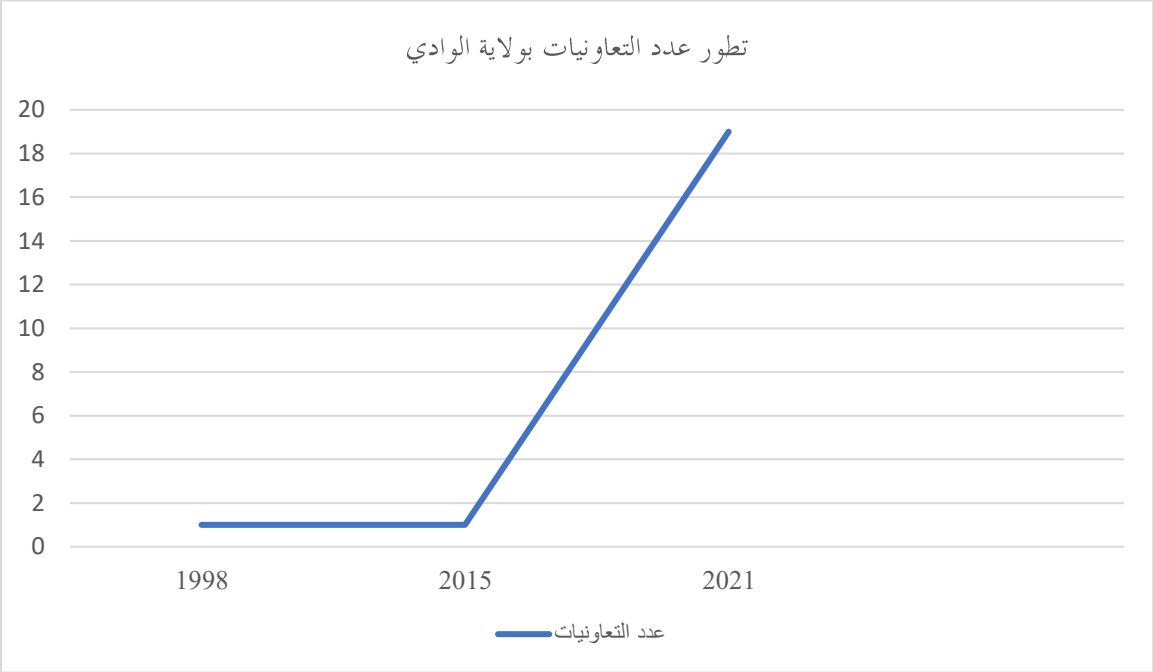

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على احصائيات مديرية المصالح الفلاحية بالوادي

المبحث الثاني: تقييم عمل التعاونيات الفلاحية

للتعاونيات الفلاحية دورا أساسيا في تنمية العالم القروي، وذلك لمدى مساهمته في توفير التشغيل شبه الشامل لمجموعة من قرى، كمؤسسات اجتماعية واقتصادية تضامنية، لكن تحقيق التنمية الشاملة للفلاحة وفق توجهات الدولة نحو الاقلاع الاقتصادي في افق النموذج التنموي ليس بالأمر الهين، إذا لم تكن هناك عناية قانونية واقتصادية من طرف الدولة من اجل الزج بالاقتصاد التضامني في الملحمة الاقتصادية التي تحكمها مبادئ المنافسة والتسويق والتصدير[1].

المطلب الاول: دور التعاونيات الفلاحية في التنمية

ان التعاون نظام لتحرير الاقتصاد ويمكن ان يكون الدواء الناجع لعلاج مجموعة من المشكلات اليومية للسوق، وذلك من اجل استفادة المواطنين من التجارب في المجالات الاقتصادية وما تشبعه من وسائل علمية لتطوير الانتاج والعلاقات الانتاجية.

فالشعوب تتعلم بالممارسة وهي الديمقراطية التعاونية التي تتيح لأعضاء حرية التعبير عن الرأي وتساعد على التوصل الى القرارات الرشيدة عن طريق الحوار، كما تشعر الاعضاء بانهم يصنعون مستقبلهم وتنميتهم بأفكار وتخطيطهم ومجهودهم في العمل مما يجعل الوحدة في التفكر وفي العمل، شاملة للتخطيط والتنفيذ.

ويتوقف نجاح التعاونيات الى حد كبير على مدى دقة وشمولية عملية البحث والدراسة التي قد تسبق عملية تكوينها او انشائها، فكلما تعددت النواحي التي تمسها عملية البحث والدراسة من ناحية، وكلما كانت الدقة والامانة هما في القائمين بالإشراف على هذه العملية او تنفيذها من ناحية اخرى، كلما امكن تجنب الكثير من الاخطاء، والقضاء على الكثير من العوامل التي تتسبب في فشل العشرات بل مئات الوحدات من التعاونيات، ولا تقتصر النتائج السيئة لفشل العمل التعاوني على مجرد الخسائر المادية او الادبية التي قد تلحق بالأعضاء المعنيين بها بصورة مباشرة فحسب ، بل تحقيق اهدافها التنموية، ومن شأن مثل هذا الامر او ذلك ان يؤدي في النهاية الى عزوف الافراد او الهيئات عن مساعدة الحركة التعاونية ، تماما كما وقد يؤدي كذلك او بالمثل الى نجاح التجارة، او الوسطاء الرأسماليين، في التشهير بقدراتها من جهة اخرى[2].

وقد اصبحت التعاونيات فاعلا في النهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية، خاصة بعد فشل المبادرات الفوقية والقطاعية من طرف الدولة، اذ تصاغ المخططات والبرامج في المركز وتطبيق على المستوى المحلي دون معرفة مسبقة بحاجيات ومتطلبات الساكنة المحلية ، ايضا هناك عامل اساسي، كرس بدوره اهمية التعاونيات في التنمية، وهو دور المنظمات الدولية التي بدأت تضع الثقة اكثر في التعاونيات لتصريف المساعدات الاجتماعية، اضف الى ذلك احتكار التعاونيات بالواقع الامر الذي يؤهلها للقيام بأدوار تنموية تتلاءم وحاجيات الساكنة المحلية[3].

---

[1] - بلال لعروسي ، الاقتصاد التضامني ودوره في تحقيق التنمية، جامعة محمد الخامس ، الرباط ،المغرب ، ص 23

[2] - مجلة التعاون العدد 99 السنة ،2011 ص 40

[3] – مجلة التعاون، العدد 99، مرجع سابق ص 42

المطلب الثاني: معيقات تنمية التعاونيات الفلاحية

تتجلى اهمية القطاع التعاوني في المجال الفلاحي في كونه يعتبر ترجمة حقيقة لمقاولة القرب المبنية على التضامن والتي تساهم في الرفع من القدرة الانتاجية للمنخرطين، مما سينعكس بشكل ايجابي على العملية التنموية برمتها، فضلا عن المساهمة في إنعاش عدد من الانشطة الاقتصادية المرتبطة بها[1].

ومع كل المشاريع المنفذة والسعي لإنعاش التعاونيات مازالت هذه الاخيرة تعاني من قصور ومشاكل على مستوى التمويل والتسويق والتسيير:

أولا: مشاكل على مستوى تمويل التعاونيات الفلاحية

إن أهم ما يثار حول المشاكل التي تعرفها التعاونيات هو مسألة الحصول على القروض وذلك بسبب العقليات التي تعمل على تسيير التعاونية اذ يكونون متخوفين تجاه الادارة.

بالإضافة الى ذلك ان التعاونيات الفلاحية لا تستفيد من الدعم من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية الا بعد مرور مدة من تاريخ انشاء التعاونية.

ثانيا: المشاكل على مستوى التسويق

ان التعاونيات الفلاحية وفي إطار التسويق لمنتوجاتها فإنها تصطدم بمجموعة من المشاكل الواقعية اهمها:

- وجود متاجر تضامنية تعمل على بيع منتوجات التعاونيات لكن تبقى محلاتها محدودة ومرتكزة في بعض المدن ولا يعرفها عامة الناس وتبقى محدودة الهدف مما يضيع عليها فرص البيع.
- ابقاء التعاونيات الفلاحية رهينة بيع موسمي في التظاهرات الوطنية والدولية مما لا يجعل منها محركا حقيقيا للتنمية.
- ضعف استعمال الوسائل التكنولوجية من اجل التسويق للمنتوجات الفلاحية.
- عدم إلمام بعض المسيرين للتعاونيات الفلاحية بتقنيات التسويق بهدف استحضار الفئة المستهدفة من المنتوج ومبتغاها، رجاء في اكتساب قاعدة كبيرة من الزبائن.
- عدم امكانية التعاونيات الفلاحية النفاذ المباشر الى الاسواق الداخلية والخارجية، بحيث تعتمد على الوسطاء[2].

ثالثا: مشاكل على مستوى التسيير

من اهم المشاكل التي تعتري التعاونيات الفلاحية نجد نقص الخبرة لدى المنخرطين والمسيرين للتعاونية وذلك راجع بالأساس الى افتقارهم لمستوى تعليمي يؤهلهم لإعداد الملفات، بحيث ان هناك بعض التعاونيات تشتغل في ظروف

[1] – حميد العشراوي مداخلة حول وضعية التعاونيات الفلاحية وسبل تطويرها، منشور بالموقع الالكتروني https://www.almouhitalfilahi.com بتاريخ 2022/05/23 على الساعة 09:30 .

[2] - تقرير عن يوم الأغذية العالمي تحت عنوان التعاونيات الزراعية تغذي العالم، بتاريخ 16 أكتوبر 2012 ص 4.

عادية وبسيطة، بعيدة عن برامج الدولة، وذلك بسبب غياب الوعي في صفوف الفلاحين والرؤساء على وجه الخصوص، كما ان ذلك يتطلب ايضا التفرغ لهذا العمل بسبب كثرة الاجراءات وتعدد الاختصاصات الادارية[1].

المطلب الثالث: دعم التعاونيات الفلاحية

حسب المواد من 84 إلى 86 من قانون رقم 161 - 08[2] فإن التعاونيات وكغيرها من الهياكل والعناصر التي تشكل عاملا لتوجيه الفلاحة الوطنية التي تسمح لها بالمساهمة في تحسين الأمن الغذائي للبلاد، وتثمين وظائفها الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، وذلك بتشجيع زيادة مساهمتها في جهود التنمية الاقتصادية، وكذا التنمية المستدامة للفلاحة على الخصوص والعالم الريفي على العموم فإنه يجب أن يراعى في تمويلها الخصوصية والأهمية التي تكتسبها الفلاحة في إطار التنمية الوطنية. ويتشكل تمويل الفلاحة على الخصوص مما يأتي:

- الدعم المالي للدولة.
- التمويل التعاضدي.
- القرض البنكي.
- تنشأ عند الحاجة هيئات مالية للمساهمة في النشاط الفلاحي ومرافقته.

وبالتالي فإن التعاونيات يمكن أن تتلقى دعما من طرف الدولة سواء كان ماليا أو في مجال التوجيه والإرشاد والتكوين

من أجل المساهمة في الأمن الغذائي والتوجيه نحو الإنتاج الاستراتيجي للدولة.

يمكن للتعاونيات الاستفادة من دعم الادارات مراعاة لاختصاصاتها المخولة لها بموجب القانون وحسب حاجيات التعاونيات، والى جانب الادارات يمكن الحصول على الدعم من مختلف المنظمات الحكومية وغير الحكومية الوطنية والاجنبية كلا حسب مجال اهتمامه.

ويتجلى الدعم عموما في دعم يهم تقوية قدراتها او دعم مادي ومالي، حيث شكل توفر الدعم او امكان الحصول عليه دافعا مهما لإحداث عدد كبير من التعاونيات الجديدة، وهو ايضا سبب لبقاء العديد منها والا كانت الوفيات ضمنها أكثر مما هو عليه اليوم[3]، حيث ان التعاونيات المحدثة في القطاع الفلاحي والعالم القروي (التي تشكل النسبة الاكبر من التعاونيات حديثة النشأة)، يتم تكوينها من طرف فلاحين صغار، او القرويين بلا ارض وهؤلاء بطبيعة الحال في بدايتهم يحتاجون الى مزيدا من الدعم.

وفي إطار دعم الدولة للاستثمار الخاص بالقطاع الفلاحي من خلال صندوق التنمية الفلاحية فانه سيتم تكثيف التحفيزات من اجل الاستثمار في المجالات التالية[4] :

- إنعاش وتنويع تصدير المنتجات الفلاحية قصد الولوج الى اسواق جديدة.

---

[1] - تقرير المجلس الأعلى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تنمية العالم القروي : التحديات والآفاق لسنة 2017، ص 66

[2] - القانون 16 - 08 ، مرجع سابق، المواد 86 – 84

[3] – محمد نجيب كومينة، نمو التعاونيات والتنمية القروية، مقال منشور بمجلة التعاون، العدد100 ، ص7

[4] - بلال لعروسي ، مرجع سابق ، ص 20

- التجهيز بالآلات العصرية الفلاحية، وتجدر الاشارة في هذا الإطار الى انه قد تمت مراجعة المساعدة المالية المقدمة للفلاحين لهذا الغرض.
- احداث وحدات لتثمين المنتجات الفلاحية والمحافظة عليها

المبحث الثالث: التعاونيات الفلاحية وأثرها في تنمية اقتصاد بولاية الوادي

العديد من العوامل تداخلت مؤثرة في الاقتصاد المحلي للمنطقة، وتعد التعاونيات الفلاحية من أبرز هاته العوامل، حيث سنتطرق من خلال هذا المبحث الى واقع هذا الأثر، حيث يعالج المطلب الاول الانعكاسات الاقتصادية، اما المطلب الثاني فيتطرق الى مساهمة التعاونيات في توفير مناصب العمل، والمطلب الثالث يعالج واقع دور التعاونيات في عمليات التصدير في ولاية الوادي، والمطلب الاخير فكان للحديث عن التعاونية المتعددة النشاطات بالطالب العربي كنموذج.

المطلب الأول: مساهمة التعاونيات الفلاحية في توفير مناصب العمل بالوادي

جدول رقم (04): مناصب العمل للعمال الدائمين بالتعاونيات

التعاونية	2019	2020	2021
تعاونية الحبوب والبقول الجافة ccls	40	48	52
Cassap قمار	9	9	9
التعاونية المتخصصة في المحاصيل الصناعية cassci	7	7	7
Cassap الوادي	6	6	6

المصدر: مديرية المصالح الفلاحية لولاية الوادي

شكل رقم (02): يوضح تطور عدد مناصب العمل للعمال الدائمين

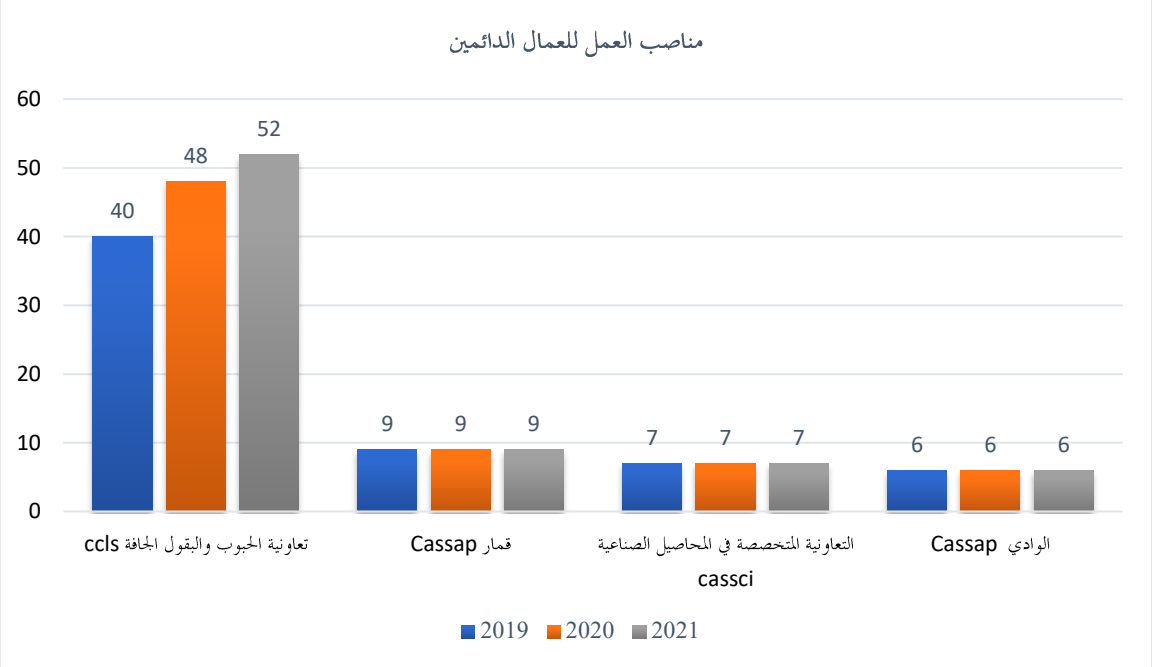

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على احصائيات مديرية المصالح الفلاحية بالوادي

من خلال التمثيل البياني الممثل لمناصب العمل للعمال الدائمين، نلاحظ ان تعاونية الحبوب والبقول الجافة (ccls)، ساهمت في توظيف عدد لابأس به من العمال والذي تطور من سنة الى اخرى ، حيث بلغ عدد العمال

سنة (2019) الى (40) عامل ، وفي سنة (2020) بلغ عدد العمال(48)عامل وفي سنة(2021) بلغ عدد العمال (52)عامل. بينما باقي التعاونيات فقد بقيت تحافظ على نفس عدد العمال في الثلاث سنوات.

2- **جدول (رقم 05):** مناصب العمل للعمال الموسميين

التعاونية	2019	2020	2021
تعاونية الحبوب والبقول الجافة ccls	10	8	15
Cassap قمار	0	0	0
التعاونية المتخصصة في المحاصيل الصناعية cassci	18	18	18
Cassap الوادي	0	0	0

المصدر: مديرية المصالح الفلاحية لولاية الوادي

شكل رقم (03): شكل يوضح تطور عدد العمال الموسميين

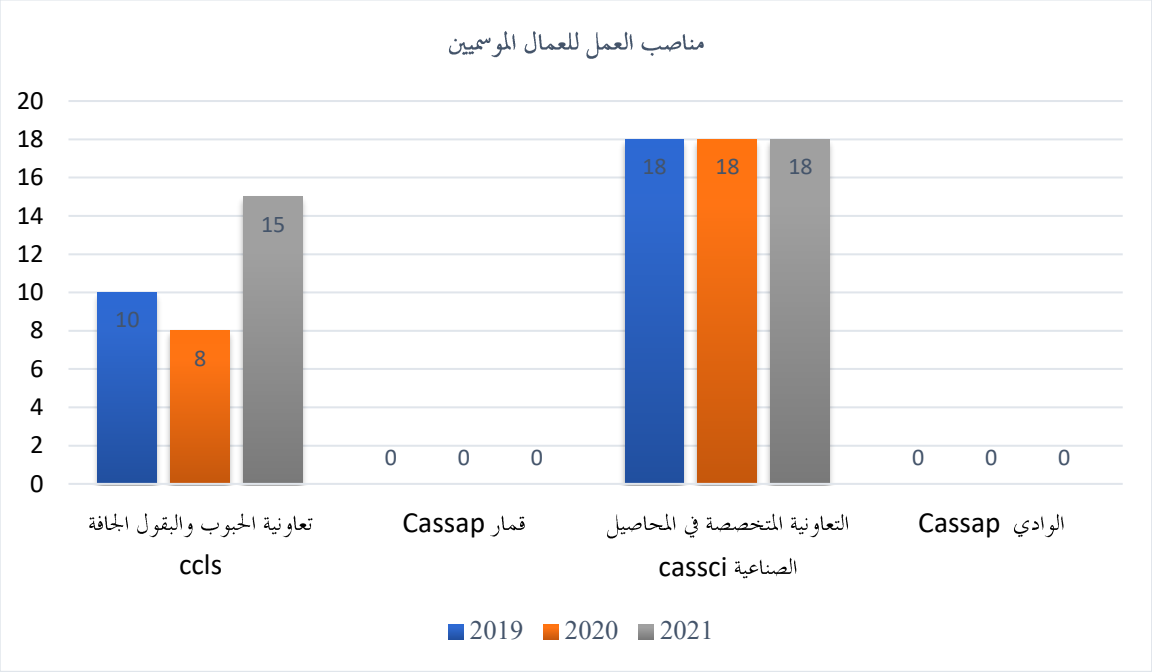

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على احصائيات مديرية المصالح الفلاحية بالوادي

من خلال التمثيل البياني الممثل لمناصب العمل للعمال الموسميين، نلاحظ ان التعاونية المتخصصة في المحاصيل الصناعية (cassci)، حيث ساهمت في توظيف عدد ثابت من العمال في الثلاث السنوات الاخيرة، بينما كان التوظيف متذبذب في تعاونية الحبوب والبقول الجافة (ccls)، أما باقي التعاونيات فكان فلم توظف أي عمال موسمين خلال الثلاث سنوات.

المطلب الثاني: مساهمة التعاونيات الفلاحية في صادرات المنتجات الفلاحية بالوادي

تلعب التعاونيات الفلاحية دورا هاما في توفير العملة الصعبة للدولة من خلال صادرات المنتجات الفلاحية، حيث تسعى هذه التعاونيات لتحسين وتطوير منتجاتها ومطابقتها للجودة العالمية من خلال الالتزام بالمعايير الدولية للجودة، كل هذا المجهود تحقق بفعل تحديث وسائل الإنتاج وتكوين اليد العاملة الخبيرة وإدخال نظم التسيير الحديثة في اختيار البذور وعملية زراعتها وطرق سقيها، وأنماط جنيها، وآليات تعليبها، وتوضيبها.

في هذا الإطار تم تسجيل مجموعة من المحاولات التي تستحق التشجيع لتصدير بعض المنتجات الفلاحية من ولاية الوادي إلى العديد من دول العالم مثل الهند، بنغلاديش، روسيا، ماليزيا، فرنسا، أندونيسيا، ألمانيا، إنجلترا، الإمارات العربية المتحدة، كوت ديفوار، قطر، إسبانيا، بوركينافاسو، موريتانيا، بلجيكا، إيطاليا، النيجر، أوكرانيا، ليبيا، باكستان، جنوب إفريقيا، الطوغو، كندا، تركيا، والولايات المتحدة الأمريكية.

وخلال هذا المجهود الكبير والدول الكبيرة التي تمت عملية التصدير إليها – رغم ضعف الكمية المصدرة – إلا انها تكتسي أهمية بالغة كونها أكدت أن للفلاح الجزائري عامة والسوفي خاصة قدرات كبيرة وجب استغلالها لتعزيز هذا النشاط الكبير وقدرته على إمداد الاقتصاد الوطني بالعملة الصعبة وتحقيق الاكتفاء الغذائي من مختلف المنتجات الفلاحية.

وفيما يلي نستعرض مجموعة من صادرات المنتجات الفلاحية من ولاية الوادي إلى الدول المذكورة أعلاه وهذا من خلال رصد لعمليات التصدير من طرف مديرية المصالح الفلاحية من 2019 وإلى غاية هذه السنة 2022.

جدول رقم (06): صادرات المنتجات الفلاحية لسنة 2019

المنتوج	الكمية (قنطار)	عدد المؤسسات المصدرة	عدد البلدان المستوردة	البلدان المستوردة
التمور	144.494	5	10	الهند، بنغلاديش، روسيا، ماليزيا، فرنسا، أندونيسيا، ألمانيا، إنجلترا، الإمارات العربية المتحدة، كوت ديفوار
البطاطا	28.371	17	6	ليبيا، فرنسا، إسبانيا، بوركينافاسو، موريتانيا، الإمارات العربية المتحدة
البصل	11.465			
الثوم	515			
الفول السوداني	240			
اليقطين	200			
الفلفل	33			
المجموع	185.319			

المصدر: مديرية المصالح الفلاحية لولاية الوادي

جدول رقم (07): صادرات المنتجات الفلاحية لسنة 2020

المنتوج	الكمية (قنطار)	عدد المؤسسات المصدرة	عدد البلدان المستوردة	البلدان المستوردة
التمور	16.910	7	9	قطر، روسيا، ماليزيا، فرنسا، إسبانيا، بلجيكا، ماليزيا، الإمارات العربية المتحدة، الهند، إيطاليا
البطاطا	13.556	35	10	قطر، فرنسا، إسبانيا، النيجر، بوركينافاسو، أوكرانيا، ليبيا، باكستان، موريتانيا، الإمارات العربية المتحدة
البصل	5.210			
الفلفل	79			
الطماطم	16			
الفول السوداني	112			

القنطس	1			
المجموع	35.884			

المصدر: مديرية المصالح الفلاحية لولاية الوادي

جدول رقم (08): صادرات المنتجات الفلاحية لسنة 2021:

المنتوج	الكمية (قنطار)	عدد المؤسسات المصدرة	عدد البلدان المستوردة	البلدان المستوردة
التمور	17.962	17	15	روسيا، ماليزيا، فرنسا، إسبانيا، بلجيكا، الإمارات العربية المتحدة، موريتانيا، جنوب إفريقيا، الطوغو، ألمانيا، كندا، إيطاليا، تركيا، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية
البطاطا	1.406	9	7	قطر، إسبانيا، النيجر، موريتانيا
البطيخ الأحمر والأصفر	237			فرنسا
الفول السوداني	120			ليبيا
القنطس	105			باكستان
المجموع	241.022			

المصدر: مديرية المصالح الفلاحية لولاية الوادي

جدول رقم (09): صادرات منتجات الفلاحية لسنة 2022

المنتوج	الكمية (قنطار)	عدد المؤسسات المصدرة
الجزر	130.20	1
التمور	8.165.76	13
الطماطم	360	1
بصل	650	1
المجموع	9.305.96	

المصدر: مديرية المصالح الفلاحية لولاية الوادي

جدول رقم (10): جدول إجمالي لصادرات المنتجات الفلاحية:

المنتوج	2019	2020	2021	2022
التمور	16.910	16.910	17.952	8.165.76
البطاطا	13.556	13.556	1.406	
البصل	5.210	5.210		650
الثوم	79			
الفول السوداني	16	112	120	
اليقطين	112			
الفلفل	1	79		

الطماطم		16		360
القنطس		1	105	
البطيخ الأحمر والأصفر			237	
الجزر				130

شكل رقم (04): شكل يوضح تطور الصادرات بولاية الوادي

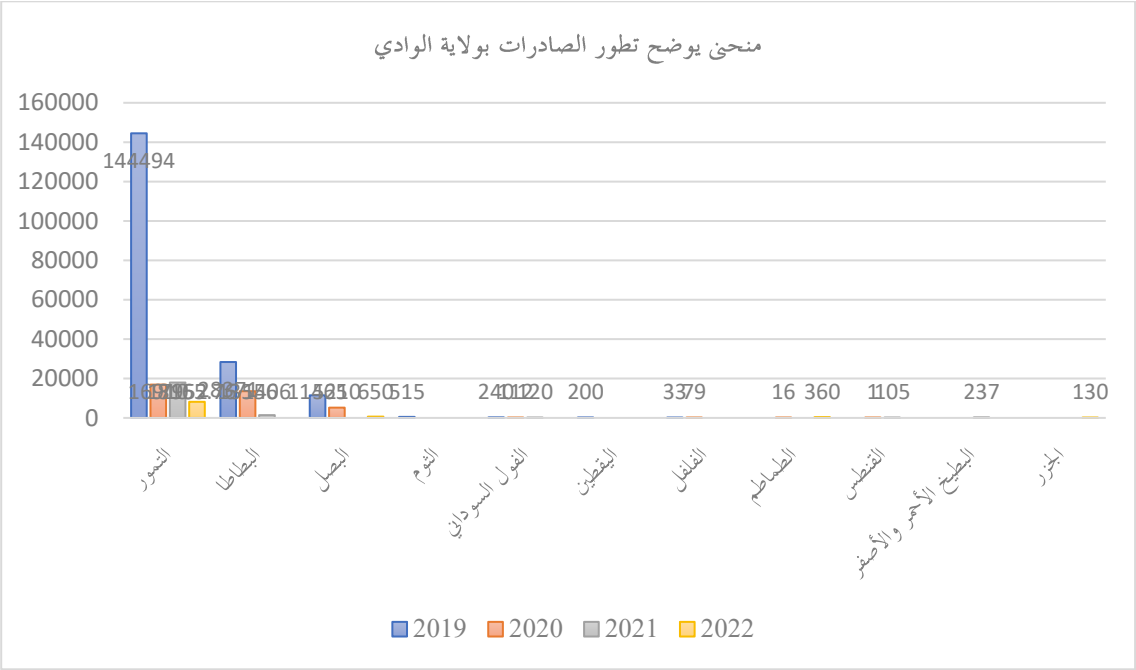

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على احصائيات مديرية المصالح الفلاحية بالوادي

من خلال هذا المخطط تتضح أن أغلب الصادرات ترتكز على صادرات التمور ثم البطاطا والبصل، أما باقي الصادرات فكانت بكميات بسيطة، ولكنها محاولات مشجعة نحو الأفضل إذا وجدت دعما وتشجيعا.

أما عن تراجع الصادرات لسنتي 2020 و2021 فراجع لعمليات إقفال الصادرات والواردات بكل أشكالها بسبب تداعيات مرض كورونا في كل العالم.

المطلب الثالث: إجراءات تصدير المنتجات الفلاحية للتعاونية متعددة النشاطات النخلة– الوادي

أولا: التعريف بالتعاونية الفلاحية متعددة النشاطات النخلة – الوادي

**أسست التعاونية متعددة النشاطات ببلدية النخلة سنة 2016 بموجب مقرر والمتضمن:

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-78 المؤرخ في 9 رجب عام 1442 الموافق لـــ 21 فبراير سنة 2021 والمتضمن تعيين اعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق لـــ 21 مايو سنة 2020والذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية.
- بمقتضى القرار رقم المؤرخ في 18 رجب عام 1442 الموافق لـــ 2 مارس سنة2021 والذي يحدد تشكيلة وسير لجان الاعتماد وكذا شروط وكيفيات منح الاعتماد للتعاونيات الفلاحية واتحاداتها.

- وبناء على طلب الاعتماد المودع يوم 2016 من طرف السيد/ دبار خليفة رئيس التعاونية الفلاحية المتعددة النشاطات ببلدية الطالب العربي.

يقرر اعتماد التعاونية الفلاحية المتعددة النشاطات ببلدية النخلة ولاية الوادي ابتداء من تاريخ هذا المقرر.

★ويتكون هيكل التعاونية من 05 افراد هم كالتالي: رئيس التعاونية، مسير التعاونية، و03 اعضاء.

ثانيا: تجربة التعاونية في التصدير

★وحسب ما صرح به مسير التعاونية، ان هذه الاخيرة قامت باقتحام عالم التصدير منذ انشائها سنة 2018، حيث قامت بتصدير مادة البطاطا والبصل واليقطين كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (11): يتعلق بتصدير مادة البطاطا والبصل واليقطين من طرف التعاونية

السنة	2018			2019	
البلد المستورد	موريتانيا			ليبيا	
نوع المنتوج	بطاطا	بصل	يقطين	بطاطا	بصل
كمية المنتوج بالقنطار	1082	300	200	5000	1000

المصدر: التعاونية الفلاحية متعددة النشاطات النخلة الوادي

وقد بين ذات المسؤول في التعاونية ان التصدير توقف بعد سنة 2019 وذلك نظرا لجائحة كورونا وما تخلف عنها من غلق الحدود الجوية والبحرية والبرية، وبين أيضا ان التصدير مر بعدة مراحل نذكرها فيما يلي:

- اتصال المورد بالتعاونية.
- عقد جلسة عمل مع معاينة المنتوج الفلاحي المطلوب.
- قيام التعاونية بكافة الاجراءات القانونية والادارية (شهادة المنشأ، التحاليل الخاصة بالمنتوج الفلاحي).
- عمليات التوضيب والتعليب للمتوج وتحميله للشاحنات المتجه للميناء.

وقبل خوض غمار التصدير من قبل التعاونيات يجب ان يكون للتعاونية اعتماد يتمثل في مقرر اعتماد من طرف والي الولاية والذي يحل محل السجل التجاري في عملية التصدير، كما يجب ان يكون للتعاونية رقم جبائي (NIF)، كما يتضمن ملف التصدير وثائق اخرى تخص البضاعة وتتمثل فيما يلي:

-فاتورة موطنة مؤشرة من طرف بنك الفلاحة والتعاونية (انظر ملحق رقم 14)

-قائمة التعبئة وهي وثيقة تصدر عن التعاونية المصدرة وتحتوي معلومات المنتوج المراد تصديره (انظر الملحق رقم 10)

-تقرير التحليل + تقرير مراقبة المنتوج النباتي وهما وثيقتين تصدرا عن مديرية المصالح الفلاحية للولاية (انظر الملحقين رقم 11 ورقم 09)

-شهادة المنشأ وتصدر عن غرفة التجارة والصناعة (انظر الملحق رقم 13)

-تصريح جمركي وهي وثيقة مؤشرة من طرف مصالح الجمارك وتأشيرة شركة العبور (انظر الملحق رقم 12)

- شهادة الصحة النباتية وهي وثيقة تصدر عن مديرية المصالح الفلاحية التابعة للمعبر الحدودي او مكان خروج المنتوج الفلاحي من اراضي الوطن (انظر الملحق رقم 08)

وبعد استيفاء ملف التصدير كل الشروط والوثائق يوظب المنتوج الفلاحي ويتجه نحو الجهة التي سوف يصدر اليها.

الخلاصة:

لقد حققت التعاونيات الفلاحية قفزة كبيرة من خلال اقتحامها لعالم التصدير وحتى وإن كانت هذه العمليات بسيطة مقارنة بالنتائج المحققة، إلا أنها خطوة في الاتجاه الصحيح لخلق الريادة وتكسير الحواجز التي ظلت محتكرة لدى فئة قليلة، ما يعكس التوجه الصحيح لسياسة الدولة في كسب رهان المستقبل لتنشيط قطاع الفلاحة وتطويره.

إن تجربة التعاونيات الفلاحية بولاية الوادي ومهما كان حجمها فإنها تجربة وجب استغلالها ووضع إجراءات كفيلة بحمايتها، بل وتكريمها من خلال سن القوانين التي تساعدها على الوصول بعيدا في تطوير نشاطها وتبسيط الإجراءات الخاصة بعمليات التصدير، ومحاربة الفاشلين الذي يجعلون كل الحواجز لعرقلة مثل هذه التعاونيات.

كما يجب تطهير هذا القطاع من بعض الانتهازيين وترك روح المبادرة للفلاح الحقيقي من خلال تعديل بعض القوانين التي ستكرس وجود هذا الفلاح سواء في عمليات الإنتاج أو التسويق، وبالتالي سنرى الهدف الحقيقي من وجود هذه التعاونيات الفلاحية.

خاتمة عامة

وفي نهاية هذا العمل الذي تطرقنا فيه إلى علاقة التعاونيات الفلاحية بقطاع التجارة وخاصة التصدير، ومدى فعالية التعاونيات الفلاحية في تصدير المنتجات الفلاحية، حيث تطرقنا في أول البحث إلى التجارة الخارجية وإجراءات الدولة للقيام بهذا المفهوم على أكمل وجه، ومنه سلطنا الضوء على عملية التصدير وسياسات الدولة المنتهجة لتفعيل دوره في تطوير الاقتصاد الوطني، كما أبرزنا محاولات الدولة الحثيثة لتطوير قطاع الفلاحة من خلال إعادة بعث وسن القوانين المتعلقة بالتعاونيات الفلاحية لتكون عنصرا فعال في عمليات التصدير.

نتائج الدراسة:

- إن السياسة المنتهجة في الجزائر لتطوير التجارة الخارجية مازالت غير كافية للوصول إلى تحقيق طفرة في عالم النشاط الاقتصادي خارج المحروقات.
- بالرغم أن الجزائر تشهد تطور ملحوظ في قطاع الفلاحة غير أن الاعتماد على القطاع النفطي يشكل حصة الاسد في عالم التصدير، الأمر الذي جعل من قطاع الفلاحة يسير ببطء كبير نحو إرساء قواعد تصدير تجعله يحقق تطور سرع وكبير في تنمية التجارة الخارجية.
- تسعى التعاونيات ومن خلال ما خول لها القانون الذي أضفى عليها طابع التصدير كميزة تنافسية، حتى تكون المساهم الفعال في إنعاش عمليات التصدير داخل قطاع الفلاحة.
- لتحقيق تنمية اقتصادية شاملة تتظافر جهود كل القطاعات لبلوغ ذلك، فنجد قطاع الفلاحة ومن خلال مكوناته شريكا أساسيا في عملية التنمية، ومثال عن ذلك نجد أن التعاونيات الفلاحية ذات الدور هام في تنمية الاقتصاد من خلال ما توفره من مناصب عمل وإنتاج فلاحي منتوع.
- ومن خلال الدراسة التطبيقية نجد أن التعاونيات في ولاية الوادي قد استطاعت أن تقطع شوطا كبيرا في ترقية المنتوجات الفلاحية بالولاية وحتى وطنيا، كما ساهمت وبشكل ملحوظ في عمليات تصدير كانت ذات أثر إيجابي على الاقتصاد المحلي للولاية.

التوصيات:

بالنظر إلى ما يعانيه قطاع التجارة وقطاع الفلاحة في الجزائر، فإننا سوف نحاول طرح بعض المقترحات والتوصيات التي سنذكرها فيما يلي:

- مراجعة السياسات المعتمدة من طرف الدولة في دعم الصادرات من خلال قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- تحسين المنظومة المصرفية والمالية في الجزائر لتحقيق مناخ مناسب لجلب الاستثمارات الاجنبية في قطاع الفلاحة.
- تنويع مصادر تمويل الاقتصاد بين مختلف قطاعاته الفلاحية والصناعية.

- تشجيع البحث العلمي والتكوين الفلاحي وتفعيل دور مراكز الدراسات الفلاحية.
- التركيز على السياسات التسويقية، قصد ايجاد أفضل العلاقات بين الإنتاج الزراعي والتسويق من أجل نفاذ المنتوجات الزراعية إلى الاسواق الدولية.
- تحسين صورة المنتجات الزراعية الجزائرية الموجهة للتصدير، بحيث تصبح مطابقة للمعايير الدولية من حيث النوعية والجودة والأسعار كي تكون أكثر تنافسية في الأسواق الدولية.
- البحث عن أسواق جديدة لتسويق وتصدير المنتوجات الزراعية الجزائرية، كالأسواق القريبة لتخفيض تكاليف نقل وتأمين المنتجات الزراعية عند تصديرها.
- تفعيل دور التعاونيات وتطويرها كمؤسسة تتلاءم مع المتغيرات الاقتصادية ومع المهام الجديدة لها.
- زيادة استقلالية التعاونيات الفلاحية مما يتيح لها المجال لاتخاذ المبادرات والتأقلم بسرعة مع احتياجات المنتجين.
- إضافة بعض الشروط التي تضمن تجديد اعضاء مجلس الادارة ورئيس المجلس بشكل دوري حتى لا يسمح بوجود نفس الأفراد في مناصبهم مدى الحياة.
- تعبئة الموارد المالية والبشرية لتدريب ورفع كفاءة وقدرات العاملين في التعاونيات وأعضاء مجلس الادارة.
- مساعدة الدولة في توفير موارد مالية للتعاونيات لرفع عجزها المستمر في ميزانها التجاري.
- زيادة الشفافية داخل التعاونيات من أجل اعادة ثقة الفلاحين المنتجين للانخراط في التعاونيات.
- تعميم وجود تعاونيات متخصصة في تسويق بعض المحاصيل الزراعية.
- المؤسسين للتعاونيات لا تكون لهم خلفية تجارية بحتة، بل خلفية تضامنية (تغليب روح التضامن عن الربح)
- اتباع صيغة الفلاحة التعاقدية بين الفلاح والتعاونية.
- مشاركة التعاونيات الفلاحية للدولة في وضع مخططات الانتاج الفلاحي.

المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

أ- الكتب:

1- احمد خليل خليل، معجم المصطلحات الاقتصادية، دار الفكر اللبناني، بيروت،.1997 .

2- ثامر البكري، التسويق (اسس ومفاهيم معاصرة) ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة العربية، 2006.

3- جاسم محمد، التجارة الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الاولى،2012.

4- حسام علي داوود وآخرون، اقتصاديات التجارة الخارجية، دار المسيرة، عمان، 2000.

5- حمدي عبد العظيم، اقتصاديات التجارة الدولية، مكتبة الزهراء الشرق، القاهرة، 1996.

6- رائد فاضل جويد، النظرية الحديثة في التجارة الخارجية، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، المجلد 05، العدد 17، 2017 .

7- رضا عبد السلام، العلاقات الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، المكتبة العصرية للنشر، القاهرة، 2007.

8- رضوان المحمود العمر، **التسويق الدولي**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الاولى، 2007.

9- رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، الجزء الأول، دار الرضا، القاهرة، 2000.

10- زينب حسين عوض الله، الاقتصاد الدولي نظرة عامة على بعض القضايا، الدار الجامعية، 1998.

11- طارق قندوس، قاسمي السعيد، ملتقى وطني حول تحديات ورهانات استراتيجية ترقية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات (مقاربة وصفية تحليلية).

12- عبد الباسط وفا، سياسات التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، 2000.

13- عبد الرحيم شميعة، الشركات التجارية في ضوء آخر التعديلات، الطبعة الأولى، مطبعة سجلماسة، 2008.

14- فاتح حركاتي، الآثار المتوقعة لانضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية على القطاع الزراعي، مؤسسة عالم الرياضة والنشر ودار الوفاء لدنيا الطباعة، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2015.

15- فريد النجا، التصدير المعاصر والتحالفات الإستراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية،.2008

16- فريد النجار، تسويق الصادرات العربية (اليات تفعيل التسويق الدولي ومناطق التجارة الحرة العربية الكبرى)، دار قباء للطباعة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002.

17- فوزية غربي، الزراعة العربية وتحديات الأمن الغذائي حالة الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت، 2011.

18- مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي، الدار الجامعية، بيروت، 1996.

19- محمد دياب، التجارة الدولية في عصر العولمة، دار المنهل اللبناني، بيروت، ط1، 2010.
20- موسى سعيد وآخرون، التجارة الخارجية، دار الصفاء، عمان، ط1، 2001.
21- ناصر مراد، الاصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 2، 2003.
22- نظام موسى سويدان، التسويق المعاصر (بمفاهيم جديدة طرأت بعد عامي 2004 و2007، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
23- نظام موسى سويدان، شفيق ابراهيم حداد، التسويق (مفاهيم معاصرة) ، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى،2003 .
24- نعيمي فوزي، فراس عبد الحكيم، التجارة الدولية، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
25- وصاف سعيدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر الواقع والتحديات، مجلة الباحث، عدد1/ 2002، جامعة ورقلة.

ب- الرسائل والأطروحات الجامعية:

1- بلقلة ابراهيم، اليات تنويع وتنمية الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الاقتصادي- دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية 2008-2009، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.
2- الجبارية كحيلي، دور استراتيجية التصدير في تحسين الأداء المؤسسي، دراسة حالة مؤسسة حدود سليم لتوضيب وتصدير التمور طولقة، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014 -2015.
3- حاج يوسف صارة، دور القطاع الزراعي في ترقية الصادرات خارج المحروقات بالجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه للطور الثالث LMD ي علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2019/2018.
4- حجاب إكرام، ترقية الصادرات خارج المحروقات آلية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى الاقتصاد المتنوع – دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث شعبة العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي مرسلي عبد الله- تيبازة، 2020-2021.
5- حمشة عبد الحميد، دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة – دراسة حالة الجزائر-، مذكرة غير منشورة مقدمة لنبل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر .، بسكرة،2012-2013 .
6- خالد بن جلول، أثر ترقية الصادرات خارج المحروقات على النمو الاقتصادي دراسة تحليلية قياسية لحالة الجزائر 1970 – 2006، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية،

تخصص الاقتصاد الكمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر، 2008-2009.

7- علي طاهر، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدرات وتمويل التنمية، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006.

8- علي عبابه، تأهيل القطاع الزراعي الجزائري في ظل استراتيجيات تنويع الصادرات خارج المحروقات، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الدكتوراه الطور الثالث، جامعة الجزائر3، 2018/2019.

9- علي معطى الله، التنظيمات المهنية في الجزائر، متطلبات لنيل شهادة الماجستير في القانون الإداري، جامعة الجزائر.

10- ليساوي طريق، التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في الصين، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، أكدال – الرباط، المغرب، 2011-2012.

11- ناصر الدين قريبي، أثر الصادرات عمى النمو الاقتصادي .دراسة حالة الجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العموم الاقتصادية، اقتصاد دولي، جامعة وهران، 2014 - 2013

12- نسيمة ناصر، دراسة تحليلية للميزان التجاري في الجزائر للفترة (1005-1012)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2014.

13- نعيمة زيرمي، أثر التحرير التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان-الجزائر، 2015-2016.

14- يوسف حجاج سارة دور القطاع الزراعي في ترقية الصادرات خارج المحروقات في بالجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامع الجزائر3، 2018/2019.

ث-الدوريات والمجلات:

1- مجلة فلاحة وتنمية، الديوان الوطني للإرشاد الفلاحي، العدد رقم 26، أكتوبر 2018.

2- مجلة الباحث البليدة، العدد 11، 2012 .

ج- التقارير والقوانين والمراسيم والقرارات:

1- الأمر رقم 72-23 المؤرخ في 07 يونيو سنة 1972 .

2- الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 19 شعبان 1417 الموافق 30 ديسمبر 1996 المتضمن قانون المالية لسنة (1997ج.ر.ج.ج رقم 85 المؤرخة 31 ديسمبر1996)

3- برنامج عمل وزارة الفلاحة لسنة 1999، الجزء الخاص بدور التنظيمات المهنية.

4- تقرير المجلس الأعلى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تنمية العالم القروي: التحديات والآفاق لسنة 2017.

5- تقرير المركز الوطني للدراسات والأبحاث في التخطيط (CE.NEAP).

6- تقرير عن يوم الأغدية العالمي تحت عنوان التعاونيات الزراعية تغدي العالم، بتاريخ 16 أكتوبر 2012.

7- القانون الأساسي للاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، قسم التحرير والإعلام لحزب جبهة التحرير الوطني، أبريل سنة 1973

8- قانون أول يوليو 1901 المتعلق بالجمعيات) الجمهورية الفرنسية

9- قانون رقم 16/08 المؤرخ في الأول من شعبان 1429 الموافق 03 أوت 2008 يتضمن التوجيه الفلاحي.

10- قانون رقم 89- 11 المؤرخ في 5 يوليو سنة 1989 والمتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، (ج.ر.ج.ج .رقم 27 المؤرخة في 2 ذي الحجة عام 1409)

11- قانون رقم 90 - 31 المؤرخ 4 ديسمبر سنة 1990 يتعلق ، بالجمعيات، (ج.ر.ج.ج رقم 53 المؤرخة 18جمادى الأولى عام1411)

12- قانون رقم 71 - 79 المؤرخ 3 ديسمبر سنة 1971 يتعلق ، بالجمعيات، (ج.ر.ج.ج رقم 105 المؤرخة24 ديسمبر سنة1971)

13- القرار المؤرخ في 18 رجب 1442 الموافق 02 مارس 2021 يحدد تشكيلة وسير لجان الاعتماد وكذا شروط وكيفيات منح الاعتماد للتعاونيات الفلاحية واتحاداتها.

14- المرسوم التنفيذي 20-274 المؤرخ في 11 صفر 1442 الموافق 29 ديسمبر 2020 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي 96-459، الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية

15- المرسوم التنفيذي رقم 91-38 الذي يتضمن القانون الأساسي العام للغرف الفلاحية.

16- المرسوم التنفيذي رقم 96-459 المؤرخ في 7 شعبان 1417 الموافق 18 ديسمبر سنة 1996 الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية.

17- مرسوم تنفيذي رقم 91-393 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 22 اكتوبر 1991.

18- المرسوم رقم 72-106 المؤرخ في 07 يونيو سنة 1972 والمتضمن القانون الأساسي للتعاون الزراعي، (ج.ر.ج.ج رقم 51 المؤرخة 27 يونيو سنة1972)

19- المرسوم رقم 88-170 المؤرخ في 2 صفر عام 1409 الموافق 13 سبتمبر سنة 1988 والمتضمن القانون الأساسي للتعاونيات الفلاحية للخدمات (ج.ر.ج.ج رقم 37 المؤرخة في 17 سبتمبر سنة 1988)

20- المرسوم رقم 88-170 المؤرخ في 13 سبتمبر سنة 1988

21- منشور وزاري مشترك (وزراء الفلاحة، المالية، الداخلية، والتجارة) المؤرخ في 14 سبتمبر سنة1988.

خ-المؤتمرات والملتقيات والندوات:

22- جلال مسعد، مشاكل التصدير خارج المحروقات في الجزائر، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الوطني حول ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.

23- فيصل بهلولي، التجارة الخارجية الجزائرية بين الشراكة الأورو متوسطية والانضمام الى منظمة التجارة العالمية، مجلة الباحث البليدة، العدد 11، 2012.

24- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، قطاع الدراسات التنموية، تجارب دولية في مجال تنمية الصادرات 2014، منشور على موقع http://www.idsc-gov-eg/

25- العياشي عجلان، نمو التحكم في جباية المؤسسة من حيث الوعاء والتحصيل لزيادة القدرة التنافسية، الملتقى الدولي الاول حول التسيير في المؤسسة الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يومي 3-4 ماي، 2005 .

26- مغنية موسوس، سمية بلغنو، ترقية محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر، مداخلة مقدمة الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17 و18 أفريل 2006.

27- ناصر سليمان، محسن عواطف، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج المحروقات المعوقات والحلول، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الاول حول: تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات في افاق الالفية الثالثة بالجزائر، جامعة المسيلة بالتعاون مع مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية بالجزائر، يومي 29و 28 اكتوبر 2014.

28- جمعي عماري، طارق قندوز، التسويق الصناعي كمدخل استراتيجي وتنافسي لترقية الصناعة الجزائرية مع التطبيق على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: المنافسة والاستراتيجية التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية، جامعة الشلف،2010.

29- المؤتمر السادس للاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين" مايو سنة " 1997 الذي من خلاله تمت المصادقة على قانونه الأساسي.

30- وزارة الفلاحة - الندوة الوطنية حول التنمية الفلاحية لسنة1996.

31- بلال العروسي، الاقتصاد التضامني ودوره في تحقيق التنمية –النظام التعاوني بالمغرب نموذجا، ورقة بحثية.

32- سليمان بدراني، دور الدولة في الفلاحة، محاضرة ألقيت بمناسبة انعقاد ورشة عمل تحت تأطير برنامج الأمم من 5 إلى 9 فبراير، 1994.

33- حميد العشراوي مداخلة حول وضعية التعاونيات الفلاحية وسبل تطويرها، منشور بالموقع الالكتروني https://www.almouhitalfilahi.com بتاريخ 2022/05/23 على الساعة 09:30 .

34- محمد نجيب كومينة، نمو التعاونيات والتنمية القروية، مقال منشور بمجلة التعاون، العدد100 .

ح–المواقع الإلكترونية:

1- http://www.idsc-gov-eg/

2- https://elikhbaria.dz/

3- http://ayoub2008yoo7.com/tu6-topi

4- https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF%D9%8A موقع ويكيبيديا بتاريخ 2022/05/20

5- https://www.soufshop.com/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF%D9%8A-%D8%AC%D8%BA%D8%B1%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%A7 موقع سوف شوب بتاريخ 2022/05/21،

6- https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF%D9%8A موقع ويكيبيديا بتاريخ 2022/05/20

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1- MUNGER.R, L'Economie Globale. Edition Etudes Vivantes, 2ème édition, Paris, France, 1992.

2- J. M. YUNG et J. ZASLAVSKY - document déjà cité - N° 18 CIRAD 1992.

الملحق الأول

نموذج طلب الاعتماد

في ..... يوم .....

طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 96-459 المؤرخ في 7 شعبان 1417 الموافق 18 ديسمبر سنة 1996 الذي يحدد القواعد المطبقة على التعاونيات الفلاحية، المعدّل والمتمّم، أنا الممضي أسفله ..... والمتصرف بمقتضى السلطات المخولة إلي بواسطة مداولة الجمعية العامة للتعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)* .....
.....

بتاريخ ...../...../.....

يشرفني أن أعلمكم برغبتنا في إنشاء تعاونية فلاحية (أو اتحاد تعاونيات فلاحية)*:

- ☐ محلية
- ☐ ولائية
- ☐ جهوية
- ☐ وطنية

بُغية التماس موافقتكم على منح اعتماد لـ *:

- ☐ تعاونية فلاحية حسب الفرع
- ☐ تعاونية فلاحية للخدمات المتخصصة
- ☐ تعاونية فلاحية متعددة النشاطات

الإمضاء

* : استعمل الاختيار الملائم.

الملحق الثاني

نموذج قائمة أعضاء مجلس التسيير ومدير التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)*

تسمية التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)* : .....

المقر : .....

عدد المنخرطين : .....

1. تشكيلة مجلس التسيير

الاسم واللقب	الصفة	المهنة	مقر السكن
.....	رئيس (ة)	.....	.....
.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....

2. المدير

الاسم واللقب	المهنة	مقر السكن	الملاحظات
.....	.....	.....	.....

بـ ..... في .....

الرئيس

(الإمضاء والختم)

* : استعمل الاختيار الملائم.

الملحق الثالث

نموذج قائمة الاكتتاب في الرأسمال الاجتماعي الأولي وكشف عن الدفوع التي قدمها المكتتبون

تسمية التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)* : .....

المقر : .....

رقم الحساب الجاري : .....

الرقم الترتيبي	المكتتب			القيمة الاسمية للحصة الاجتماعية	عدد الحصص المكتتبة	تاريخ الدفوعات المقدمة	الملاحظات
	الاسم واللقب	الصفة	مقر السكن				
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
مجموع الرأسمال الاجتماعي المكتتب				بالأرقام ..... دج	بالحروف		

بـ ..... في .....

الرئيس

(الإمضاء والختم)

* : استعمل الاختيار الملائم.

الملحق الرابع

نموذج سجل إيداع ملف الاعتماد

رقم وصل الإيداع	تسمية التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)*	الشكل	المقر الاجتماعي والولاية	تاريخ الإيداع
.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....

* : استعمل الاختيار الملائم.

الملحق الخامس

نموذج وصل إيداع الملف التأسيسي

يشهد رئيس لجنة الاعتماد الوطنية (أو لجنة الاعتماد الولائية) *بأن الرئيس .....،

المتصرف باسم التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)* .....

الواقعة بـ.....

قد أودع يوم ...../...../..... تحت رقم التسجيل ..... بمقر الوزارة المكلفة بالفلاحة (أو مديرية المصالح الفلاحية للولاية)*، ملفا من أجل الحصول على اعتماد طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 96-459 المؤرخ في 7 شعبان عام 1417 الموافق 18 ديسمبر سنة 1996 الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية، المعدل والمتمم.

حرّر بـ..... في .....

رئيس لجنة الاعتماد

* : استعمل الاختيار الملائم.

الملحق السادس

نموذج مقرر الاعتماد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

مقرر رقم ..... مؤرخ في ..... يتضمن اعتماد التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)*

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية (أو مدير المصالح الفلاحية لولاية ..... متصرفا بتفويض من الوزير المكلف بالفلاحة)*

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-78 المؤرخ في 9 رجب عام 1442 الموافق 21 فبراير سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-459 المؤرخ في 7 شعبان عام 1417 الموافق 18 ديسمبر سنة 1996 الذي يحدد القواعد التي تطبق على التعاونيات الفلاحية، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق 21 مايو سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة التنمية الريفية،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في 18 رجب عام 1442 الموافق 2 مارس سنة 2021 الذي يحدد تشكيلة وسير لجان الاعتماد وكذا شروط وكيفيات منح الاعتماد للتعاونيات الفلاحية واتحاداتها،

– وبناء على طلب الاعتماد المودع يوم ..... من طرف ..... رئيس التعاونية الفلاحية .....،

– وبناء على رأي اللجنة .....

يقرّر :

المادة الأولى : تعتمد التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية) *..... ابتداء من تاريخ ..... حسب المراجع الآتية :

ترقيم رقم : ... ...

المادة 2 : يجب أن تتضمن كل الوثائق الصادرة عن التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)* المذكورة أعلاه، تسميتها الصحيحة متبوعة بموضوعها والرقم الذي سجلت به في المادة الأولى أعلاه.

المادة 3 : يكلف رئيس التعاونيات الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)* المذكورة أعلاه، في أجل شهر واحد (1)، بالقيام بشكليات الإيداع والإشهار المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

تُسلّم إلى رئيس لجنة الاعتماد الوطنية (لجنة الاعتماد الولائية)* نسخة من وصل الإيداع.

حرّر بـ ..... في .....

* : استعمل الاختيار الملائم.

الملحق السابع

نموذج سجل ترقيم التعاونيات الفلاحية واتحاداتها

الرقم الترتيبي	الشكل	رمز الولاية	الترقيم	تسمية التعاونية الفلاحية (أو اتحاد التعاونيات الفلاحية)*	رقم وتاريخ وصل الإيداع	رقم وتاريخ مقرر الاعتماد
... ...	... ...	... ...	... ...	.....	.....	.....
... ...	... ...	... ...	... ...	.....	.....	.....
... ...	... ...	... ...	... ...	.....	.....	.....
... ...	... ...	... ...	... ...	.....	.....	.....
... ...	... ...	... ...	... ...	.....	.....	.....
... ...	... ...	... ...	... ...	.....	.....	.....

* : استعمل الاختيار الملائم.

الملحق رقم (08)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الفلاحة
مديرية حماية النباتات والرقابة التقنية

مديرية المصالح الفلاحية لولاية تبسة
مفتشية الصحة النباتية
المركز العبور الحدودي -بوشبكة -

شهادة الصحة النباتية

قانون رقم 17-87 المؤرخ في 01 غشت سنة 1987
المرسوم التنفيذي رقم 286-93 المؤرخ في 23 نوفمبر 1993
قرار رقم 105 المؤرخ في 26 اكتوبر 2000

رقم: 12/2019 .

إسم وعنوان المصدر :.....
.....
إسم وعنوان المرسل إليه:.....
.....
عدد وطبيعة الأكياس:.....
نوعية الكيس:.....
المنشأ :.....
وسيلة النقل :.....
نقطة العبور المصرح بها:.....
إسم المنتوج والكمية المصرح بها :.....
الإسم النباتي للمنتوج :.....

يشهد أن المنتوج المبين أعلاه تم تفتيشه ومصرح أنه خالي من الأعداء النباتية المدونة في قانون حماية النباتات وخالي أيضا من أعداء خطيرة أخرى مطابقة لقانون الصحة النباتية للدولة المستوردة .

المعالجة بالمطهرات

التاريخ :.....
نوعية العلاج :.....
المادة الكيميائية :.....
المدة ودرجة الحرارة:.....
التركيز:.....
معلومات أخرى:.....

إسم ولقب المفتش :.....
حرر بـ: بوشبكة في :.....2019/03/12.....
توقيع وختم

الملحق رقم (09)

REBULIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DE LA PECHE

DIRECTION DES SERVICES AGRICOLES
DE LA WILAYA D'EL-OUED

PROCES VERBALE CONTROLE
PRODUIT VEGETAL
N° 30/ 2019

Nom et adresse de l'expéditeurs : CASSAP N'KHLA EL-OUED

Nom et adresse déclare du destinateur : SOCITE EL WZEN TRIPOLI LYBIE
Nombre et nature des colis : 3850 Filets DE 28.10KG
Marque des colis : FILET
Lieu d'origine : EL-OUED .
Moyen de transport déclarée : bouchbeka Tebessa
Nom du produit et quantité déclaré : 108200 KG
Calibre : 45- 65 mm
Nature des palettes :
Nom botanique du produit :solanum tuberosum

- Nature d'analyse demandée du pays importateurs .

Nature du produit	Variétés/ Espèces	Origine	Nature d'analyse demandées	Organisme recherches	Résultats d'analyses
POMME DE TERRE	SPUNTA	EL-OUED	- Entomologie	Bulletins Entomo N° 060/2019.	ABSENCE

Suite aux résultats des analyses , nous déclarons le produit de pomme de terre indemne des organismes ciblés dans la réglementation phytosanitaire du pays importateurs.

Nom Et Prénom De L'agent De Contrôle Autorisé
Aityahia souad
Etabli / El-Oued Le : 28/03/2019

copie jointe :
les bulletins d'analyse (01)

الملحق رقم (10)

التعاونية الفلاحية المتعددة النشاطات

النخلة الوادي

COOP AGRICOLE MULTI ACTIVITE
CITE NAKHLA ROBBAH W.EL OUED

الوادي في:2019/03/27

LISTE DE COLISAGE FACTURE N° 01/2019

A : GOLDEN WINGS GENERAL TRADING FZE
P.O.BOX: 52909 SHARJAH U.A.E
DOIT: SICIETE EL WZEN
TRABLESS LIBYA

N°	DÉSIGNATION DES MARCHANDISES	N^{bre} de filet	Poids net d'une filet Kg	Poids total net Kg	Poids total brut Kg
01	POTATO	3850	28.10	108200	108200

Le Gérant

الملحق رقم (11)

MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DE LA PÊCHE
INSTITUT NATIONAL DE LA PROTECTION DES VEGETAUX
STATION REGIONALE DE BISKRA

BULLETIN D'ANALYSE

Laboratoire Entomologie

نسخة مطابقة للأصل

Entomo 060 /2019

I-ENVOI

- Date de réception : .....17/03/2019.....
- Provenance : .....DSA El oued .....
- Origine :.....N'KHELA.....
- Lieu de conditionnement : SARL CASSAP- N'KHELA.....
- Date de prélèvement : ... ..16/03/2019.....

II- DESCRIPTION DE L'ECHANTILLON

- Nature :.....Pomme de terre.....
- Variétés :..... .....Spunta.....
- Nombre d'unité : .....01 lot (100 tubercules) .....
- Numéro de lots :.....

III-ANALYSE

- Nom de l'agent demandeur : Ait Yahia Souad, IPW/ DSA EL OUED .....
- Analyses demandées : ..... Recherche de *Tuta absoluta* .....
- Technique utilisée : ..... Analyse macroscopique .....
- Analyses effectuées par : .... Mr Matallah N et Mme El Machi H .....

Résultats :

Absence de : *Tuta absoluta*

Le résultat est valable uniquement pour l'échantillon analysé

Délivré le : 18/03/2019

L'ingenieur

L'ingenieur

le chef service

الملحق رقم (12)

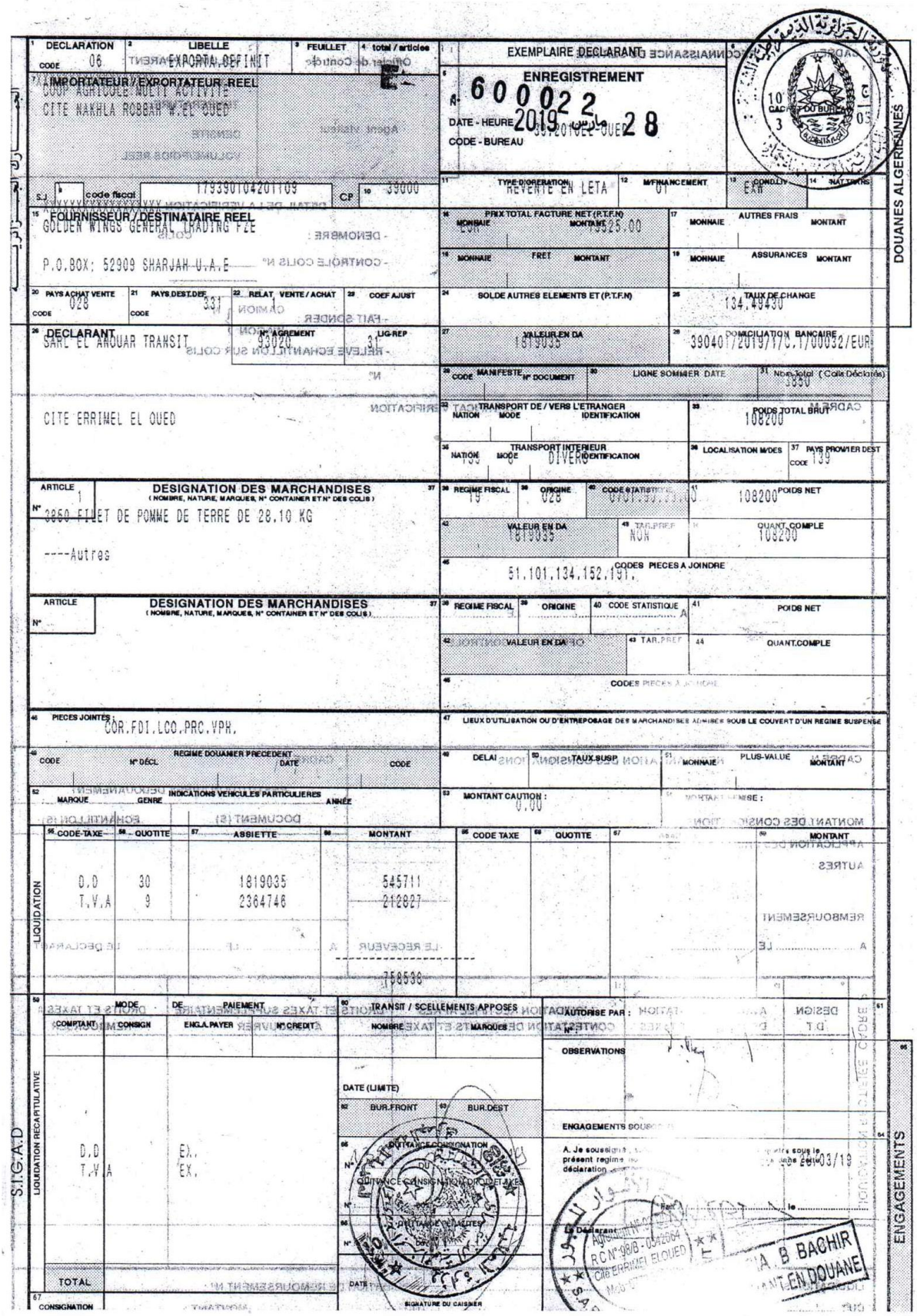

الملحق رقم (13)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة

رقم الشهادة : N: 30043
تاريخ الشهادة :

شهادة منشأ

بموجب أحكام اتفاقية تيسير و تنمية التبادل التجاري بين الدول العربية

1- المصدر و عنوانه كاملا :	2- المنتج و عنوانه كاملا :	
3- المستورد و عنوانه كاملا :	4- بلد المنشأ : الجزائر	5- تم تطبيق التراكم مع دول أخرى؟ ☐ نعم إسم الدولة : ☒ لا
6- تفاصيل الشحن :	7- ملاحظات :	

8- وصف السلع، العلامة التجارية (إن وجدت)، عدد و نوع و أرقام الطرود :	9- الوزن القائم (كجم) أو مقاييس أخرى (لتر، متر مكعب... ألخ) :	10- رقم و تاريخ الفاتورة (الفواتير) :
108200 كغ من البطاطا (3850 كيس 28.10 كغ)	108200كغ	2019/01 2019/03/27
الوزن الإجمالي:	108200كغ	

11- إقرار و تعهد المصدر :
أقر بأن جميع البيانات المذكورة أعلاه صحيحة و أن السلع الواردة وصفها أعلاه مستوفاة للشروط و المعايير اللازمة لإكساب صفة المنشأ.

المكان :
التاريخ : 2019/03/27

التوقيع

12- توقيع و خاتم الجهة المصدرة للشهادة :

التوقيع :

الخاتم :

التاريخ : 2019 مارس 26

13- تصديق الجهة الحكومية المختصة :

التوقيع :

الخاتم :

التاريخ :

الملحق رقم (14)

التعاونية الفلاحية المتعددة النشاطات

COOP AGRICOLE MULTI ACTIVITE

A. GOLDEN WINGS GENERAL TRADING FZE
Adresse: P.O.BOX 52909 Sharjah U.A.E
Doit: SOCIETE ELWZEN
TRABLESS LIBYA

Le : 27/03/2019

Commercial Invoice N° 001/19

N°	Designation	Quantite/Kg	Prix U.Kg / €	Montant €
1	Potato	108200	0.125	13,525.00
			Total €	13,525.00

THE TOTAL AMONT THIS INVOICE IS : Thirteen Thousand Fif Hundred Towenty Fif Euro

Incoterm : EXW
TARIF DOUANIERS : 0701909900

Lieu de chargement : El-Oued - Algérie - Pour Tebessa (bouchebka)
Port dechargement : Trabless LIBYA

Mode de paiement : Transfer libre
Origine de la marchandise : Algérie

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL — A. L. E EL-OUED 388
39 04 01 2019 1 C.T 00321 EUR
EL OUED LE, 28/03/2019
Signature

Cite NAKHLA ROBBAH W. EL-OUED
TeL : 00213558456248
E-mail: Coop.agricole39gmail.com
Tel/Fax: +213 32.22.86.84